بسم الله الرحمن الرحيم

# تفسير سورة البقرة (١٤٢-١٥٠) من تفسير السعدي

{سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}.

قد اشتملت الآية الأولى على معجزة، وتسلية، وتطمين قلوب المؤمنين، واعتراض وجوابه، من ثلاثة أوجه، وصفة المعترض، وصفة المسلم لحكم الله دينه.

فأخبر تعالى أنه سيعترض السفهاء من الناس، وهم الذين لا يعرفون مصالح أنفسهم، بل يضيعونها ويبيعونها بأبخس ثمن، وهم اليهود والنصارى، ومن أشبههم من المعترضين على أحكام الله وشرائعه، وذلك أن المسلمين كانوا مأمورين باستقبال بيت المقدس، مدة مقامهم بمكة، ثم بعد الهجرة إلى المدينة، نحو سنة ونصف - لما لله تعالى في ذلك من الحكم التي سيشير إلى بعضها، وكانت حكمته تقتضي أمرهم باستقبال الكعبة، فأخبرهم أنه لا بد أن يقول السفهاء من الناس: {مَا وَلاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا} وهي استقبال بيت المقدس، أي: أيُّ شيء صرفهم عنه؟ وفي ذلك الاعتراض على حكم الله وشرعه، وفضله وإحسانه، فسلاهم، وأخبر بوقوعه، وأنه إنما يقع ممن اتصف بالسفه، قليل العقل، والحلم، والديانة، فلا تبالوا بهم، إذ قد علم مصدر هذا الكلام، فالعاقل لا يبالي باعتراض السفيه، ولا يلقي له ذهنه. ودلت الآية على أنه لا يعترض على أحكام الله، إلا سفيه جاهل معاند، وأما الرشيد المؤمن العاقل، فيتلقى أحكام ربه بالقبول، والانقياد، والتسليم كما قال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} الآية، {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا} وقد كان في قوله {السفهاء} ما يغني عن رد قولهم، وعدم المبالاة به.

ولكنه تعالى مع هذا لم يترك هذه الشبهة، حتى أزالها وكشفها مما سيعرض لبعض القلوب من الاعتراض، فقال تعالى: {قُلْ} لهم مجيبا: {لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} أي: فإذا كان المشرق والمغرب ملكا لله، ليس جهة من الجهات خارجة عن ملكه، ومع هذا يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، ومنه هدايتكم إلى هذه القبلة التي هي من ملة أبيكم إبراهيم، فلأي شيء يعترض المعترض بتوليتكم قبلة داخلة تحت ملك الله، لم تستقبلوا جهة ليست ملكا له؟ فهذا يوجب التسليم لأمره، بمجرد ذلك، فكيف وهو من فضل الله عليكم، وهدايته وإحسانه، أن هداكم لذلك فالمعترض عليكم، معترض على فضل الله، حسدا لكم وبغيا.

ولما كان قوله: {يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} والمطلق يحمل على المقيد، فإن الهداية والضلال، لهما أسباب أوجبتها حكمة الله وعدله، وقد أخبر في غير موضع من كتابه بأسباب الهداية، التي إذا أتى بها العبد حصل له الهدى كما قال تعالى: {يَهْدِي بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ} ذكر في هذه الآية السبب الموجب لهداية هذه الأمة مطلقا بجميع أنواع الهداية، ومنة الله عليها فقال: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا} أي: عدلا خيارا، وما عدا الوسط، فأطراف داخلة تحت الخطر، فجعل الله هذه الأمة، وسطا في كل أمور الدين، وسطا في الأنبياء، بين من غلا فيهم، كالنصارى، وبين من جفاهم، كاليهود، بأن آمنوا بهم كلهم على الوجه اللائق بذلك، ووسطا في الشريعة، لا تشديدات اليهود وآصارهم، ولا تهاون النصارى.

وفي باب الطهارة والمطاعم، لا كاليهود الذين لا تصح لهم صلاة إلا في بيعهم وكنائسهم، ولا يطهرهم الماء من النجاسات، وقد حرمت عليهم الطيبات، عقوبة لهم، ولا كالنصارى الذين لا ينجسون شيئا، ولا يحرمون شيئا، بل أباحوا ما دب ودرج.

بل طهارتهم أكمل طهارة وأتمها، وأباح الله لهم الطيبات من المطاعم والمشارب والملابس والمناكح، وحرم عليهم الخبائث من ذلك، فلهذه الأمة من الدين أكمله، ومن الأخلاق أجلها، ومن الأعمال أفضلها.

ووهبهم الله من العلم والحلم، والعدل والإحسان، ما لم يهبه لأمة سواهم، فلذلك كانوا {أُمَّةً وَسَطًا} [كاملين] ليكونوا {شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} بسبب عدالتهم وحكمهم بالقسط، يحكمون على الناس من سائر أهل الأديان، ولا يحكم عليهم غيرهم، فما شهدت له هذه الأمة بالقبول، فهو مقبول، وما شهدت له بالرد، فهو مردود. فإن قيل: كيف يقبل حكمهم على غيرهم، والحال أن كل مختصمين غير مقبول قول بعضهم على بعض؟ قيل: إنما لم يقبل قول أحد المتخاصمين، لوجود التهمة فأما إذا انتفت التهمة، وحصلت العدالة التامة، كما في هذه الأمة، فإنما المقصود، الحكم بالعدل والحق، وشرط ذلك، العلم والعدل، وهما موجودان في هذه الأمة، فقبل قولها.

فإن شك شاك في فضلها، وطلب مزكيا لها، فهو أكمل الخلق، نبيهم صلى الله عليه وسلم، فلهذا قال تعالى: {وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} .

ومن شهادة هذه الأمة على غيرهم، أنه إذا كان يوم القيامة، وسأل الله المرسلين عن تبليغهم، والأمم المكذبة عن ذلك، وأنكروا أن الأنبياء بلغتهم، استشهدت الأنبياء بهذه الأمة، وزكاها نبيها.

وفي الآية دليل على أن إجماع هذه الأمة، حجة قاطعة، وأنهم معصومون عن الخطأ، لإطلاق قوله: {وَسَطًا} فلو قدر اتفاقهم على الخطأ، لم يكونوا وسطا، إلا في بعض الأمور، ولقوله: {ولتكونوا شهداء على الناس} يقتضي

أنهم إذا شهدوا على حكم أن الله أحله أو حرمه أو أوجبه، فإنها معصومة في ذلك. وفيها اشتراط العدالة في الحكم، والشهادة، والفتيا، ونحو ذلك.

يقول تعالى: {وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا} وهي استقبال بيت المقدس أولا {إِلا لِنَعْلَمَ} أي: علما يتعلق به الثواب والعقاب، وإلا فهو تعالى عالم بكل الأمور قبل وجودها.

ولكن هذا العلم، لا يعلق عليه ثوابا ولا عقابا، لتمام عدله، وإقامة الحجة على عباده، بل إذا وجدت أعمالهم، ترتب عليها الثواب والعقاب، أي: شرعنا تلك القبلة لنعلم ونمتحن {مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ} ويؤمن به، فيتبعه على كل حال، لأنه عبد مأمور مدبر، ولأنه قد أخبرت الكتب المتقدمة، أنه يستقبل الكعبة، فالمنصف الذي مقصوده الحق، مما يزيده ذلك إيمانا، وطاعة للرسول.

وأما من انقلب على عقبيه، وأعرض عن الحق، واتبع هواه، فإنه يزداد كفرا إلى كفره، وحيرة إلى حيرته، ويدلي بالحجة الباطلة، المبنية على شبهة لا حقيقة لها.

{وَإِنْ كَانَتْ} أي: صرفك عنها {لَكَبِيرَةً} أي: شاقة {إِلا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ} فعرفوا بذلك نعمة الله عليهم، وشكروا، وأقروا له بالإحسان، حيث وجههم إلى هذا البيت العظيم، الذي فضله على سائر بقاع الأرض، وجعل قصده، ركنا من أركان الإسلام، وهادما للذنوب والآثام، فلهذا خف عليهم ذلك، وشق على من سواهم.

ثم قال تعالى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} أي: ما ينبغي له ولا يليق به تعالى، بل هي من الممتنعات عليه، فأخبر أنه ممتنع عليه، ومستحيل، أن يضيع إيمانكم، وفي هذا بشارة عظيمة لمن مَنَّ الله عليهم بالإسلام والإيمان، بأن الله سيحفظ عليهم إيمانهم، فلا يضيعه، وحفظه نوعان: حفظ عن الضياع والبطلان، بعصمته لهم عن كل مفسد ومزيل له ومنقص من المحن المقلقة، والأهواء الصادة، وحفظ له بتنميته لهم، وتوفيقهم لما يزداد به إيمانهم، ويتم به إيقانهم، فكما ابتدأكم، بأن هداكم للإيمان، فسيحفظه لكم، ويتم نعمته بتنميته وتنمية أجره، وثوابه، وحفظه من كل مكدر، بل إذا وجدت المحن المقصود منها، تبيين المؤمن الصادق من الكاذب، فإنها تمحص المؤمنين، وتظهر صدقهم، وكأن في هذا احترازا عما قد يقال إن قوله: {وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ} قد يكون سببا لترك بعض المؤمنين إيمانهم، فدفع هذا الوهم بقوله: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} بتقديره لهذه المحنة أو غيرها.

ودخل في ذلك من مات من المؤمنين قبل تحويل الكعبة، فإن الله لا يضيع إيمانهم، لكونهم امتثلوا أمر الله وطاعة رسوله في وقتها، وطاعة الله، امتثال أمره في كل وقت، بحسب ذلك، وفي هذه الآية، دليل لمذهب أهل السنة والجماعة، أن الإيمان تدخل فيه أعمال الجوارح.

وقوله: {إِنَّ اللهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ} أي: شديد الرحمة بهم عظيمها، فمن رأفته ورحمته بهم، أن يتم عليهم نعمته التي ابتدأهم بها، وأن ميَّزَ عنهم من دخل في الإيمان بلسانه دون قلبه، وأن امتحنهم امتحانا، زاد به إيمانهم، وارتفعت به درجتهم، وأن وجههم إلى أشرف البيوت، وأجلها.

{قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ} .

يقول الله لنبيه: {قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ} أي: كثرة تردده في جميع جهاته، شوقا وانتظارا لنزول الوحي باستقبال الكعبة، وقال: {وَجْهِكَ} ولم يقل: "بصرك "لزيادة اهتمامه، ولأن تقليب الوجه مستلزم لتقليب البصر.

{فَلَنُوَلِّيَنَّكَ} أي: نوجهك لولايتنا إياك، {قِبْلَةً تَرْضَاهَا} أي: تحبها، وهي الكعبة، وفي هذا بيان لفضله وشرفه صلى الله عليه وسلم، حيث إن الله تعالى يسارع في رضاه، ثم صرح له باستقبالها فقال: {فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} والوجه: ما أقبل من بدن الإنسان، {وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ} أي: من بر وبحر، وشرق وغرب، جنوب وشمال. {فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ} أي: جهته.

ففيها اشتراط استقبال الكعبة، للصلوات كلها، فرضها، ونفلها، وأنه إن أمكن استقبال عينها، وإلا فيكفي شطرها وجهتها، وأن الالتفات بالبدن، مبطل للصلاة، لأن الأمر بالشيء نهي عن ضده، ولما ذكر تعالى فيما تقدم، المعترضين على ذلك من أهل الكتاب وغيرهم، وذكر جوابهم، ذكر هنا، أن أهل الكتاب والعلم منهم، يعلمون أنك في ذلك على حق وأمر، لما يجدونه في كتبهم، فيعترضون عنادا وبغيا، فإذا كانوا يعلمون بخطئهم فلا تبالوا بذلك، فإن الإنسان إنما يغمه اعتراض من اعترض عليه، إذا كان الأمر مشتبها، وكان ممكنا أن يكون معه صواب.

فأما إذا تيقن أن الصواب والحق مع المعترض عليه، وأن المعترض معاند، عارف ببطلان قوله، فإنه لا محل للمبالاة، بل ينتظر بالمعترض العقوبة الدنيوية والأخروية، فلهذا قال تعالى: {وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ} بل يحفظ عليهم أعمالهم، ويجازيهم عليها، وفيها وعيد للمعترضين، وتسلية للمؤمنين.

{وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ} .

كان النبي صلى الله عليه وسلم من كمال حرصه على هداية الخلق يبذل لهم غاية ما يقدر عليه من النصيحة، ويتلطف بهدايتهم، ويحزن إذا لم ينقادوا لأمر الله، فكان من الكفار، من تمرد عن أمر الله، واستكبر على رسل

الله، وترك الهدى، عمدا وعدوانا، فمنهم: اليهود والنصارى، أهل الكتاب الأول، الذين كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم عن يقين، لا عن جهل، فلهذا أخبره الله تعالى أنك لو {أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ} أي: بكل برهان ودليل يوضح قولك ويبين ما تدعو إليه، {مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ} أي: ما تبعوك، لأن اتباع القبلة، دليل على اتباعه، ولأن السبب هو شأن القبلة، وإنما كان الأمر كذلك، لأنهم معاندون، عرفوا الحق وتركوه، فالآيات إنما تفيد وينتفع بها من يتطلب الحق، وهو مشتبه عليه، فتوضح له الآيات البينات، وأما من جزم بعدم اتباع الحق، فلا حيلة فيه.

وأيضا فإن اختلافهم فيما بينهم، حاصل، وبعضهم، غير تابع قبلة بعض، فليس بغريب منهم مع ذلك أن لا يتبعوا قبلتك يا محمد، وهم الأعداء حقيقة الحسدة، وقوله: {وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ} أبلغ من قوله: "وَلا تَتَّبِعْ "لأن ذلك يتضمن أنه صلى الله عليه وسلم اتصف بمخالفتهم، فلا يمكن وقوع ذلك منه، ولم يقل: "ولو أتوا بكل آية "لأنهم لا دليل لهم على قولهم.

وكذلك إذا تبين الحق بأدلته اليقينية، لم يلزم الإتيان بأجوبة الشبه الواردة عليه، لأنها لا حد لها، ولأنه يعلم بطلانها، للعلم بأن كل ما نافى الحق الواضح، فهو باطل، فيكون حل الشبه من باب التبرع.

{وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ} إنما قال: "أهواءهم "ولم يقل "دينهم "لأن ما هم عليه مجرد أهواء نفس، حتى هم في قلوبهم يعلمون أنه ليس بدين، ومن ترك الدين، اتبع الهوى ولا محالة، قال تعالى: {أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ}.

{مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ} بأنك على الحق، وهم على الباطل، {إِنَّكَ إِذًا} أي: إن اتبعتهم، فهذا احتراز، لئلا تنفصل هذه الجملة عما قبلها، ولو في الأفهام، {لَمِنَ الظَّالِمِينَ} أي: داخل فيهم، ومندرج في جملتهم، وأي ظلم أعظم، من ظلم، من علم الحق والباطل، فآثر الباطل على الحق، وهذا، وإن كان الخطاب له صلى الله عليه وسلم، فإن أمته داخلة في ذلك، وأيضا، فإذا كان هو صلى الله عليه وسلم لو فعل ذلك -وحاشاه- صار ظالما مع علو مرتبته، وكثرة حسناته فغيره من باب أولى وأحرى.

ثم قال تعالى: {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}.

يخبر تعالى: أن أهل الكتاب قد تقرر عندهم، وعرفوا أن محمدا رسول الله، وأن ما جاء به، حق وصدق، وتيقنوا ذلك، كما تيقنوا أبناءهم بحيث لا يشتبهون عليهم بغيرهم، فمعرفتهم بمحمد صلى الله عليه وسلم، وصلت إلى حد لا يشكون فيه ولا يمترون، ولكن فريقا منهم - وهم أكثرهم - الذين كفروا به، كتموا هذه الشهادة مع تيقنها،

وهم يعلمون {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللهِ} وفي ضمن ذلك، تسلية للرسول والمؤمنين، وتحذير له من شرهم وشبههم، وفريق منهم لم يكتموا الحق وهم يعلمون، فمنهم من آمن [به] ومنهم من كفر [به] جهلا فالعالم عليه إظهار الحق، وتبيينه وتزيينه، بكل ما يقدر عليه من عبارة وبرهان ومثال، وغير ذلك، وإبطال الباطل وتمييزه عن الحق، وتشيينه، وتقبيحه للنفوس، بكل طريق مؤد لذلك، فهولاء الكاتمون، عكسوا الأمر، فانعكست أحوالهم.

{الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ} أي: هذا الحق الذي هو أحق أن يسمى حقا من كل شيء، لما اشتمل عليه من المطالب العالية، والأوامر الحسنة، وتزكية النفوس وحثها على تحصيل مصالحها، ودفع مفاسدها، لصدوره من ربك، الذي من جملة تربيته لك أن أنزل عليك هذا القرآن الذي فيه تربية العقول والنفوس، وجميع المصالح.

{فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ} أي: فلا يحصل لك أدنى شك وريبة فيه، بل تفكَّر فيه وتأمل، حتى تصل بذلك إلى اليقين، لأن التفكر فيه لا محالة، دافع للشك، موصل لليقين.

{وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللهُ جَمِيعًا إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} .

أي: كل أهل دين وملة، له وجهة يتوجه إليها في عبادته، وليس الشأن في استقبال القبلة، فإنه من الشرائع التي تتغير بها الأزمنة والأحوال، ويدخلها النسخ والنقل، من جهة إلى جهة، ولكن الشأن كل الشأن، في امتثال طاعة الله، والتقرب إليه، وطلب الزلفى عنده، فهذا هو عنوان السعادة ومنشور الولاية، وهو الذي إذا لم تتصف به النفوس، حصلت لها خسارة الدنيا والآخرة، كما أنها إذا اتصفت به فهي الرابحة على الحقيقة، وهذا أمر متفق عليه في جميع الشرائع، وهو الذي خلق الله له الخلق، وأمرهم به.

والأمر بالاستباق إلى الخيرات قدر زائد على الأمر بفعل الخيرات، فإن الاستباق إليها، يتضمن فعلها، وتكميلها، وإيقاعها على أكمل الأحوال، والمبادرة إليها، ومن سبق في الدنيا إلى الخيرات، فهو السابق في الآخرة إلى الجنات، فالسابقون أعلى الخلق درجة، والخيرات تشمل جميع الفرائض والنوافل، من صلاة، وصيام، وزكاة، وحج، وعمرة، وجهاد، ونفع متعد وقاصر.

ولما كان أقوى ما يحث النفوس على المسارعة إلى الخير، وينشطها، ما رتب الله عليها من الثواب قال: {أَيْنَمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللهُ جَمِيعًا إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} فيجمعكم ليوم القيامة بقدرته، فيجازي كل عامل بعمله {لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى} .

ويستدل بهذه الآية الشريفة على الإتيان بكل فضيلة يتصف بها العمل، كالصلاة في أول وقتها، والمبادرة إلى إبراء الذمة، من الصيام، والحج، والعمرة، وإخراج الزكاة، والإتيان بسنن العبادات وآدابها، فلله ما أجمعها وأنفعها من آية".

{وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ} .

أي: {وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ} في أسفارك وغيرها، وهذا للعموم، {فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} أي: جهته.

ثم خاطب الأمة عموما فقال: {وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ} وقال: {وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ} أكده بـ "إن "واللام، لئلا يقع لأحد فيه أدنى شبهة، ولئلا يظن أنه على سبيل التشهي لا الامتثال.

{وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ} بل هو مطلع عليكم في جميع أحوالكم، فتأدبوا معه، وراقبوه بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، فإن أعمالكم غير مغفول عنها، بل مجازون عليها أتم الجزاء، إن خيرا فخير، وإن شرا فشر.

وقال هنا: {لِئَلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ} أي: شرعنا لكم استقبال الكعبة المشرفة، لينقطع عنكم احتجاج الناس من أهل الكتاب والمشركين، فإنه لو بقي مستقبلا بيت المقدس، لتوجهت عليه الحجة، فإن أهل الكتاب، يجدون في كتابهم أن قبلته المستقرة، هي الكعبة البيت الحرام، والمشركون يرون أن من مفاخرهم، هذا البيت العظيم، وأنه من ملة إبراهيم، وأنه إذا لم يستقبله محمد صلى الله عليه وسلم، توجهت نحوه حججهم، وقالوا: كيف يدعي أنه على ملة إبراهيم، وهو من ذريته، وقد ترك استقبال قبلته؟

فباستقبال الكعبة قامت الحجة على أهل الكتاب والمشركين، وانقطعت حججهم عليه.

{إِلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} أي: من احتج منهم بحجة، هو ظالم فيها، وليس لها مستند إلا اتباع الهوى والظلم، فهذا لا سبيل إلى إقناعه والاحتجاج عليه، وكذلك لا معنى لجعل الشبهة التي يوردونها على سبيل الاحتجاج محلا يؤبه لها، ولا يلقى لها بال، فلهذا قال تعالى: {فَلا تَخْشَوْهُمْ} لأن حجتهم باطلة، والباطل كاسمه مخذول، مخذول صاحبه، وهذا بخلاف صاحب الحق، فإن للحق صولة وعزا، يوجب خشية من هو معه، وأمر تعالى بخشيته، التي هي أصل كل خير، فمن لم يخش الله، لم ينكف عن معصيته، ولم يمتثل أمره.

وكان صرف المسلمين إلى الكعبة، مما حصلت فيه فتنة كبيرة، أشاعها أهل الكتاب، والمنافقون، والمشركون، وأكثروا فيها من الكلام والشبه، فلهذا بسطها الله تعالى، وبينها أكمل بيان، وأكدها بأنواع من التأكيدات، التي تضمنتها هذه الآيات.

منها: الأمر بها، ثلاث مرات، مع كفاية المرة الواحدة، ومنها: أن المعهود، أن الأمر، إما أن يكون للرسول، فتدخل فيه الأمة تبعا، أو للأمة عموما، وفي هذه الآية أمر فيها الرسول بالخصوص في قوله: {فَوَلِّ وَجْهَكَ} والأمة عموما في قوله: {فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ} .

ومنها: أنه رد فيه جميع الاحتجاجات الباطلة، التي أوردها أهل العناد وأبطلها شبهة شبهة، كما تقدم توضيحها، ومنها: أنه قطع الأطماع من اتباع الرسول قبلة أهل الكتاب، ومنها قوله: {وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ} فمجرد إخبار الصادق العظيم كاف شاف، ولكن مع هذا قال: {وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ} .

ومنها: أنه أخبر - وهو العالم بالخفيات - أن أهل الكتاب متقرر عندهم، صحة هذا الأمر، ولكنهم يكتمون هذه الشهادة مع العلم.

ولما كان توليته لنا إلى استقبال القبلة، نعمة عظيمة، وكان لطفه بهذه الأمة ورحمته، لم يزل يتزايد، وكلما شرع لهم شريعة، فهي نعمة عظيمة قال: {وَلأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ} .

فأصل النعمة، الهداية لدينه، بإرسال رسوله، وإنزال كتابه، ثم بعد ذلك، النعم المتممات لهذا الأصل، لا تعد كثرة، ولا تحصر، منذ بعث الله رسوله إلى أن قرب رحيله من الدنيا، وقد أعطاه الله من الأحوال والنعم، وأعطى أمته، ما أتم به نعمته عليه وعليهم، وأنزل الله عليه: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا} .

فلله الحمد على فضله، الذي لا نبلغ له عدا، فضلا عن القيام بشكره، {وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} أي: تعلمون الحق، وتعملون به، فالله تبارك وتعالى - من رحمته - بالعباد، قد يسر لهم أسباب الهداية غاية التيسير، ونبههم على سلوك طرقها، وبينها لهم أتم تبيين، حتى إن من جملة ذلك أنه يقيض للحق، المعاندين له فيجادلون فيه، فيتضح بذلك الحق، وتظهر آياته وأعلامه، ويتضح بطلان الباطل، وأنه لا حقيقة له، ولولا قيامه في مقابلة الحق، لربما لم يتبين حاله لأكثر الخلق، وبضدها تتبين الأشياء، فلولا الليل، ما عرف فضل النهار، ولولا القبيح، ما عرف فضل الحسن، ولولا الظلمة ما عرف منفعة النور، ولولا الباطل ما اتضح الحق اتضاحا ظاهرا، فلله الحمد على ذلك.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (١٤٢-١٥٠)

| الكلمة | المعنى |
| --- | --- |
| السفهاء | جمع سفيه، وهو: خفيف العقل |
| ما ولّاهم | ما الذي صَرَفهم؟ |
| أُمّةً وسطًا | عدولًا خيارًا |
| القبلة التي كنت عليها | بيت المقدس |
| يَنقلِبُ على عَقِبَيه | يرتدّ عن الإسلام |
| لَكبيرةً | لَشاقّة ثقيلة على النفوس |
| ليُضيع إيمانكم | ليحبط أعمالكم ومنها: صلاتكم إلى بيت المقدس |
| لرَءُوف | الرأفة: أعلى معاني الرحمة |
| تَقلُّب وجهِك | كثرة تردده شوقا وانتظارا لنزول الوحي باستقبال الكعبة |
| شَطرَ المسجد الحرام | جهة الكعبة |
| المُمتَرِين | الشاكّين |
| مولِّيهَا | متوجه إليها |
| فاستَبِقُوا الخيرات | فتسابقوا إلى فعل الخيرات على الوجه الأكمل |
| يأتِ بكمُ الله | يجمعكم ليوم القيامة بقدرته |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ١٤٢-١٥٠

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الثانية والأربعين بعد المائة وحتى الآية الخمسين بعد المائة.

أبدأ بالآية الأولى: وهي قول الله تعالى (سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم يصح الوقف هنا، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن ما بعده (قل لله المشرق والمغرب) هو أمرٌ مستأنفٌ للرد عليهم، بمعنى أن قولهم انتهى، قول السفهاء انتهى، فإنهم قالوا (ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها)، والجواب (قل لله المشرق والمغرب) فصح الوقف بينهما.

وهل يصح الوقف على قوله (قل لله المشرق والمغرب)؟

الجواب: نعم يصح الوقف، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله: (يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيمٍ) جملةٌ مستأنفةٌ، وإن كان فيها معنى التعليل لهذا الأمر، يعني أن الله سبحانه وتعالى له المشرق والمغرب فهو الذي يختار من القبلة ما شاء فيهدي من يشاء إلى القبلة التي يجعلها صراطًا مستقيمًا له، فصح الوقف لأن أصل الجملة مستأنفةٌ، والله أعلم.

الآية التي تليها: (وكذلك جعلناكم أمةً وسطًا) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا الهبطي رحمه الله، ونص جماعةٌ على المنع من الوقف هنا كما قال النحاس وغيره، والسبب أن اللام في قوله (لتكونوا) تعليليةٌ، لام كي، يعني جعلناكم أمةً وسطًا كي تكونوا شهداء على الناس، فهي متعلقةٌ بـ (جعلناكم)، يعني إنما جعلناكم أمةً وسطًا لكي تكونوا شهداء على الناس، ويدل عليه الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه قال النبي صلى الله عليه وسلم (يُدعى نوحٌ يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لقومه: هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذيرٍ، فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمدٌ صلى الله عليه وسلم وأمته، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (فتشهدون أنه قد بلغ) ثم قرأ: (وكذلك جعلناكم أمةً وسطًا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدًا). فهذا يدل على أن جملة (لتكونوا) مرتبطة بقوله (جعلناكم أمةً وسطًا) فلا يصح الوقف بينهما، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (لتكونوا شهداء على الناس)؟

الجواب: لا يصح الوقف، لماذا؟ لأن (ويكونَ) الفعل هنا منصوب، ما الناصب له؟ هو معطوفٌ على قوله (لتكونوا) فيكون منصوبًا بـ (أن) المقدرة، وبالتالي لم يصح الوقف، وقد نبهت سابقًا إلى أن ما كان منصوبًا أو مجزومًا يحتاج إلى أداةٍ وهو معطوفٌ على منصوبٍ أو مجزومٍ فإنه لا يصح الوقف قبله عادةً.

وهل يصح الوقف على قوله (ويكون الرسول عليكم شهيدًا)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم) إلى آخرها، هي جملة نفيٍ مستقلة، وارتبط بها استثناءٌ، يعني: وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه، جملةٌ متكاملةٌ، ولا ارتباط وثيق بينها وبين الجملة التي قبلها، فصح الوقف على قوله (شهيدًا).

وهل يصح الوقف على قوله (من يتبع الرسول) قبل (ممن ينقلب على عقبيه)؟

الجواب: لا يصح، لأن الجملة لم نجعل القبلة السابقة التي هي إلى بيت المقدس إلا (لنعلم) بمعنى لنميز من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه فهي جملةٌ متكاملةٌ، لا تنتهي إلا على قوله (على عقبيه).

وهل يصح الوقف على قوله (على عقبيه)؟

نعم يصح، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (وإن كانت لكبيرةً إلا على الذين هدى الله) جملةٌ مستأنفةٌ، وقيل هي جملةٌ اعتراضيةٌ يعني جملةٌ معترضةٌ جاءت في وسط الكلام، فصح الوقف قبلها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (إلا على الذين هدى الله)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعدها جملة نفيٍ (وما كان الله ليضيع إيمانكم) ويصح الوقف قبل النفي.

وهل يصح الوقف على قوله (إيمانكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وبعده (إن) التي يصح الابتداء بها غالبًا (إن الله بالناس لرؤوفٌ رحيمٌ) جملةٌ مستأنفةٌ، وتتضمن معنى التعليل، يعنى أن الله سبحانه وتعالى لكونه رؤوفًا رحيمًا بخلقه لن يضيع إيمانهم، والله أعلم.

الآية التي تليها: (قد نرى تقلب وجهك في السماء) هل يصح الوقف هنا؟

جوزه بعضهم كالسجاوندي والأنصاري والأشموني، ووضعت عليه علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، ووجه الوقف هنا قالوا: الجملتان التي هي (نرى تقلب وجهك في السماء) وجملة (فلنولينك قبلةً ترضاها) وإن اتفقتا يعني في المخاطب فيها وهو النبي صلى الله عليه وسلم، لكن الجملة الثانية دخل فيها حرفا توكيدٍ (فلنولينك) اللام والنون المشددة، وهذا يدل على أنها جملة قسم، والقسم يصح الابتداء به عادةً، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (قبلةً ترضاها)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والذي بعده: (فولّ وجهك شطر المسجد الحرام) الفاء هنا فاء التعقيب، وقيل هي رابطة لجواب شرطٍ مقدر يعني فإن كان الأمر كذلك فولّ وجهك شطر المسجد الحرام، فهي جملةٌ شرطيةٌ يصح الابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فولّ وجهك شطر المسجد الحرام)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (وحيث ما كنتم) جملةٌ شرطيةٌ فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله (فولّوا وجوهكم شطره)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ونص الأشموني على أنه أحسن من الوقف على قوله (شطر المسجد الحرام) الوقف الذي قبله، أنه أحسن منه، ووجهه أن قوله (وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم) جملةٌ مستأنفةٌ مبدوءةٌ بـ (إن) التي يصح الابتداء بها غالبًا.

وهل يصح الوقف على قوله (وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعده جملة نفيٍ فصح الابتداء بها.

الآية التي تليها: (ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آيةٍ ما تبعوا قبلتك) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص على تجويزه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (وما أنت بتابعٍ قبلتهم) جملةٌ مبدوءةٌ بالنفي، وليس لها علاقةٌ بالشرط الذي هو (إن) في قوله (ولئن أتيت الذين) فالجملة الشرطية انتهت، قال (ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية) جواب الشرط (ما تبعوا قبلتك) انتهت

جملة الشرط هنا فصح الوقف، وصح الابتداء بالجملة المنفية التي بعده، وإن كان هناك ارتباطٌ معنويٌ بينهما.

(وما أنت بتابعٍ قبلتهم) جملة نفيٍ هل يصح الوقف في نهايتها؟

الجواب: نعم، نص عليه وعلى جوازه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة التي بعدها (وما بعضهم بتابعٍ قبلة بعضٍ) أيضًا جملة نفيٍ هي من قبيل تفصيل الأحوال يعني كأنه قال: أنت لن تتبع قبلتهم ولا هم فيما بينهم يتبع بعضهم قبلة بعض، فهذا التفصيل يصح الوقف على رأس كل جزءٍ منه (ما أنت بتابعٍ قبلتهم) وقف (وما بعضهم بتابعٍ قبلة بعض) أيضًا وقف، وجملة (ولئن اتبعت أهواءهم) شرطٌ جديدٌ فصح الوقف قبله والابتداء به.

وهل يصح الوقف على قوله (ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأنها جملةٌ شرطيةٌ لم يأت جوابها، أين الجواب؟ (إنك إذًا لمن الظالمين) يعني: إن اتبعت أهواءهم إنك لمن الظالمين، هذا اختصار الجملة (ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم) هذا كله فعل الشرط، والصفة التي اتصفت به (إنك إذًا من الظالمين) هذا جوابه، فلم تنته الجملة إلا في نهاية الآية.

الآية التي تليها: (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعده (وإن فريقًا منهم) وإن كانت معطوفة إلا أنها مبدوءةٌ بـ (إن)، وليس لها ارتباطٌ وثيقٌ بالجملة التي قبلها، فصح الوقف قبها والابتداء بها.

الآية التي تليها: (الحق من ربك) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا الهبطي والأنصاري وجوزه الأشموني، ووجهه عندهم أن الفاء في قوله فلا تكونن من الممترين رابطةٌ لجواب شرطٍ مقدرٍ كأنه قال: فإذا كان الأمر كذلك فلا تكونن من الممترين من الشاكين، يعني إذا كان الحق من ربك، وهي كذلك جملة نهيٍ فصح الابتداء بها، والله أعلم، والوصل أولى.

الآية التي تليها: (ولكلٍ وجهةٌ هو موليها) هل يصح الوقف هنا؟

لم أجد من نص عليه من علماء الوقف والابتداء، لكن وضعت هنا علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، والفاء في قوله (فاستبقوا الخيرات) لربط المسبب بالسبب، يعني كأنه قال: إذا كان كل صاحب

وجهةٍ وديانةٍ له وجهةٌ يستقبلها وديانةٌ يتعبد بها فكونوا أنتم سباقين إلى الخيرات، فهي مرتبطةٌ بما بعدها ارتباطًا وثيقًا فلا يصح الوقف على قوله (هو موليها)، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فاستبقوا الخيرات)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة انتهت، ثم بدأ بعدها جملةً شرطيةً (أينما تكونوا) جملة شرطية (أينما تكونوا يأت يكم الله جميعًا) فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله (جميعا)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، لأن بعدها جملةٌ مستأنفةٌ (إن الله على كل شيءٍ قديرٌ) مبدوءة بـ (إن) التي يصح الابتداء بها غالبًا، لكن فيها معنى التعليل، يعني بقدرته سبحانه وتعالى أينما كنتم وحيثما كنتم سيأتي بكم الله جميعًا ويجمعكم ليوم القيامة، فالوصل هنا أوثق، والله أعلم.

الآية التي تليها: (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن ما بعده جملةٌ مبدوءةٌ بـ (إن) (وإنه للحق من ربك) وإن كانت الجملة تحتمل أنها معطوفةٌ أو حاليةٌ، فالوقف محتملٌ والوصل أولى ولا شك.

وهل يصح الوقف على قوله (وإنه للحق من ربك)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وما بعده جملةٌ مستأنفةٌ مبدوءةٌ بالنفي التي هي (وما الله بغافلٍ عما تعملون) فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

الآية الأخيرة: (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وبعده (وحيث ما كنتم) متضمنٌ للشرط فصح الوقف قبله والابتداء به.

وهل يصح الوقف على قوله (وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره)؟

الجواب: لا يصح، لأن اللام في قوله (لئلا يكون للناس عليكم حجة) لام التعليل، لام كي، فولّوا وجوهكم شطره كي لا يكون للناس عليكم حجة، فهي مرتبطةٌ بما قبلها ارتباطًا وثيقًا فلا يصح الوقف.

وهل يصح الوقف على قوله (لئلا يكون للناس عليكم حجة)؟

الجواب: لا يصح، لأن ما بعدها استثناء (إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم) وهذا الاستثناء هل هو متصل أو منقطع؟ يحتمل الوجهين، وإن كان أكثر المفسرين على أنه استثناءٌ متصلٌ، وبالتالي لا يصح الوقف قبله، والله أعلم.

(إلا الذين ظلموا منهم) هل يصح الوقف هنا؟

لا يصح، لأن الفاء في قوله (فلا تخشوهم) فاء العاقبة والنتيجة، يعني المفترض منكم أن الذين ظلموا منهم ألا تخشوهم بل تخشون الله سبحانه وتعالى.

(فلا تخشوهم واخشوني) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه الهبطي وجوزه الأشموني وذكر النحاس أنه وقفٌ صالحٌ، وهو وجيهٌ لأن ما بعده، (ولأتم نعمتي عليكم) هذه اللام وإن كانت لام كي إلا أنها ليست لتعليل ما قبلها بمعنى فلا تخشوهم واخشوني ليست مرتبطةً بـ كي أتم نعمتي عليكم، بدليل أنه جاءت فيها الواو (ولأتم) لو كانت لتعليل الجملة التي قبلها لقال: لأتم، فلا تخشوهم واخشوني لأتم نعمتي عليكم، لما أتى بالواو دل على أنها ليست لتعليل الجملة التي قبلها، كما في الجملة التي قبلها قال: (فولوا وجوهكم شطره لئلا يكون للناس عليكم حجة) فدل على أن (لئلا) هنا تعليلٌ للجملة التي قبلها، وكما جاء معنا في أول المقطع (وكذلك جعلناكم أمة وسطًا لتكونوا شهداء على الناس) فجاءت (لام كي) متصلةً بدون واو العطف.

وهنا ذكر الأشموني قاعدةً قال: كل لامٍ قبلها واو ولـم تكن معطوفةً على لام كي قبلها يعني لام تعليلٍ قبلها يصح الوقف قبلها، يعني كل لام مثل هذه التي معنا (ولأتم نعمتي) قبلها واو وليست معطوفةً على لام كي يعني ليس قبلها لامٌ هي معطوفةٌ عليها، فإنه يصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله تعالى أعلم.

هذا آخر ما في هذا المقطع، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

# لطائف سورة البقرة ١٤٢-١٥٠

**التمهيد لتحويل القبلة:**

قال ابن القيم: وكان لله في جعل القبلة إلى بيت المقدس ثم تحويلها إلى الكعبة حكم عظيمة، ومحنة للمسلمين والمشركين واليهود والمنافقين.

فأما المسلمون فقالوا: سمعنا وأطعنا وقالوا: {آمنا به كل من عند ربنا} وهم الذين هدى الله، ولم تكن كبيرة عليهم. وأما المشركون فقالوا: كما رجع إلى قبلتنا، يوشك أن يرجع إلى ديننا، وما رجع إليها إلا أنه الحق. وأما اليهود فقالوا: خالف قبلة الأنبياء قبله، ولو كان نبيا لكان يصلي إلى قبلة الأنبياء. وأما المنافقون فقالوا: ما يدري محمد أين يتوجه، إن كانت الأولى حقا فقد تركها، وإن كانت الثانية هي الحق فقد كان على باطل.

وكثرت أقاويل السفهاء من الناس، وكانت كما قال الله تعالى: {وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله} وكانت محنة من الله امتحن بها عباده ليرى من يتبع الرسول منهم ممن ينقلب على عقبيه.

ولما كان أمر القبلة وشأنها عظيما، وطأ – سبحانه – قبلها أمر النسخ وقدرته عليه، وأنه يأتي بخير من المنسوخ أو مثله، ثم عقب ذلك بالتوبيخ لمن تعنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينقد له، ثم ذكر بعده اختلاف اليهود والنصارى، وشهادة بعضهم على بعض بأنهم ليسوا على شيء، وحذر عباده المؤمنين من موافقتهم واتباع أهوائهم، ثم ذكر كفرهم وشركهم به، وقولهم: إن له ولدا، سبحانه وتعالى عما يقولون علوا، ثم أخبر أن له المشرق والمغرب، وأينما يولي عباده وجوههم فثم وجهه، وهو الواسع العليم، فلعظمته وسعته وإحاطته أينما يوجه العبد، فثم وجه الله.

ثم أخبر أنه لا يسأل رسوله عن أصحاب الجحيم الذين لا يتابعونه ولا يصدقونه، ثم أعلمه أن أهل الكتاب من اليهود والنصارى لن يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم، وأنه إن فعل وقد أعاذه الله من ذلك فما له من الله من ولي ولا نصير، ثم ذكر أهل الكتاب بنعمته عليهم، وخوفهم من بأسه يوم القيامة، ثم ذكر خليله باني بيته الحرام، وأثنى عليه ومدحه، وأخبر أنه جعله إماما للناس يأتم به أهل الأرض، ثم ذكر بيته الحرام وبناء خليله له، وفي ضمن هذا أن باني البيت كما هو إمام للناس فكذلك البيت الذي بناه إمام لهم، ثم أخبر أنه لا يرغب عن ملة هذا الإمام إلا أسفه الناس، ثم أمر عباده أن يأتموا برسوله الخاتم، ويؤمنوا

بما أنزل إليه وإلى إبراهيم وإلى سائر النبيين، ثم رد على من قال: إن إبراهيم وأهل بيته كانوا هودا أو نصارى، وجعل هذا كله توطئة ومقدمة بين يدي تحويل القبلة، ومع هذا كله فقد كبر ذلك على الناس إلا من هدى الله منهم، وأكد سبحانه هذا الأمر مرة بعد مرة بعد ثالثة، وأمر به رسوله حيثما كان ومن حيث خرج، وأخبر أن الذي يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم هو الذي هداهم إلى هذه القبلة، وأنها هي القبلة التي تليق بهم، وهم أهلها لأنها أوسط القبل وأفضلها، وهم أوسط الأمم وخيارهم، فاختار أفضل القبل لأفضل الأمم، كما اختار لهم أفضل الرسل وأفضل الكتب، وأخرجهم في خير القرون، وخصهم بأفضل الشرائع، ومنحهم خير الأخلاق، وأسكنهم خير الأرض، وجعل منازلهم في الجنة خير المنازل، وموقفهم في القيامة خير المواقف، فهم على تل عال والناس تحتهم، فسبحان من يختص برحمته من يشاء، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم. زاد المعاد (٣/ ٦٠-٦١).

**(سيقول السفهاء من الناس):**

قال الشوكاني: قوله: سيقول هذا إخبار من الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين بأن السفهاء من اليهود والمنافقين سيقولون هذه المقالة عند أن تتحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة. وقيل: إن سيقول بمعنى قال، وإنما عبر عن الماضي بلفظ المستقبل للدلالة على استدامته واستمراره عليه، وقيل: إن الإخبار بهذا الخبر كان قبل التحول إلى الكعبة، وإن فائدة ذلك أن الإخبار بالمكروه إذا وقع قبل وقوعه كان فيه تهوينا لصدمته، وتخفيفا لروعته، وكسرا لسورته. فتح القدير للشوكاني (١/ ١٧٤).

وقال الألوسي: وتقديم الإخبار بالقول على الوقوع لتوطين النفس به فإن مفاجأة المكروه أشد إيلاما، والعلم به قبل الوقوع أبعد من الاضطراب، ولما أن فيها إعداد الجواب والجواب المعد قبل الحاجة إليه أقطع للخصم، وفي المثل- قبل الرمي يراش السهم- وليكون الوقوع بعد الإخبار معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم. روح المعاني (١/ ٤٠٢).

**سبب نزول آيات تحويل القبلة:**

عن ابن عباس قال، كان أول ما نسخ من القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، أمره الله عز وجل أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود.

فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب قبلة إبراهيم عليه السلام، فكان يدعو وينظر إلى السماء، فأنزل الله تبارك وتعالى: (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ) إلى قوله: (فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ)، فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: (مَا وَلاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا)، فأنزل الله عز وجل: (قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ) ، وقال: (فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ). تفسير الطبري (٢/ ٥٢٧).

**(وكذلك جعلناكم أمة وسطا):**

قال ابن تيمية: كل من أخبر الله أنه رضي عنه فإنه من أهل الجنة وإن كان رضاه عنه بعد إيمانه وعمله الصالح فإنه يذكر ذلك في معرض الثناء عليه والمدح له فلو علم أنه يتعقب ذلك ما يسخط الرب لم يكن من أهل ذلك... وقال تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا} وهم أول من ووجه بهذا الخطاب فهم مرادون بلا ريب. الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ٥٧٣).

**سبب نزول: (وما كان الله ليضيع إيمانكم):**

عن البراء رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا، أو سبعة عشر شهرا، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى، أو صلاها، صلاة العصر وصلى معه قوم» فخرج رجل ممن كان صلى معه فمر على أهل المسجد وهم راكعون، قال: أشهد بالله، لقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت رجال قتلوا، لم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله: {وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم}. صحيح البخاري (٦/ ٢١)، صحيح مسلم (١/ ٣٧٤).

**(وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم):**

قال ابن القيم: أخبر تعالى عن أهل الكتاب بأنهم يعلمون أنه الحق من ربهم ولم يذكر للضمير مفسرا غير ما في السياق وهو الأمر باستقبال المسجد الحرام وأن أهل الكتاب عندهم من علامات هذا النبي صلى الله عليه وسلم أن يستقبل بيت الله الذي بناه إبراهيم في صلاته. بدائع الفوائد (٤/ ١٥٩).

**(فاستبقوا الخيرات):**

قال ابن عثيمين: البلاغة التامة في قوله تعالى: {فاستبقوا الخيرات} دون «استبقوا إلى الخيرات» – وإن كان بعض الناس يقولون: إنها نُزِع منها حرف الجر؛ وليس بصحيح؛ لأن {فاستبقوا الخيرات} يشمل الاستباق إليها، والاستباق فيها؛ فليس معناه: إذا وصلت إلى الخير فإنك تقف؛ بل حتى في نفس فعلك الخير كن مسابقاً؛ وهذا يشبهه قوله تعالى: {اهدنا الصراط المستقيم}؛ فالمطلوب أن يصل الإنسان إلى الصراط، ويستمر فيه؛ ولهذا قال تعالى: {اهدنا الصراط المستقيم}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٤٧).

**سبب تكرار الأمر باستقبال القبلة:**

قال ابن كثير: هذا أمر ثالث من الله تعالى باستقبال المسجد الحرام، من جميع أقطار الأرض.

وقد اختلفوا في حكمة هذا التكرار ثلاث مرات، فقيل: تأكيد لأنه أول ناسخ وقع في الإسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره، وقيل: بل هو منزل على أحوال، فالأمر الأول لمن هو مشاهد الكعبة، والثاني لمن هو في مكة غائبا عنها، والثالث لمن هو في بقية البلدان، هكذا وجهه فخر الدين الرازي. وقال القرطبي: الأول لمن هو بمكة، والثاني لمن هو في بقية الأمصار، والثالث لمن خرج في الأسفار، ورجح هذا الجواب القرطبي، وقيل: إنما ذكر ذلك لتعلقه بما قبله أو بعده من السياق، فقال أولا: {قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها} إلى قوله: {وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون} فذكر في هذا المقام إجابته إلى طلبته وأمره بالقبلة التي كان يود التوجه إليها ويرضاها؛ وقال في الأمر الثاني: {ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وإنه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون} فذكر أنه الحق من الله وارتقى عن المقام الأول، حيث كان موافقا لرضا الرسول صلى الله عليه وسلم فبين أنه الحق أيضا من الله يحبه ويرتضيه، وذكر في الأمر الثالث حكمة قطع حجة المخالف من اليهود الذين كانوا يتحججون باستقبال الرسول إلى قبلتهم، وقد كانوا يعلمون بما في كتبهم أنه سيصرف إلى قبلة إبراهيم، عليه السلام، إلى الكعبة، وكذلك مشركو العرب انقطعت حجتهم لما صرف الرسول صلى الله عليه وسلم عن قبلة اليهود إلى قبلة إبراهيم التي هي

أشرف، وقد كانوا يعظمون الكعبة وأعجبهم استقبال الرسول صلى الله عليه وسلم إليها، وقيل غير ذلك من الأجوبة عن حكمة التكرار. تفسير ابن كثير (١/ ٤٦٣).

**(إن الله على كل شيء قدير):**

قال ابن عثيمين: هناك كلمة يقولها بعض الناس فيقول: «إن الله على ما يشاء قدير»؛ وهذا لا ينبغي:

أولاً: لأنه خلاف إطلاق النص؛ فالنص مطلق.

ثانياً: لأنه قد يفهم منه تخصيص القدرة بما يشاء الله دون ما لم يشأ؛ والله قادر على ما يشاء، وعلى ما لا يشاء.

ثالثاً: أنه قد يفهم منه مذهب المعتزلة القدرية الذين قالوا: «إن الله عزّ وجلّ لا يشاء أفعال العبد؛ فهو غير قادر عليها» .

ولهذا ينبغي أن نطلق ما أطلقه الله لنفسه، فنقول: إن الله على كل شيء قدير؛ أما إذا جاءت القدرة مضافة إلى فعل معين فلا بأس أن تقيد بالمشيئة، كما في قوله تعالى: {وهو على جمعهم إذا يشاء قدير} ؛ فإن {إذا يشاء} عائدة على «الجمع»؛ لا على «القدرة» ؛ فهو قدير على الشيء شاءه، أم لم يشأه؛ لكن جمعه لا يقع إلا بالمشيئة؛ ومنه الحديث في قصة الرجل الذي أكرمه الله سبحانه وتعالى، فقال: «ولكني على ما أشاء قادر» [مسلم]؛ لأنه يتكلم عن فعل معين؛ ولهذا قال: «قادر» : أتى باسم الفاعل الدال على وقوع الفعل دون الصفة المشبهة «قدير» الدالة على الاتصاف بالقدرة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٤٨-١٤٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ١٤٢-١٥٠

**(قل لله المشرق والمغرب):**

قال ابن عثيمين: جواز تعليل الأحكام الشرعية بمقتضى الربوبية لإسكات الناس حتى لا يحصل منازعة؛ إذا قال أحد: لماذا كذا؟ قلت: الله ربك يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد؛ «لماذا أحل كذا، وحرم كذا؟» تقول: لأنه ربك؛ «لماذا توجه الناس من المشرق إلى المغرب؛ من المغرب إلى المشرق؛ من بيت المقدس إلى الكعبة؟» قلت: لأن ذلك بمقتضى ربوبية الله: {لله المشرق والمغرب}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٠٧).

**(وكذلك جعلناكم أمة وسطا):**

عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: {وكذلك جعلناكم أمة وسطا} قال: «عدلا»:. سنن الترمذي (٥/ ٢٠٧) السنن الكبرى للنسائي (١٠/ ١٨) وصححه الألباني.

قال ابن كثير: يقول تعالى: إنما حولناكم إلى قبلة إبراهيم، عليه السلام، واخترناها لكم لنجعلكم خيار الأمم، لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم؛ لأن الجميع معترفون لكم بالفضل. والوسط هاهنا: الخيار والأجود، كما يقال: قريش أوسط العرب نسبا ودارا، أي: خيرها. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطا في قومه، أي: أشرفهم نسبا، ومنه الصلاة الوسطى، التي هي أفضل الصلوات، وهي العصر، كما ثبت في الصحاح وغيرها، ولما جعل الله هذه الأمة وسطا خصها بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح المذاهب. تفسير ابن كثير (١/ ٤٥٤).

وقال ابن تيمية: الإسلام هو الوسَطُ في الأديان والمِلَل، كما قال تعالى: (وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) لم ينحرفوا انحرافَ اليهود والنصارى والصابئين. فكذلك أهلُ الاستقامةِ، ولزومِ سنة رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما عليه السلف، تمسَّكوا بالوسط، ولم ينحرفوا إلى الأطراف. جامع المسائل لابن تيمية (٣/ ٨٩-٩١).

**(لتكونوا شهداء على الناس):**

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يدعى نوح عليه السلام يوم القيامة فيقال: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فتدعى أمته فيقال: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، وما أتانا من أحد قال: فيقال: من شهودك؟ قال: فيقول: محمد وأمته قال: فيؤتى بكم فتشهدون أنه قد بلغ، وذلكم قول الله عز وجل: {وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس، ويكون الرسول عليكم شهيدا} . رواه البخاري في الصحيح، عن إسحاق بن منصور، عن جعفر بن عون وبمعناه رواه أبو أسامة، عن الأعمش ورواه أبو معاوية، عن الأعمش فقال في الحديث: " يجيء النبي يوم القيامة، ومعه الثلاثة والأربعة والرجلان حتى يجيء النبي وليس معه أحد قال: فيقال لهم: هل بلغتم فيقولون: نعم، قال: فيدعى قومهم فيقال لهم: هل بلغكم؟ فيقولون: لا، قال: فيقال للنبيين: من يشهد لكم أنكم قد بلغتم؟ قال: فيقولون: أمة محمد صلى الله عليه وسلم، قال: فتدعى أمة أحمد فيشهدون أنهم قد بلغوا قال: فيقال: وما علمكم بهم أنهم قد بلغوا قال: فيقولون جاءنا رسولنا بكتاب أخبرنا أنهم قد بلغوا فصدقناه، قال: فيقال صدقتم قال: وذلك قول الله عز وجل في كتابه: {وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا} . شعب الإيمان (١/ ٤٢٢).

**فضيلة أمة الإسلام وحسد اليهود لهم:**

قال ابن عثيمين: فضيلة هذه الأمة حيث هداها الله إلى استقبال بيته الذي هو أول بيت وضع للناس؛ وروى الإمام أحمد في مسنده أن مما يحسدنا عليه اليهود القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها؛ فهم يحسدوننا على هذه الخصلة؛ وكذلك على يوم الجمعة، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين. أخرجه أحمد ص١٨٦٩، حديث رقم ٢٥٥٤٣. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١١٤).

**(ويكون الرسول عليكم شهيدا):**

قال ابن عثيمين: نبينا صلى الله عليه وسلم يكون شهيداً علينا يوم القيامة شهيداً علينا بالعدالة؛ وقيل: شهيداً علينا بأنه بلغ البلاغ المبين؛ وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم عرفة في أعظم مجمع حصل له مع الصحابة: «ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم؛ قال: اللهم اشهد؛ ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم؛ قال:

اللهم اشهد؛ ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم؛ قال: اللهم اشهد» [متفق عليه]؛ فأشهد النبي صلى الله عليه وسلم ربه على إقرار أمته بالبلاغ؛ نعم؛ لقد بلغ البلاغ المبين صلى الله عليه وسلم، فترك أمته على المحجة البيضاء؛ وما مات حتى أكمل الله به الدين؛ وما بقي شيء يحتاج الناس إليه في دينهم صغيراً كان، أو كبيراً إلا بينه صلى الله عليه وسلم بيانـاً واضحـاً - والحمد لله - فالرسول صلى الله عليه وسلم شهيد على هذه الأمة؛ قال الله تعالى في سورة النساء: {فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً}، يعني: كيف تكون الحال في ذلك اليوم العظيم؛ ولهذا لما قرأ ابن مسعود على النبي صلى الله عليه وسلم، ووصل إلى هذه الآية قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «حسبك» يعني: قف؛ قال: «فإذا عيناه صلى الله عليه وسلم تذرفان» [متفق عليه]؛ لأن الأمر عظيم؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم شهيد علينا؛ يشهد بأننا بُلِّغنا، وأقيمت علينا الحجة، وما بقي لنا عذر بأيّ وجه من الوجوه؛ ولهذا لا عذر لأحد بعد أن يتبين له الهدى أن يشاق الله ورسوله، كما قال تعالى: {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١١٦).

**امتحان الناس بتحويل القبلة:**

قال ابن تيمية: القبلة لما حولت ارتد عن الإيمان لأجل ذلك طائفة وكانت محنة امتحن الله بها الناس. قال تعالى: {وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله} قال: أي إذا حولت؛ والمعنى أن الكعبة هي القبلة التي كان في علمنا أن نجعلها قبلتكم؛ فإن الكعبة ومسجدها وحرمها أفضل بكثير من بيت المقدس وهي البيت العتيق وقبلة إبراهيم وغيره من الأنبياء ولم يأمر الله قط أحدا أن يصلي إلى بيت المقدس لا موسى ولا عيسى ولا غيرهما؛ فلم نكن لنجعلها لك قبلة دائمة ولكن جعلناها أولا قبلة لنمتحن بتحويلك عنها الناس فيتبين من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه فكان في شرعها هذه الحكمة. مجموع الفتاوى (٧/ ٢٧٨-٢٧٩).

قال ابن عثيمين: الله سبحانه وتعالى قد يمتحن العباد بالأحكام الشرعية إيجابـاً، أو تحريمـاً، أو نسخـاً؛ لقوله تعالى: {وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه}؛

فلينتبه الإنسان لهذا؛ فإن الله قد يبتليه بالمال بأن يعطيه مالاً ليبلوه أيقوم بواجبه، أم لا؛ وهذه محنة؛ لأن غالب من ابتلي بالمال طغى من وجه، وشح من وجه آخر؛ ثم اعتدى في تمول المال؛ فضَلَّ في تموله، والتصرف فيه، وتصريفه؛ وقد يبتليه بالعلم؛ فيرزقه علماً ليبلوه أيعمل به، أم لا؛ ثم هل يعلمه الناس، أم لا؛ ثم هل يدعو به إلى سبيل الله، أم لا؛ فليحذر من آتاه الله علماً أن يخل بواحد من هذه الأمور. وكذلك قد يمتحن العباد بالأحكام الكونية؛ ومنها ما يجري على العبد من المصائب. ومن امتحانه بهما أن الله حرم الصيد على المحرِم، ثم أرسله على الصحابة وهم محرِمون حتى تناله أيديهم، ورماحهم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١١٧-١١٨).

**(وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله):**

قال ابن عثيمين: تغيير القبلة شاق إلا على طائفة معينة من الناس؛ لقوله تعالى: {وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله}؛ وهذا يقع كثيراً للإنسان: تشق عليه بعض الأوامر الشرعية، واجتناب بعض النواهي الشرعية؛ لكن بتمام الإيمان تزول هذه المشقة، وتكون سهلة؛ والعلماء اختلفوا: أيهما أفضل رجل يفعل العبادة بمشقة، ويترك المعصية بمشقة؛ وآخر يفعل العبادة بيسر، ويترك المعصية بيسر؛ قال بعض العلماء: الأول أفضل؛ لأنه مجاهد يجاهد نفسه، فيتعب؛ وقال آخرون: بل الثاني أفضل؛ لأن العبادة كأنها امتزجت بدمه ولحمه، حتى صارت سجية له، ويسيرة عليه لا ينشرح صدره إلا بها؛ والصحيح أن يقال: أما الذي يفعلها بسهولة، ويسر، وانقياد فهذا أكمل حالاً بلا شك؛ لأنه مطمئن بالإيمان فرح بالطاعة؛ أما الثاني فحاله أدنى؛ ولكنه يؤجر على مجاهدة نفسه على الطاعة؛ وعلى ترك المعصية؛ على أن هذا الثاني الذي قلنا: إنه مفضول، وله أجر المشقة ربما يمن الله عزّ وجلّ عليه ــ وهو أكرم الأكرمين ــ حتى تكون العبادة في نفسه سهلة، ويفعلها بارتياح؛ وهذا هو معنى قول بعض أهل العلم: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله؛ فالإنسان قد يفعل العبادة في البداية بمشقة، ويكون عنده نوع من التعب في تنفيذها؛ لكن إذا علم الله من نيته صدق القصد والطلب، يسر الله له الطاعة حتى كانت سجية له. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١١٩-١٢٠).

**(وما كان الله ليضيع إيمانكم):**

قال ابن عثيمين: الله سبحانه وتعالى لا يضيع أجر عمل عامل إذا كان مبنيًا على الإيمان؛ لقوله تعالى: {وما كان الله ليضيع إيمانكم}؛ كل عمل تعمله صادر عن إيمانه فإنه لن يضيع؛ ستجده مسجلاً ــ قولاً كان، أو فعلاً، أو همّاً بالقلب، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من همَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة كاملة» [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٢١).

**مكانة الصلاة من الإيمان:**

قال ابن تيمية: والصلاة أول أعمال الإسلام؛ وأصل أعمال الإيمان؛ ولهذا سماها إيمانا في قوله: {وما كان الله ليضيع إيمانكم} أي صلاتكم إلى بيت المقدس. هكذا نقل عن السلف. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ١١٦).

وقال: الصلاة داخلة في مسمى الإيمان بالله، كما دخلت في قوله تعالى: {وما كان الله ليضيع إيمانكم}، قال البراء بن عازب وغيره من السلف: أي صلاتكم إلى بيت المقدس، ولهذا كانت الصلاة كالإيمان لا تدخلها النيابة بحال، فلا يصلي أحد عن أحد الفرض لا لعذر ولا لغير عذر، كما لا يؤمن أحد عنه، ولا تسقط بحال، كما لا يسقط الإيمان بل عليه الصلاة ما دام عقله حاضرا وهو متمكن من فعل بعض أفعالها. فإذا عجز عن جميع الأفعال ولم يقدر على الأقوال، فهل يصلي بتحريك طرفه ويستحضر الأفعال بقلبه، فيه قولان للعلماء، وإن كان الأظهر أن هذا غير مشروع. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١/ ١٨٥).

**نسخ القبلة:**

قال القرطبي: وأجمع العلماء على أن القبلة أول ما نسخ من القرآن... ودلت أيضا على جواز نسخ السنة بالقرآن، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس، وليس في ذلك قرآن، فلم يكن الحكم إلا من جهة السنة ثم نسخ ذلك بالقرآن. تفسير القرطبي (٢/ ١٥١).

**كيفية استقبال القبلة:**

قال ابن تيمية: الناس في القبلة على قسمين.

أحدهما: من يمكنه استقبال عين الكعبة وذلك على ثلاثة أوجه.

أحدها: أن يكون بحيث يراها مثل أن يكون داخل المسجد أو خارجا عنه وهو ينظرها فعليه أن يستقبلها بجميع بدنه حتى لا يخرج شيء منه عنها، وإن خرج شيء منه عنها لم تصح صلاته نص عليه.

الثاني: أن يعلم ذلك لكونه من أهل البلد وقد نشأ فيه سواء كان بينه وبينها حوائل حادثة أو لم يكن فإنه من طال مقامه بمكان من مكة علم أين تكون القبلة منه.

الثالث: أن يخبره بذلك ثقة من أهل البلد لكونه غريبا أو بينه وبينها حائل، وعلى الحائل من يخبره بذلك فإن الإخبار بالأخبار كالإخبار بدخول الوقت عن علم...

قال أصحابنا: وحكم من كان بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم حكم من كان بمكة. لأن قبلته متيقنة الصحة لأنه لا يقر على الخطأ.

القسم الثاني: البعيد، فهذا فرضه الاستدلال والاجتهاد لكن هل الواجب عليه طلب العين أو طلب الجهة على روايتين.

إحداهما: أن فرضه طلب العين فمتى غلب على ظنه أنه مستقبل العين أجزأه ذلك....

والرواية الثانية:... أن فرضه إصابة الجهة فلو تيامن أو تياسر شيئا يسيرا ولم يخرج عن الجهة جاز... لأن الله سبحانه قال: {فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} والمسجد الحرام اسم للحرم كله وشطره نحوه واتجاهه فعلم أن الواجب تولية الوجه إلى نحو الحرم والنحو هو الجهة بعينها... شرح عمدة الفقه لابن تيمية – الصلاة (ص: ٥٣٥-٥٣٧).

قال ابن تيمية: المساجد التي صلى فيها الصحابة كمسجد دمشق وغيره فيه انحراف يسير عن مسامتة عين الكعبة وكذلك غيره فكان هذا من الحكمة أن يعرف إجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان على أن المصلى ليس عليه مسامتة عين الكعبة بل تكفيه الجهة التي هي شطر المسجد الحرام. الرد على المنطقيين (ص: ٢٥٨-٢٦٠).

**متى يسقط استقبال القبلة؟**

قال ابن عثيمين: ويسقط استقبال القبلة في مواضع؛ منها:

أـ عند صلاة النفل في سفر؛ فيصلي حيث كان وجهه.

ب ــ عند الخوف الشديد إذا كان لا يمكن استقبال القبلة.

ج ــ إذا كان عاجزاً عن استقبال القبلة لمرض أو صلب يعني: لو صلب إلى غير القبلة، أو نحو ذلك.

أما إذا اشتبهت عليه القبلة فعليه أن يجتهد إن كان بمكان يصح فيه الاجتهاد؛ فإن أصاب فذاك؛ وإن أخطأ فهو معذور؛ إذاً فالاشتباه لا يُستثنى؛ لأن حقيقة الأمر أنه لا يجوز أن يصلي إلا وهو يعتقد أنه إلى القبلة؛ بخلاف الذي ذكرنا؛ فالعاجز يعرف أن القبلة خلفه، فيصلي إلى غير القبلة؛ وكذلك في شدة الخوف؛ وكذلك المتنفل في السفر. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٣٠).

**اجتماع المسلمين:**

قال ابن عثيمين: مراعاة الشريعة اجتماع المسلمين على وجهة واحدة؛ لأنه تعالى قال: {وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره} ؛ فالمسلمون في أقطار الدنيا كلها يتجهون إلى قبلة واحدة؛ هذا توحيد؛ ولا سيما أنهم يتجهون هذا الاتجاه، ويتحدون هذا الاتحاد في أعظم مشعر عملي، أو في أعظم فريضة عملية ــ وهي الصلاة؛ فيدل هذا على أن الشرع يراعي مراعاة تامة توحيد المسلمين في دينهم، وتوحيدهم في الاتجاه البدني، وكذلك في الاتجاه القلبي الفكري. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٣٠).

**أين ينظر المصلي في صلاته؟**

قال ابن عثيمين: استدل به المالكية على أنه ينبغي للمصلي أن ينظر تلقاء وجهه؛ لقوله تعالى: {فول وجهك شطر المسجد الحرام}؛ فإذا ولّى الإنسان وجهه شطر المسجد الحرام فسيكون نظره تلقاء وجهه غالبـًا؛ وهذه المسألة اختلف فيها أهل العلم: ماذا ينظر إليه المصلي حال القيام؟ فالمشهور عن المالكية أن المصلي ينظر تلقاء وجهه؛ وعند الإمام أحمد أنه ينظر إلى موضع سجوده - وهو مذهب الشافعي، وأبي حنيفة؛ واستدلوا لذلك بأثر مرسل عن محمد بن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطأطئ رأسه، وينظر إلى موضع سجوده؛ ولأنه أظهر في الخشوع؛ وقال بعض العلماء: إن الإمام

والمنفرد ينظران إلى موضع السجود؛ وأما المأموم فينظر إلى إمامه – بكسر الهمزة؛ واستدلوا لذلك بأحاديث في البخاري؛ وهي أن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما صلى صلاة الكسوف، وأخبر أصحابه بأنه عرضت عليه الجنة والنار قال لهم: «وذلك حين رأيتموني تقدمت وتأخرت» [متفق عليه]؛ وهذا دليل على أنهم ينظرون إليه؛ ومنها أنه لما صنع له المنبر قام يصلي عليه، فكان يقوم، ويركع؛ فإذا أراد السجود نزل، وسجد على الأرض؛ وقال: «إنما فعلت هذا لتأتموا بي، ولتعلَّموا صلاتي» [متفق عليه]؛ وهذا دليل على أنهم ينظرون إليه؛ ومنها أيضاً أنهم لما أخبروا أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة السر؛ قيل لهم: بم تعرفون ذلك؟ قالوا: «باضطراب لحيته» [البخاري]؛ وهذه كلها في الصحيح؛ فهذا دليل على أن المأموم ينظر إلى إمامه؛ ولأنه أبلغ في الائتمام به؛ لأن الإمام قد يقوم، وقد يجلس ساهياً مثلاً؛ فإذا كان المأموم ينظر إلى الإمام كان ذلك أبلغ في الاقتداء به؛ أما الإمام، والمنفرد فإنهما ينظران إلى موضع السجود؛ وهذا القول أقرب؛ ولا سيما إذا كان المأموم محتاجاً إلى ذلك، كما لو كان لا يسمع، فيريد أن ينظر إلى الإمام ليقتدي به، أو نحو ذلك.

لكن يستثنى من ذلك إذا كان جالساً؛ فإنه ينظر إلى موضع إشارته؛ لقول عبد الله بن الزبير: «كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يجاوز بصره إشارته» [أبو داود والنسائي وصححه الألباني]؛ ومما يستثنى من ذلك عند بعضهم: إذا كنت في المسجد الحرام ويمكنك مشاهدة الكعبة؛ فإنك تنظر إلى الكعبة؛ ومنها إذا كنت في خوف وحولك العدو؛ فإنك تنظر إلى جهة العدو؛ فهذه المسائل الثلاث تستثنى؛ والراجح في مسألة الكعبة أن المصلي لا ينظر إليها حال صلاته؛ لعدم الدليل على ذلك؛ ولأنه ربما ينشغل به عن صلاته، لا سيما إذا كان الناس يطوفون حولها؛ وأما استثناء الصلاة حال الخوف فصحيح؛ لدخوله في عموم قوله تعالى: {خذوا حذركم} ؛ وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بعث طليعة؛ فكان يصلي وهو يلتفت إلى الشعب هل جاء الطليعة أم لا. [أبو داود وصححه الألباني]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٢٦).

**(فاستبقوا الخيرات):**

قال ابن تيمية: الأصل في الصلاة في أول الوقت أفضل من آخره إلا لمعنى يقتضي استحباب التأخير لأن الله تعالى قال: {فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ} وقال تعالى: {وَسَارِعُوا إلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ} وقال تعالى: {سَابِقُوا

إلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ} وقال تعالى: {أولئك يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ} وقال: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ} أي إلى الأعمال الصالحة في الدنيا هم السابقون إلى الدرجات في الجنة وقال تعالى: {فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ} وقال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ} وقال عن نبيه موسى: {وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى} وهذه الآيات تقتضي أن المسارعة إلى الخيرات مأمور بها وأن فاعلها مستوجب لثناء الله ورضوانه ولذلك يقتضي الاستباق إلى الخيرات وإلى أسباب المغفرة أمرا بها وثناء على أهلها وتفضيلا لهم على غيرهم والصلاة من أفضل الخيرات واعظم أسباب المغفرة. شرح عمدة الفقه لابن تيمية – الصلاة (ص: ١٩٠-١٩١).

**الفرق بين الخشية والخوف:**

قال ابن عثيمين: و «الخشية» و «الخوف» متقاربان؛ إلا أن أهل العلم يقولون: إن الفرق أن «الخشية» لا تكون إلا عن علم؛ لقوله تعالى: {إنما يخشى الله من عباده العلماء} بخلاف «الخوف» : فقد يخاف الإنسان من المخوف وهو لا يعلم عن حاله؛ والفرق الثاني: أن «الخشية» تكون لعظم المخشيّ؛ و «الخوف» لضعف الخائف وإن كان المخوف ليس بعظيم، كما تقول مثلاً: الجبان يخاف من الجبان ــ يخاف أن يكون شجاعـًا؛ وعلى كل حال إن صح هذا الفرق فهو ظاهر؛ لكن الفرق الأول واضح؛ وهو أن «الخشية» إنما تكون عن علم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٥٦).

**(فلا تخشوهم واخشوني):**

قال ابن تيمية: المؤمن لا يجوز له أن يخاف أولياء الشيطان ولا يخاف الناس كما قال: {فلا تخشوا الناس واخشون} فخوف الله أمر به، وخوف أولياء الشيطان نهى عنه. قال تعالى: {لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واخشوني} فنهى عن خشية الظالم وأمر بخشيته وقال: {الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحدا إلا الله} وقال: {فإياي فارهبون}

وبعض الناس يقول: يا رب إني أخافك وأخاف من لا يخافك، فهذا كلام ساقط لا يجوز؛ بل على العبد أن يخاف الله وحده ولا يخاف أحدا فإن من لا يخاف الله أذل من أن يخاف فإنه ظالم وهو من أولياء الشيطان فالخوف منه قد نهى الله عنه وإذا قيل قد يؤذيني قيل: إنما يؤذيك بتسليط الله له وإذا أراد الله دفع

شره عنك دفعه فالأمر لله؛ وإنما يسلط على العبد بذنوبه وأنت إذا خفت الله فاتقيته وتوكلت عليه كفاك شر كل شر ولم يسلطه عليك فإنه قال: {ومن يتوكل على الله فهو حسبه} وتسليطه يكون بسبب ذنوبك وخوفك منه. فإذا خفت الله وتبت من ذنوبك واستغفرته لم يسلط عليك كما قال: {وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون}. مجموع الفتاوى (١/ ٥٧-٥٨).

وقال: ولن يخاف الرجل غير الله إلا لمرض في قلبه كما ذكروا أن رجلا شكا إلى أحمد بن حنبل خوفه من بعض الولاة فقال: لو صححت لم تخف أحدا. أي خوفك من أجل زوال الصحة من قلبك. مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٤٩-٤٥٠).

**الجمع بين: (ولأتم نعمتي عليكم) (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي):**

قال ابن عثيمين: ونزلت هذه الآية في أول الهجرة عند تحويل القبلة ــ يعني في السنة الثانية ــ ولا يعارضها قوله تعالى: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي}؛ وقد نزلت في يوم عرفة في حجة الوداع؛ لأن المراد في آية المائدة: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي} الإتمام العام في كل الشريعة؛ أما هنا: {ولأتم نعمتي عليكم}: في هذه الشريعة الخاصة ــ وهي استقبال الكعبة بدلاً عن بيت المقدس؛ لأنه سبق أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقلب وجهه في السماء ينتظر متى يؤمر بالتوجه إلى الكعبة؛ فلا شك أنه من نعمة الله عزّ وجلّ أن أنعم على المسلمين بأن يتجهوا إلى هذا البيت الذي هو أول بيت وضع للناس... ويحتمل وجهاً آخر في الجمع بين الآيتين: بأن هذه الآية جاءت بصيغة المضارع الدال على الاستمرار؛ وآية المائدة بصيغة الماضي الدال على الانتهاء. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٥٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

# العمل بالآيات من سورة البقرة ١٤٢-١٥٠

١- العاقل هو الذي يتمسك بأوامر الله سبحانه، فاعتزّ بتمسكك بالدين، واعلم أن المستهزئين بك وبثباتك على دينك، المعترضين على أوامر الله هم السفهاء ولو كانوا من أذكى الناس (سيقول السفهاء من الناس ما ولّاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها).

٢- الله سبحانه هو المنفرد بالملك التام لكل شيء، فله أن يقضي بما شاء ويحكم بما أراد، لا رادّ لحكمه، ولا معقّب لقضائه، فأظهر الاستسلام لأحكام الله جميعا، واحذر من المنافقين الذين يثيرون الشكوك والشبهات على أحكام الله بعقولهم الفاسدة وآرائهم الكاسدة (قل لله المشرق والمغرب).

٣- الله هو الهادي، هو الذي يملك الهداية، وهو الذي يهبها من يشاء من عباده، والمهتدي هو الذي يتلقى أحكام الله بفرح وانشراح صدر، فاسأل ربك الهداية كل وقت وحين، باذلا أسباب الهداية، سالكا طريقها (يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم)، (وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله).

٤- احمد الله دوما أن جعلك من خير أمة أُخرجت للناس، وجعلك من المؤمنين بأفضل الرسل، وأنزل لك أفضل الكتب، وشرع لك أفضل الشرائع وأكملها، فكن شاكرا لله بقلبك ولسانك وجوارحك (وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا).

٥- الله سبحانه وتعالى يبتلي بحكمته من شاء من عباده بما شاء، ليعلم من يتّبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه، فقد يبتليك بتيسير أسباب المعصية والبدعة وتزيينها في نظرك، أو بتعسير أسباب الطاعة والسنة، فكن ثابتا عند البلاء، متمسكا بالسنة، طالبا رضوان الله (وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتّبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه).

٦- إذا أقبلت على الله طالبا الهداية منه، راجيا الوصول إلى رضوانه وجناته، متّبعا سبيل المؤمنين، فلن يضيّعك ولن يخذلك، لأنه رؤوف رحيم بعباده، يوفق المحسن للمزيد، ويجزي على الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة (وما كان الله لِيُضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم).

٧- إذا تبيّن لك الحق فتمسّك به لأنه حق، ولو جاءك ممن لا تحب، فإن الحق أحق أن يُتّبع، ولا تتظاهر بالجهل، فإن الله يعلم ما في قلبك، ولا يغفل عن أعمالك، واحذر من حال اليهود الذين يكتمون الحق بعد ما علموه (وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون)، (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهو يعلمون الحق من ربك فلا تكونن من الممترين).

٨- تجنّب الشخص المعاند الذي لا يقبل الحق مهما رأى من آيات وبينات، فإنه شخص مخذول محروم، وهو في ذلك متخلق بأخلاق اليهود (ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك).

٩- احذر من مشابهة اليهود والنصارى أو متابعتهم في شيء من عباداتهم أو شعائرهم أو ما يختصّ بهم، فإن المشابهة في الظاهر تورث محبتهم والميل إليهم، وقد تؤدي إلى المتابعة في العقائد (ولئن اتّبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذًا لمن الظالمين).

١٠- بادر إلى الأعمال الصالحات، وكن مسابقا إليها، منافسا على بلوغ الكمال فيها، وكلما علمت مشروعية عمل حديثا فبادر إلى العمل به، فإن ذلك علامة محبتك لله، وإياك والرضا بالقليل في العبادات، فإن الرضا بالقليل يورث العجز والكسل والتفريط (فاستبقوا الخيرات).

١١- الله تعالى قادر على الناس جميعا، فلا تظننّ أن أصحاب الحضارة والتطور الذين يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا يستطيعون أن يهربوا من ملك الله وسلطانه وقدرته وعقابه (أين ما تكونوا يأت بكم الله جميعا إن الله على كل شيء قدير).

١٢- علّق قلبك بالله محبة وخوفا ورجاء، حتى تكون ممن لا يخشَى إلا الله، واعلم أنه لا أحد يقدر على أذاك إلا بإذن الله، فكن متوكلا على الله معتمدا عليه (فلا تخشوهم واخشوني).

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# تفسير سورة البقرة (١٥١-١٦٣) من تفسير السعدي

{كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ * فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ} .

يقول تعالى: إن إنعامنا عليكم باستقبال الكعبة وإتمامها بالشرائع والنعم المتممة، ليس ذلك ببدع من إحساننا، ولا بأوله، بل أنعمنا عليكم بأصول النعم ومتمماتها، فأبلغها إرسالنا إليكم هذا الرسول الكريم منكم، تعرفون نسبه وصدقه، وأمانته وكماله ونصحه.

{يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا} وهذا يعم الآيات القرآنية وغيرها، فهو يتلو عليكم الآيات المبينة للحق من الباطل، والهدى من الضلال، التي دلتكم أولا على توحيد الله وكماله، ثم على صدق رسوله، ووجوب الإيمان به، ثم على جميع ما أخبر به من المعاد والغيوب، حتى حصل لكم الهداية التامة، والعلم اليقيني.

{وَيُزَكِّيكُمْ} أي: يطهر أخلاقكم ونفوسكم، بتربيتها على الأخلاق الجميلة، وتنزيهها عن الأخلاق الرذيلة، وذلك كتزكيتكم من الشرك، إلى التوحيد ومن الرياء إلى الإخلاص، ومن الكذب إلى الصدق، ومن الخيانة إلى الأمانة، ومن الكبر إلى التواضع، ومن سوء الخلق إلى حسن الخلق، ومن التباغض والتهاجر والتقاطع، إلى التحاب والتواصل والتوادد، وغير ذلك من أنواع التزكية.

{وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ} أي: القرآن، ألفاظه ومعانيه، {وَالْحِكْمَةَ} قيل: هي السنة، وقيل: الحكمة، معرفة أسرار الشريعة والفقه فيها، وتنزيل الأمور منازلها.

فيكون - على هذا - تعليم السنة داخلا في تعليم الكتاب، لأن السنة، تبين القرآن وتفسره، وتعبر عنه، {وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ} لأنهم كانوا قبل بعثته، في ضلال مبين، لا علم ولا عمل، فكل علم أو عمل، نالته هذه الأمة فعلى يده صلى الله عليه وسلم، وبسببه كان، فهذه النعم هي أصول النعم على الإطلاق، ولهي أكبر نعم ينعم بها على عباده، فوظيفتهم شكر الله عليها والقيام بها؛ فلهذا قال تعالى: {فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ} فأمر تعالى بذكره، ووعد عليه أفضل جزاء، وهو ذكره لمن ذكره، كما قال تعالى على لسان رسوله: {من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم} .

وذكر الله تعالى، أفضله، ما تواطأ عليه القلب واللسان، وهو الذكر الذي يثمر معرفة الله ومحبته، وكثرة ثوابه، والذكر هو رأس الشكر، فلهذا أمر به خصوصا، ثم من بعده أمر بالشكر عموما فقال: {وَاشْكُرُوا لِي} أي: على ما أنعمت عليكم بهذه النعم، ودفعت عنكم صنوف النقم، والشكر يكون بالقلب، إقرارا بالنعم، واعترافا،

وباللسان، ذكرا وثناء، وبالجوارح، طاعة لله وانقيادا لأمره، واجتنابا لنهيه، فالشكر فيه بقاء النعمة الموجودة، وزيادة في النعم المفقودة، قال تعالى: {لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأزِيدَنَّكُمْ} وفي الإتيان بالأمر بالشكر بعد النعم الدينية، من العلم وتزكية الأخلاق والتوفيق للأعمال، بيان أنها أكبر النعم، بل هي النعم الحقيقية؟ التي تدوم، إذا زال غيرها وأنه ينبغي لمن وفقوا لعلم أو عمل، أن يشكروا الله على ذلك، ليزيدهم من فضله، وليندفع عنهم الإعجاب، فيشتغلوا بالشكر.

ولما كان الشكر ضده الكفر، نهى عن ضده فقال: {وَلا تَكْفُرُونِ} المراد بالكفر هاهنا ما يقابل الشكر، فهو كفر النعم وجحدها، وعدم القيام بها، ويحتمل أن يكون المعنى عاما، فيكون الكفر أنواعا كثيرة، أعظمه الكفر بالله، ثم أنواع المعاصي، على اختلاف أنواعها وأجناسها، من الشرك، فما دونه.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ} .

أمر الله تعالى المؤمنين، بالاستعانة على أمورهم الدينية والدنيوية {بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ} فالصبر هو: حبس النفس وكفها عما تكره، فهو ثلاثة أقسام: صبرها على طاعة الله حتى تؤديها، وعن معصية الله حتى تتركها، وعلى أقدار الله المؤلمة فلا تتسخطها، فالصبر هو المعونة العظيمة على كل أمر، فلا سبيل لغير الصابر، أن يدرك مطلوبه، خصوصا الطاعات الشاقة المستمرة، فإنها مفتقرة أشد الافتقار، إلى تحمل الصبر، وتجرع المرارة الشاقة، فإذا لازم صاحبها الصبر، فاز بالنجاح، وإن رده المكروه والمشقة عن الصبر والملازمة عليها، لم يدرك شيئا، وحصل على الحرمان، وكذلك المعصية التي تشتد دواعي النفس ونوازعها إليها وهي في محل قدرة العبد، فهذه لا يمكن تركها إلا بصبر عظيم، وكف لدواعي قلبه ونوازعها لله تعالى، واستعانة بالله على العصمة منها، فإنها من الفتن الكبار. وكذلك البلاء الشاق، خصوصا إن استمر، فهذا تضعف معه القوى النفسانية والجسدية، ويوجد مقتضاها، وهو التسخط، إن لم يقاومها صاحبها بالصبر لله، والتوكل عليه، واللجأ إليه، والافتقار على الدوام.

فعلمت أن الصبر محتاج إليه العبد، بل مضطر إليه في كل حالة من أحواله، فلهذا أمر الله تعالى به، وأخبر أنه {مَعَ الصَّابِرِينَ} أي: مع من كان الصبر لهم خلقا، وصفة، وملكة بمعونته وتوفيقه، وتسديده، فهانت عليهم بذلك، المشاق والمكاره، وسهل عليهم كل عظيم، وزالت عنهم كل صعوبة، وهذه معية خاصة، تقتضي محبته ومعونته، ونصره وقربه، وهذه منقبة عظيمة للصابرين، فلو لم يكن للصابرين فضيلة إلا أنهم فازوا بهذه المعية من الله، لكفى بها فضلا وشرفا، وأما المعية العامة، فهي معية العلم والقدرة، كما في قوله تعالى: {وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ} وهذه عامة للخلق.

وأمر تعالى بالاستعانة بالصلاة لأن الصلاة هي عماد الدين، ونور المؤمنين، وهي الصلة بين العبد وبين ربه، فإذا كانت صلاة العبد صلاة كاملة، مجتمعا فيها ما يلزم فيها، وما يسن، وحصل فيها حضور القلب، الذي هو لبها فصار العبد إذا دخل فيها، استشعر دخوله على ربه، ووقوفه بين يديه، موقف العبد الخادم المتأدب، مستحضرا لكل ما يقوله وما يفعله، مستغرقا بمناجاة ربه ودعائه لا جرم أن هذه الصلاة، من أكبر المعونة على جميع الأمور فإن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، ولأن هذا الحضور الذي يكون في الصلاة، يوجب للعبد في قلبه، وصفا، وداعيا يدعوه إلى امتثال أوامر ربه، واجتناب نواهيه، هذه هي الصلاة التي أمر الله أن نستعين بها على كل شيء.

{وَلا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لا تَشْعُرُونَ} .

لما ذكر تبارك وتعالى، الأمر بالاستعانة بالصبر على جميع الأمور ذكر نموذجا مما يستعان بالصبر عليه، وهو الجهاد في سبيله، وهو أفضل الطاعات البدنية، وأشقها على النفوس، لمشقته في نفسه، ولكونه مؤديا للقتل، وعدم الحياة، التي إنما يرغب الراغبون في هذه الدنيا لحصول الحياة ولوازمها، فكل ما يتصرفون به، فإنه سعى لها، ودفع لما يضادها.

ومن المعلوم أن المحبوب لا يتركه العاقل إلا لمحبوب أعلى منه وأعظم، فأخبر تعالى: أن من قتل في سبيله، بأن قاتل في سبيل الله، لتكون كلمة الله هي العليا، ودينه الظاهر، لا لغير ذلك من الأغراض، فإنه لم تفته الحياة المحبوبة، بل حصل له حياة أعظم وأكمل، مما تظنون وتحسبون.

فالشهداء {أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ} .

فهل أعظم من هذه الحياة المتضمنة للقرب من الله تعالى، وتمتعهم برزقه البدني في المأكولات والمشروبات اللذيذة، والرزق الروحي، وهو الفرح والاستبشار، وزوال كل خوف وحزن، وهذه حياة برزخية أكمل من الحياة الدنيا، بل قد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن أرواح الشهداء في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش. وفي هذه الآية، أعظم حث على الجهاد في سبيل الله، وملازمة الصبر عليه، فلو شعر العباد بما للمقتولين في سبيل الله من الثواب لم يتخلف عنه أحد، ولكن عدم العلم اليقيني التام، هو الذي فتر العزائم، وزاد نوم النائم، وأفات الأجور العظيمة والغنائم، لم لا يكون كذلك والله تعالى قد: {اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ} .

فوالله لو كان للإنسان ألف نفس، تذهب نفسا فنفسا في سبيل الله، لم يكن عظيما في جانب هذا الأجر العظيم، ولهذا لا يتمنى الشهداء بعدما عاينوا من ثواب الله وحسن جزائه إلا أن يردوا إلى الدنيا، حتى يقتلوا في سبيله مرة بعد مرة. وفي الآية، دليل على نعيم البرزخ وعذابه، كما تكاثرت بذلك النصوص.

{وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الأمْوَالِ وَالأنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ}.

أخبر تعالى أنه لا بد أن يبتلي عباده بالمحن، ليتبين الصادق من الكاذب، والجازع من الصابر، وهذه سنته تعالى في عباده؛ لأن السراء لو استمرت لأهل الإيمان، ولم يحصل معها محنة، لحصل الاختلاط الذي هو فساد، وحكمة الله تقتضي تمييز أهل الخير من أهل الشر. هذه فائدة المحن، لا إزالة ما مع المؤمنين من الإيمان، ولا ردهم عن دينهم، فما كان الله ليضيع إيمان المؤمنين، فأخبر في هذه الآية أنه سيبتلي عباده {بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ} من الأعداء {وَالْجُوعِ} أي: بشيء يسير منهما؛ لأنه لو ابتلاهم بالخوف كله، أو الجوع، لهلكوا، والمحن تمحص لا تهلك.

{وَنَقْصٍ مِنَ الأمْوَالِ} وهذا يشمل جميع النقص المعتري للأموال من جوائح سماوية، وغرق، وضياع، وأخذ الظلمة للأموال من الملوك الظلمة، وقطاع الطريق وغير ذلك.

{وَالأنْفُسِ} أي: ذهاب الأحباب من الأولاد، والأقارب، والأصحاب، ومن أنواع الأمراض في بدن العبد، أو بدن من يحبه، {وَالثَّمَرَاتِ} أي: الحبوب، وثمار النخيل، والأشجار كلها، والخضر ببرد، أو برد، أو حرق، أو آفة سماوية، من جراد ونحوه.

فهذه الأمور، لا بد أن تقع، لأن العليم الخبير، أخبر بها، فوقعت كما أخبر، فإذا وقعت انقسم الناس قسمين: جازعين وصابرين، فالجازع، حصلت له المصيبتان، فوات المحبوب، وهو وجود هذه المصيبة، وفوات ما هو أعظم منها، وهو الأجر بامتثال أمر الله بالصبر، ففاز بالخسارة والحرمان، ونقص ما معه من الإيمان، وفاته الصبر والرضا والشكران، وحصل [له] السخط الدال على شدة النقصان.

وأما من وفقه الله للصبر عند وجود هذه المصائب، فحبس نفسه عن التسخط، قولا وفعلا واحتسب أجرها عند الله، وعلم أن ما يدركه من الأجر بصبره أعظم من المصيبة التي حصلت له، بل المصيبة تكون نعمة في حقه، لأنها صارت طريقا لحصول ما هو خير له وأنفع منها، فقد امتثل أمر الله، وفاز بالثواب، فلهذا قال تعالى: {وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ} أي: بشرهم بأنهم يوفون أجرهم بغير حساب.

فالصابرين، هم الذين فازوا بالبشارة العظيمة، والمنحة الجسيمة، ثم وصفهم بقوله: {الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ} وهي كل ما يؤلم القلب أو البدن أو كليهما مما تقدم ذكره.

{قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ} أي: مملوكون لله، مدبرون تحت أمره وتصريفه، فليس لنا من أنفسنا وأموالنا شيء، فإذا ابتلانا بشيء منها، فقد تصرف أرحم الراحمين، بمماليكه وأموالهم، فلا اعتراض عليه، بل من كمال عبودية العبد، علمه، بأن وقوع البلية من المالك الحكيم، الذي أرحم بعبده من نفسه، فيوجب له ذلك، الرضا عن الله، والشكر له على تدبيره، لما هو خير لعبده، وإن لم يشعر بذلك، ومع أننا مملوكون لله، فإنا إليه راجعون يوم المعاد، فمجاز كل عامل بعمله، فإن صبرنا واحتسبنا وجدنا أجرنا موفورا عنده، وإن جزعنا وسخطنا، لم يكن حظنا إلا السخط وفوات الأجر، فكون العبد لله، وراجع إليه، من أقوى أسباب الصبر.

{أُولَئِكَ} الموصوفون بالصبر المذكور {عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ} أي: ثناء وتنويه بحالهم {وَرَحْمَةٌ} عظيمة، ومن رحمته إياهم، أن وفقهم للصبر الذي ينالون به كمال الأجر، {وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ} الذين عرفوا الحق، وهو في هذا الموضع، علمهم بأنهم لله، وأنهم إليه راجعون، وعملوا به وهو هنا صبرهم لله.

ودلت هذه الآية، على أن من لم يصبر، فله ضد ما لهم، فحصل له الذم من الله، والعقوبة، والضلال والخسار، فما أعظم الفرق بين الفريقين وما أقل تعب الصابرين، وأعظم عناء الجازعين، فقد اشتملت هاتان الآيتان على توطين النفوس على المصائب قبل وقوعها، لتخف وتسهل، إذا وقعت، وبيان ما تقابل به، إذا وقعت، وهو الصبر، وبيان ما يعين على الصبر، وما للصابر من الأجر، ويعلم حال غير الصابر، بضد حال الصابر.

وأن هذا الابتلاء والامتحان، سنة الله التي قد خلت، ولن تجد لسنة الله تبديلا وبيان أنواع المصائب.

{إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} .

يخبر تعالى أن الصفا والمروة وهما معروفان {مِنْ شَعَائِرِ اللهِ} أي أعلام دينه الظاهرة، التي تعبد الله بها عباده، وإذا كانا من شعائر الله، فقد أمر الله بتعظيم شعائره فقال: {وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ} فدل مجموع النصين أنهما من شعائر الله، وأن تعظيم شعائره، من تقوى القلوب.

والتقوى واجبة على كل مكلف، وذلك يدل على أن السعي بهما فرض لازم للحج والعمرة، كما عليه الجمهور، ودلت عليه الأحاديث النبوية وفعله النبي صلى الله عليه وسلم وقال: "خذوا عني مناسككم "

{فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا} هذا دفع لوهم من توهم وتحرج من المسلمين عن الطواف بينهما، لكونهما في الجاهلية تعبد عندهما الأصنام، فنفى تعالى الجناح لدفع هذا الوهم، لا لأنه غير لازم.

ودل تقييد نفي الجناح فيمن تطوف بهما في الحج والعمرة، أنه لا يتطوع بالسعي مفردا إلا مع انضمامه لحج أو عمرة، بخلاف الطواف بالبيت، فإنه يشرع مع العمرة والحج، وهو عبادة مفردة.

فأما السعي والوقوف بعرفة ومزدلفة، ورمي الجمار فإنها تتبع النسك، فلو فعلت غير تابعة للنسك، كانت بدعة، لأن البدعة نوعان: نوع يتعبد لله بعبادة، لم يشرعها أصلا ونوع يتعبد له بعبادة قد شرعها على صفة مخصوصة، فتفعل على غير تلك الصفة، وهذا منه.

وقوله: {وَمَنْ تَطَوَّعَ} أي: فعل طاعة مخلصا بها لله تعالى {خَيْرًا} من حج وعمرة، وطواف، وصلاة، وصوم وغير ذلك {فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ} فدل هذا، على أنه كلما ازداد العبد من طاعة الله، ازداد خيره وكماله، ودرجته عند الله، لزيادة إيمانه.

ودل تقييد التطوع بالخير، أن من تطوع بالبدع، التي لم يشرعها الله ولا رسوله، أنه لا يحصل له إلا العناء، وليس بخير له، بل قد يكون شرا له إن كان متعمدا عالما بعدم مشروعية العمل.

{فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} الشاكر والشكور، من أسماء الله تعالى، الذي يقبل من عباده اليسير من العمل، ويجازيهم عليه، العظيم من الأجر، الذي إذا قام عبده بأوامره، وامتثل طاعته، أعانه على ذلك، وأثنى عليه ومدحه، وجازاه في قلبه نورا وإيمانا وسعة، وفي بدنه قوة ونشاطا، وفي جميع أحواله زيادة بركة ونماء، وفي أعماله زيادة توفيق.

ثم بعد ذلك، يقدم على الثواب الآجل عند ربه كاملا موفرا، لم تنقصه هذه الأمور.

ومن شكره لعبده، أن من ترك شيئا لله أعاضه الله خيرا منه، ومن تقرب منه شبرا، تقرب منه ذراعا، ومن تقرب منه ذراعا، تقرب منه باعا، ومن أتاه يمشي، أتاه هرولة، ومن عامله، ربح عليه أضعافا مضاعفة.

ومع أنه شاكر، فهو عليم بمن يستحق الثواب الكامل، بحسب نيته وإيمانه وتقواه، ممن ليس كذلك، عليم بأعمال العباد، فلا يضيعها، بل يجدونها أوفر ما كانت، على حسب نياتهم التي اطلع عليها العليم الحكيم.

{إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ} .

هذه الآية وإن كانت نازلة في أهل الكتاب، وما كتموا من شأن الرسول صلى الله عليه وسلم وصفاته، فإن حكمها عام لكل من اتصف بكتمان ما أنزل الله {مِنَ الْبَيِّنَاتِ} الدالات على الحق المظهرات له، {وَالْهُدَى} وهو العلم الذي تحصل به الهداية إلى الصراط المستقيم، ويتبين به طريق أهل النعيم، من طريق أهل الجحيم، فإن الله أخذ الميثاق على أهل العلم، بأن يبينوا الناس ما منّ الله به عليهم من علم الكتاب ولا يكتموه، فمن نبذ ذلك وجمع بين المفسدتين، كتم ما أنزل الله، والغش لعباد الله، فأولئك {يَلْعَنُهُمُ اللهُ} أي: يبعدهم ويطردهم عن قربه ورحمته.

{وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ} وهم جميع الخليقة، فتقع عليهم اللعنة من جميع الخليقة، لسعيهم في غش الخلق وفساد أديانهم، وإبعادهم من رحمة الله، فجوزوا من جنس عملهم، كما أن معلم الناس الخير، يصلي الله عليه وملائكته، حتى الحوت في جوف الماء، لسعيه في مصلحة الخلق، وإصلاح أديانهم، وقربهم من رحمة الله، فجوزي من جنس عمله، فالكاتم لما أنزل الله، مضاد لأمر الله، مشاق لله، يبين الله الآيات للناس ويوضحها، وهذا يسعى في طمسها وإخفائها فهذا عليه هذا الوعيد الشديد.

{إِلا الَّذِينَ تَابُوا} أي رجعوا عما هم عليه من الذنوب، ندما وإقلاعا، وعزما على عدم المعاودة {وَأَصْلَحُوا} ما فسد من أعمالهم، فلا يكفي ترك القبيح حتى يحصل فعل الحسن.

ولا يكفي ذلك في الكاتم أيضا، حتى يبين ما كتمه، ويبدي ضد ما أخفى، فهذا يتوب الله عليه، لأن توبة الله غير محجوب عنها، فمن أتى بسبب التوبة، تاب الله عليه، لأنه {التَّوَّابُ} أي: الرجاع على عباده بالعفو والصفح، بعد الذنب إذا تابوا، وبالإحسان والنعم بعد المنع، إذا رجعوا، {الرَّحِيمُ} الذي اتصف بالرحمة العظيمة، التي وسعت كل شيء ومن رحمته أن وفقهم للتوبة والإنابة فتابوا وأنابوا، ثم رحمهم بأن قبل ذلك منهم، لطفا وكرما، هذا حكم التائب من الذنب.

وأما من كفر واستمر على كفره حتى مات ولم يرجع إلى ربه، ولم ينب إليه، ولم يتب عن قريب فأولئك {عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ} لأنه لما صار كفرهم وصفا ثابتا، صارت اللعنة عليهم وصفا ثابتا لا تزول، لأن الحكم يدور مع علته، وجودا وعدما.

و {خَالِدِينَ فِيهَا} أي: في اللعنة، أو في العذاب والمعنيان متلازمان.

{لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ} بل عذابهم دائم شديد مستمر {وَلا هُمْ يُنْظَرُونَ} أي: يمهلون، لأن وقت الإمهال وهو الدنيا قد مضى، ولم يبق لهم عذر فيعتذرون.

{وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} .

يخبر تعالى - وهو أصدق القائلين - أنه {إِلَهٌ وَاحِدٌ} أي: متوحد منفرد في ذاته، وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، فليس له شريك في ذاته، ولا سمي له ولا كفو له، ولا مثل، ولا نظير، ولا خالق، ولا مدبر غيره، فإذا كان كذلك، فهو المستحق لأن يؤله ويعبد بجميع أنواع العبادة، ولا يشرك به أحد من خلقه، لأنه {الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} المتصف بالرحمة العظيمة، التي لا يماثلها رحمة أحد، فقد وسعت كل شيء وعمت كل حي، فبرحمته وجدت المخلوقات، وبرحمته حصلت لها أنواع الكمالات، وبرحمته اندفع عنها كل نقمة، وبرحمته عرّف عباده نفسه بصفاته وآلائه، وبيَّن لهم كل ما يحتاجون إليه من مصالح دينهم ودنياهم، بإرسال الرسل، وإنزال الكتب.

فإذا علم أن ما بالعباد من نعمة، فمن الله، وأن أحدا من المخلوقين، لا ينفع أحدا، علم أن الله هو المستحق لجميع أنواع العبادة، وأن يفرد بالمحبة والخوف، والرجاء، والتعظيم، والتوكل، وغير ذلك من أنواع الطاعات.

وأن من أظلم الظلم، وأقبح القبيح، أن يعدل عن عبادته إلى عبادة العبيد، وأن يشرك المخلوق من تراب، برب الأرباب، أو يعبد المخلوق المدبر العاجز من جميع الوجوه، مع الخالق المدبر القادر القوي، الذي قد قهر كل شيء ودان له كل شيء.

ففي هذه الآية، إثبات وحدانية الباري وإلهيته، وتقريرها بنفيها عن غيره من المخلوقين وبيان أصل الدليل على ذلك وهو إثبات رحمته التي من آثارها وجود جميع النعم، واندفاع [جميع] النقم، فهذا دليل إجمالي على وحدانيته تعالى.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# معاني كلمات سورة البقرة (١٥١-١٦٣)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| يُزكّيكم | يربّيكم على العمل الصالح، ويطهّركم من الشرك والمعاصي |
| والحِكمة | والسنّة |
| إنا لله | نحن مملوكون لله |
| ولَنَبلُوَنّكم | ولنختبرنّكم |
| صَلَوَات مِن ربّهم | ثناء من الله عليهم |
| من شعائر الله | من معالم دين الله في الحج والعمرة |
| شاكر | يقبل من عباده اليسير من العمل، ويجازيهم عليه العظيم من الأجر |
| يَلعَنُهُم | يُبعِدهم ويَطردهم عن رحمته |
| وبيَّنوا | وأظهروا ما كتموه |
| يُنظَرون | يُؤخّرون عن العذاب |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ١٥١-١٦٣

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الحادية والخمسين بعد المائة وحتى الآية الثالثة والستين بعد المائة.

السؤال الأول الذي يطرح نفسه: كيف ابتدأنا هذا المقطع بقول الله تعالى: (كما أرسلنا فيكم رسولاً)؟

الكاف هنا متعلقةٌ بماذا؟ فإن كانت متعلقة بما قبلها وهو قولٌ لبعض أهل العلم فإنه لا يصح الابتداء بها، وإن كانت متعلقةً بما بعدها صح الابتداء بها، والصحيح الذي رجحه النحاس رحمه الله، وذكر أن أهل التأويل عليه يعني أهل التفسير عليه، وذكره قولاً لمجاهد والأخفش أن الكاف في قوله (كما أرسلنا) متعلقةٌ بقوله في الآية التي تليها (فاذكروني أذكركم) وبناءً على هذا يصح الابتداء بـ (كما أرسلنا).

طيب، أين الوقف الأول في هذه الآية، هل يصح الوقف على قوله (كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم)؟

الجواب: لا يصح الوقف، لأن جملة (يتلو عليكم آياتنا) صفةٌ ثانيةٌ للرسول المرسل، فلم يصح الوقف قبلها.

طيب، هل يصح الوقف على (يتلو عليكم آياتنا)؟

(يتلو عليكم آياتنا) هذه جملة، (ويزكيكم) جملةٌ ثانيةٌ، (ويعلمكم الكتاب والحكمة) جملةٌ ثالثةٌ (ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون) أربع جملٍ معطوفاتٍ على بعضها.

والحقيقة أنه سبق الكلام على الجمل المعطوفات هل يصح الوقف بينها أو لا يصح؟ وذكرت سابقًا أنه يختلف على حسب الجمل وقوة ارتباطها ببعضٍ من ضعف الارتباط، والارتباط هنا قويٌ، لأن هذه كلها أوصافٌ للرسول (يتلوا عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم) ففيها وصفٌ للرسول ولعمله فينا، أنه يتلو علينا ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة ويعلمنا ما لم نكن نعلم، لذلك لم ينص على الوقف بين هذه الجمل أحدٌ من علماء الوقف والابتداء فيما اطلعت عليه، والله أعلم، وبالتالي لا وقف في هذه الآية.

طالت الآية فإن أراد أن يقف وقفًا حسنًا بحيث يقف ثم يعود فيربط فأين يقف؟

له أن يقف على قوله (يتلو عليكم آياتنا) يقرأ (كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم يتلو عليكم آياتنا) جملةٌ تامةٌ مفهومةٌ، لكن لما يريد أن يربط يقول (يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة) له أن يقف هنا أيضًا، ثم يرجع ويربط ويقول (ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون).

الآية التي تليها: (فاذكروني أذكركم) هل يصح الوقف هنا؟

صحح الوقف هنا الداني رحمه الله، ووجهه: أن جملة (واشكروا لي ولا تكفرون) معطوفةٌ على قوله (فاذكروني) لكنها مستقلة، ودليل هذا الاستقلال أمران:

الأمر الأول: أن جملة (فاذكروني أذكركم) فيها أمرٌ وهو قول (فاذكروني) وفيها جواب الأمر، يعني نتيجة الأمر، إن ذكرتموني ذكرتكم، فقال (أذكركم)، فانتهت وهي مرتبطةٌ ببعضها، ثم جاءت جملة (واشكروا لي) فكان ارتباطها ضعيفًا بما قبلها.

الأمر الثاني: أنه عطف عليها ما بعدها، جملة (ولا تكفرون) معطوفةٌ على (واشكروا لي) لأن ضد الشكر الكفر فأمرهم بأن يشكروا وألا يكفروا كما يأتي الأمر بأن يعبدوا وألا يشركوا، فصار الارتباط بينها وبين جملة (ولا تكفرون) وثيقًا لأنه من معناه، وهو الأمر بالشيء والنهي عن ضده فصارت جملة واشكروا لي ولا تكفرون جملتين مرتبطتين ببعضٍ مع العطف الذي بينهما فصح الوقف على قوله (فاذكروني أذكركم) والوصل أولى، والله أعلم.

الآية التي تليها: (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وهو وقفٌ في مصحف المدينة، وهو من وقوفات الهبطي أيضًا، ووجهه أن جملة (إن الله مع الصابرين) مبدوءةٌ بـ (إن) التي يصح الابتداء بها غالبًا، بالإضافة إلى أنها خبرٌ بعد أمرٍ. وقد ذكرت سابقًا أنهم يجوّزون الفصل بين الخبر والأمر، فقوله (استعينوا) أمرٌ ثم قوله (إن الله مع الصابرين) خبرٌ فصح الفصل بينهما.

وجملة (إن الله مع الصابرين) فيها معنى التعليل ومعنى الحث، يعني استعينوا بالصبر فإن الله مع الصابرين، فيصح الوصل ويصح الوقف، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: قول الله تعالى (ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنهم اعتبروا جملة (بل أحياء) على تقدير: بل هم أحياءٌ، أي الشهداء، وبل هنا للإضراب، وهو اضرابٌ ابتدائيٌ فصح الابتداء بـ (بل) هنا (بل أحياء).

وهل يصح الوقف على قوله (بل أحياء) قبل (ولكن لا تشعرون)؟

نص الإمام الداني على أنه وقفٌ حسن، وذكر الإمام نافعٌ أنه تامٌ، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، والحقيقة أن جملة (ولكن) فيها (لكن) التي هي للاستدراك والواو هنا واو حالية، والأصل أنه لا يصح الوقف قبل الواو الحالية ولا قبل الاستدراك، فالأصل هنا الوصل، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (ولنبلونكم بشيءٍ من الخوف والجوع) (والجوع) معطوفةٌ من عطف الكلمات فلا يصح الفصل بينها (ونقصٍ من الأموال) يعني ولنبلونكم بنقصٍ من الأموال، فنقصٌ من الأموال معطوفةٌ على (شيءٍ من الخوف والجوع)، ثم عطف (والأنفس) معطوفةٌ على (الأموال) (والثمرات) معطوفةٌ على (الأموال) فهل يصح الوقف بين هذه المعطوفات؟

قلنا لا يصح الوقف بين ما فيه عطف كلمات مثل الخوف والجوع، الأموال والأنفس، الأنفس والثمرات، هذا لا يصح الوقف بينها اتفاقًا، لكن هل يصح الوقف بين الجمل المعطوفات وهي هنا (ولنبلونكم بشيءٍ من الخوف والجوع) هذه جملة، ثم (ونقصٍ من الأموال والأنفس والثمرات) جملة أخرى معطوفةٌ عليها؟

الجواب: لا يصح، لأن الارتباط وثيقٌ، لأن جملة (ونقصٍ من الأموال) فيها تقدير، ما هو؟ ولنبلونكم بنقصٍ من الأموال، فلم يصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ونقصٍ من الأموال والأنفس والثمرات)؟

الجواب: نعم يصح الوقف، وجوّزه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (وبشر الصابرين) واوٌ استئنافيةٌ هذا من ناحيةٍ، ومن ناحيةٍ أخرى أن جملة: (وبشر الصابرين) هي جملة جزاءٍ وحثٍ، بينما الجملة التي قبلها جملة خبرٍ أن هذا البلاء سيحصل ولا بد، بشيءٍ من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات، ثم ذكر جزاء من صبر على هذا البلاء، فهي جملةٌ مستقلةٌ فيصح الوقف قبلها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (الذين إذا أصابتهم مصيبةٌ) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لأن جواب (إذا) لم يأت، إذا أصابتهم مصيبةٌ ماذا يفعلون؟ (قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون) وبالتالي لا وقف هنا، والله أعلم.

الآية التي تليها (أولئك عليهم صلواتٌ من ربهم ورحمةٌ) هل يصح الوقف هنا؟

جوزه بعض علماء الوقف والابتداء كالأشموني والأنصاري، ووضعت عليه علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، وهو من وقوفات الهبطي. وجملة (وأولئك هم المهتدون) معطوفةٌ عطف جملٍ على (أولئك عليهم صلوات) ويصح الفصل هنا، لأن الجملة الأولى اشتملت على عطف كلماتٍ قال (أولئك عليهم صلواتٌ من ربهم ورحمةٌ) (ورحمة) هنا معطوفة على (صلوات) و (أولئك) معطوفةٌ على (أولئك) الأولى فلما جاء هذا الفاصل بينهما بعطف الكلمات صح الفصل والله أعلم.

الآية التي تليها: (إن الصفا والمروة من شعائر الله ) هل يصح الوقف هنا؟

جوزه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء. والجملة التي تليها (فمن حج البيت أو اعتمر) هي جملةٌ شرطيةٌ، وقد سبق التنبيه على أنه يصح الابتداء بالجملة الشرطية غالبًا ومن ذلك هنا، والفاء التي فيها فاءٌ استئنافيةٌ فصح الابتداء بقوله (فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما).

وهل يصح الوقف على قوله (فلا جناح)؟ يقرأ البعض (فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح)، ثم يبدأ (عليه أن يطوف بهما)؟

لا يصح الوقف هنا، هذا من الوقوفات المتكلفة، وقد نص النحاس أن هذا الوقف ليس بشيءٍ، وبيّن أن الحديث يدل على خلاف هذا، كأن هؤلاء فهموا من الآية فهمًا خاطئًا فأرادوا أن يزيلوا هذا الفهم الخاطئ بهذا الوقف المتكلف، فظنوا أن الآية تدل على أنه لا يجب السعي بين الصفا والمروة، فأرادوا أن يحملوا الآية على أنها تدل على وجوب السعي، فزعموا أن الوقف على (فلا جناح)، (فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح)، فجعلوا رفع الجناح راجعًا على من حج البيت أو اعتمر، ثم قالوا (عليه) أي يلزمه، (أن يطّوّف بهما) يعني الصفا والمروة، وهذا تكلفٌ لمن لم يفهم الآية، وقد سبق معنى الآية في تفسير السعدي، وسيأتي التنبيه عليه بإذن الله تعالى فيما يتعلق باللطائف والفوائد المتعلقة بهذه الآية.

وقد جاء في الصحيحين سبب نزول الآية وهو أنهم تحرجوا أن يطّوفوا بهما لأن الأصنام كانت عليهما، فكان أهل الجاهلية يعبدون الأصنام على الصفا والمروة، لكن لما أنزل الله هذه الآية بين له أنه لا حرج وإن كان أهل الجاهلية يعبدون الأصنام عليهما لأنها قد أزيلت والحمد لله، وفي الحقيقة أن الصفا والمروة من شعائر الله وإن دنّسها أهل الجاهلية بشركهم فإن ذلك لا يزيل مكانتهما ووجوب السعي بينهما. فهذا مراد الآية باختصار، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فلا جناح عليه أن يطّوّف بهما)؟

الجواب: نعم يصح، ووجهه أن جملة (ومن تطوع خيرًا) جملةٌ شرطيةٌ فيصح الابتداء بها، هذا من الناحية اللفظية، ومن الناحية المعنوية التطوع المذكور هنا خارجٌ عن موجب كونهما من شعائر الله، لأن كونهما من شعائر الله يوجب وجوب السعي بينهما، فالتطوع حكمٌ آخرٌ كأنه استأنفه فصح الابتداء به (ومن تطوع خيرًا فإن الله شاكرٌ عليمٌ).

وهل يصح الوقف على قوله (ومن تطوع خيرًا)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن جواب (من) لم يأت، أين جواب (من)؟ (من تطوع خيرًا) ما نتيجته؟ (فإن الله شاكرٌ عليمٌ) شاكرٌ عليمٌ يشكره على تطوعه وهو عليمٌ بما في قلبه.

الآية التي تليها: (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن خبر (إن) لم يأت بعد، (إن) لها اسمٌ وخبرٌ، اسمها (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب) هنا انتهى اسم (إن)، هذا كله في محل اسم إن، أين الخبر؟ (أولئك يلعنهم الله). إذًا لا يصح الوقف إلا في نهاية الآية (ويلعنهم اللاعنون) لأنها كلها جملة (إن) واسمها وخبرها، ومعطوفٌ على خبرها (يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون).

الآية التي تليها: (إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح الوقف، لأن جملة (فأولئك أتوب عليهم) هو خبر (الذين تابوا وأصلحوا وبينوا) ما نتيجتهم (فأولئك أتوب عليهم).

وهل يصح الوقف على قوله (فأولئك أتوب عليهم)؟

جوزه السجاوندي والأشموني، وبعده (وأنا التواب الرحيم) وإذا تأملنا جملة (وأنا التواب الرحيم) بعد جملة (أتوب عليهم) وجدنا صلةً معنويةً وثيقةً جدًا؛ لأنها لمتحدثٍ واحدٍ وهو الله سبحانه وتعالى، قال (أتوب... وأنا التواب) ثم وجدنا صلةً تتعلق بمقتضى اسم الله تعالى (التواب الرحيم) فلكونه توابًا رحيمًا سبحانه وتعالى يتوب عليهم، هذا من ناحيةٍ معنويةٍ، ومن ناحيةٍ لفظيةٍ جملة (وأنا التواب الرحيم) جملةٌ حاليةٌ فلا يصح الوقف قبلها، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار) هل يصح الوقف؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن خبر (إن) لم يأت بعد، اسم (إن) أين هو؟ اسمها (الذين كفروا وماتوا وهم كفارٌ) خبرها (أولئك عليهم لعنة الله) فلا يصح الوقف قبل أن يأتي خبر (إن) لأن الجملة لا يمكن أن تستقيم إلا بـ (إن) واسمها وخبرها.

الآية التي تليها: (خالدين فيها) هل يصح الوقف هنا؟

صحح الوقف هنا جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وجملة (لا يخفف عنهم العذاب) تحتمل أن تكون جملةً حاليةً بعد أن ذكر خلودهم في النار أو في اللعنة بيّن أنه لا يخفف عنهم العذاب فهذه حالهم، أو أنها استئناف خبرٍ عنهم (لا يخفف عنهم العذاب ولا هم يُنظرون) فإذا قلنا: إنها حال لم يصح الوقف، وإذا قلنا: استئناف خبرٍ صح الوقف، والأمر فيها محتملٌ، والوصل أولى، والله أعلم.

الآية الأخيرة: (وإلهكم إلهٌ واحدٌ) هل يصح الوقف هنا؟

صححه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وجملة (لا إله إلا هو) تصلح أن تكون صفةً أو خبرًا ثانيًا للمبتدأ، المبتدأ هو قوله (إلهكم) خبرها الأول (إلهٌ واحدٌ) فيصلح أن يكون (لا إله إلا هو) خبرًا ثانيًا لهذا المبتدأ، ويصلح أن يكون استئناف خبر: لا إله إلا هو الله الرحمن الرحيم، وبناءً على كونه استئنافًا يصح الوقف، وهو الذي رجحه الهبطي، ووضعت بناءً عليه علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، وبناءً على كونه صفةً أو خبرًا ثانيًا لا يصح الوقف، وهو الذي عليه أكثر علماء الوقف والابتداء، والأمر في هذا محتملٌ، والله تعالى أعلم.

هذا آخر ما في هذا المقطع، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بســـم الله الرحمن الرحيـــم

# لطائف سورة البقرة ١٥١-١٦٣

**(كما أرسلنا فيكم رسولا منكم):**

قال البغوي: (كما أرسلنا فيكم): هذه الكاف للتشبيه، تحتاج إلى شيء ترجع إليه، فقال بعضهم: ترجع إلى ما قبلها، معناه: ولأتم نعمتي عليكم كما أرسلنا فيكم رسولا منكم، قال محمد بن جرير: دعا إبراهيم عليه السلام بدعوتين إحداهما، قال: (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك)، والثانية قوله: (ربنا وابعث فيهم رسولا منهم)، فبعث الله الرسول، وهو محمد صلى الله عليه وسلم، ووعد إجابة الدعوة الثانية أن يجعل من ذريته أمة مسلمة، يعني: كما أجبت دعوته ببعث الرسول، كذلك أجبت دعوته بأن أهديكم لدينه وأجعلكم مسلمين، وأتم نعمتي عليكم ببيان شرائع الملة الحنيفية، وقال مجاهد وعطاء والكلبي: هي متعلقة بما بعدها وهو قوله: فاذكروني أذكركم، معناه: كما أرسلنا فيكم رسولا منكم فاذكروني. تفسير البغوي (١/ ١٨٢-١٨٣).

**سبب ذكر الصبر بعد الشكر:**

قال ابن كثير: لما فرغ تعالى من بيان الأمر بالشكر شرع في بيان الصبر، والإرشاد إلى الاستعانة بالصبر والصلاة، فإن العبد إما أن يكون في نعمة فيشكر عليها، أو في نقمة فيصبر عليها؛ كما جاء في الحديث: "عجبا للمؤمن. لا يقضي الله له قضاء إلا كان خيرا له: إن أصابته سراء، فشكر، كان خيرا له؛ وإن أصابته ضراء فصبر كان خيرا له" [مسلم]. تفسير ابن كثير (١/ ٤٤٦)

**مناسبة آيات الصبر:**

قال البقاعي: لما كان حاصل ما تقدم في هذه السورة أن أهل الأرض كلهم قريبهم وبعيدهم وثنيهم وكتابيهم مطبقون على عداوة أهل هذا الدين وكان كثيراً ما يأمرهم بالصبر على أذاهم اشتد تشوّف النفوس إلى أنه هل بعد هذا الكف من فعل، فأشار إلى أنه سيأمر بعد الصبر على أذى اللسان بالصبر على جلاد السيف والسنان أمراً عاماً فقال عاطفاً هذا النهي على الأمر بالصبر، أي اصبروا الآن على هذا الأذى ثم اصبروا إذا أمرتكم بالجهاد على وقع السيوف واقتحام الحتوف وفقد من يقتل منكم ولا

تصفوهم بالموت، ولعله فاجأهم بما تضمنته هذه الآية توطيناً لهم على القتل في سبيله وكان استشرافهم إلى الحرب قد كثر وبشرهم بأن القتيل فيه حي وإن رئي ميتاً تسلية لهم عن هذا الحادث العظيم والخطب الجسيم. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢/ ٢٥٢).

**(إن الله مع الصابرين * ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أموات):**

قال البقاعي: وفي هذا إشارة إلى أن كون الله معهم لا يمنع أن يستشهد منهم شهداء، بل ذلك من ثمرات كون الله معهم حيث يظفر من استشهد منهم بسعادة الأخرى ومن بقي بسعادة الدارين. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢/ ٢٥١).

**(ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع...):**

قال البقاعي: ولما كان من شأن الطين الذي منه البشر وما تولد منه أن لا يخلص عن الشوائب إلا بعد معاناة شديدة، ألا ترى أن الذهب أصفاه وهو لا يخلو عن الغش ولا يعرى عما خالطه من الدنس إلا بالامتحان بشديد النيران! قال تعالى معلماً لهم بالتربية بما تحصل به التصفية بما تؤدي إليه مناصبة الكفار ومقارعة أهل دار البوار: {ولنبلونكم} عطفاً على ما أرشد إليه التقدير من نحو قوله: فلنأمركم بمقارعة كل من أمرناكم من قبل بمجاملته وليتمالأن عليكم أهل الأرض ولنبلونكم أي نصيبكم بأشياء إصابة تشبه فعل المختبر لأحوالكم ليظهر الصابر من الجزع. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢/ ٢٥٢-٢٥٣).

**سبب نزول: (إن الصفا والمروة من شعائر الله...):**

قال عروة: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها: أرأيت قول الله تعالى: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما}، فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة، قالت: بئس ما قلت يا ابن أختي، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه، كانت: لا جناح عليه أن لا يتطوف بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المشلل، فكان من أهلّ يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا، سألوا رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى: {إن الصفا والمروة من شعائر الله} . الآية قالت عائشة رضي الله عنها: «وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما»، ثم أخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إن هذا لعلم ما كنت سمعته، ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يذكرون: أن الناس - إلا من ذكرت عائشة - ممن كان يهل بمناة، كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت، ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن، قالوا: يا رسول الله، كنا نطوف بالصفا والمروة وإن الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا، فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة؟ فأنزل الله تعالى: {إن الصفا والمروة من شعائر الله} الآية قال أبو بكر: «فأسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما، في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا بالجاهلية بالصفا والمروة، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام، من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت، ولم يذكر الصفا، حتى ذكر ذلك، بعد ما ذكر الطواف بالبيت». صحيح البخاري (٢/ ١٥٨)، صحيح مسلم (٢/ ٩٢٩).

**(ويلعنهم اللاعنون):**

قال ابن جرير: (اللاعنون) الملائكةُ والمؤمنون. لأن الله تعالى ذكره قد وصف الكفار بأن اللعنة التي تحلّ بهم إنما هي من الله والملائكة والناس أجمعين، فقال تعالى ذكره: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)، فكذلك اللعنة التي أخبر الله تعالى ذكره أنها حَالَّة بالفريق الآخر: الذين يكتمونَ ما أنزل الله من البينات والهدى من بعد ما بينه للناس، هي لعنة الله، ولعنة الذين أخبر أن لعنتهم حالّة بالذين كفروا وماتوا وهم كفار، وهم "اللاعنون"، لأن الفريقين جميعًا أهلُ كفر. تفسير الطبري (٣/ ٢٥٧-٢٥٨).

**اسم الله الأعظم:**

عن أسماء بنت يزيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين {وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم}، وفاتحة سورة آل عمران: {الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم}. سنن أبي داود (٢/ ٨٠) سنن الترمذي (٥/ ٣٩٤) وقال: حسن صحيح، وحسنه الألباني.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# فوائد سورة البقرة ١٥١-١٦٣

**نعمة الله علينا بإرسال الرسول:**

قال ابن عثيمين: بيان نعمة الله تعالى علينا بإرسال الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لقوله تعالى: {كما أرسلنا فيكم رسولاً}... وذلك أن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق ليُعبَد بما شرع؛ ولا يمكن أن نعرف أن هذا مما يرضاه الله أن نتعبده به، وهذا مما لا يرضاه إلا بواسطة الرسل؛ ولو أن الإنسان وكِل إلى عقله في العبادة ما عرف كيف يعبد الله؛ ولو وكِل إلى عقله في العبادة ما اجتمع الناس على عبادة الله: لكان كل واحد يقول: هذا هو الصواب؛ ولو أن الإنسان وكل إلى عقله في العبادة ما كانت أمتنا أمة واحدة؛ فعلى كل حال لا يمكن لنا بمجرد عقولنا أن ندرك كيف نعبد الله؟ مَثَل يسير يبين ذلك: لو أُمرنا بالتطهر للصلاة ولم يبين لنا الكيفية لتنازع الناس في ذلك؛ وأخذ كلٌّ برأيه؛ فافترقت الأمة؛ فلولا أن الله أبان لنا كيف نعبده ما عرفنا كيف نعبده، فهذا من نعمة الله علينا من إرسال هذا الرسول محمداً (صلى الله عليه وسلم) الذي بين لنا كل شيء. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٦١-١٦٢).

**(ويعلمكم الكتاب):**

قال ابن عثيمين: الرسول صلى الله عليه وسلم علّم الأمة لفظ القرآن، ومعناه؛ ولهذا إذا استشكل الصحابة شيئًا من المعنى سألوه، فعلمهم؛ ولكن الغالب أنهم لا يستشكلون؛ لأنه نزل بلغتهم، وفي عصرهم، يعرفون معناه، ومغزاه، وأسبابه. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٦٤).

**(فاذكروني أذكركم):**

قال البغوي: قال ابن عباس: اذكروني بطاعتي أذكركم بمعونتي، وقال سعيد بن جبير: اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي، وقيل: اذكروني في النعمة والرخاء أذكركم في الشدة والبلاء، بيانه: (فلولا أنه كان من المسبحين للبث في بطنه إلى يوم يبعثون)... قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه، وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا، وإن تقرب إلي ذراعا تقربت إليه باعا، ومن أتاني يمشي أتيته

هرولة» [متفق عليه]... عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يقول الله عز وجل: أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه» [أحمد وابن ماجه والحاكم]. تفسير البغوي (١/ ١٨٣-١٨٥).

**(فاذكروني أذكركم):**

قال ابن القيم: ومن محبته للثناء عليه بأوصاف كماله ونعوت جلاله أنه أمر مِن ذكره بما لم يأمر به في غيره فقال تعالى: {وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} فعلق الفلاح بكثرة ذكره وقال {الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَامـاً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ} فعم بذكره أحوال العباد كلها؛ لأن العبد إما أن يكون قائما أو قاعدا أو مضطجعا، فأراد منه ذكره في هذه الأحوال كلها، وأخبر أنه من ألهاه ماله وولده عن ذكره فهو خاسر فقال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ}، وأمر بذكره في أعظم المواطن التي يذهل الإنسان فيها عن نفسه وهي حاله عند ملاقاة عدوه فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}... وجعل سبحانه ذكره سببا لصلاته على عبده وذكره له فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمـاً}، وقال تعالى {فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ}، وجعل ترك ذكره والثناء عليه سببا لنسيانه لعبده وإنسائه نفسه فلا يلهمه مصالحه ولا يوفقه لإرادتها وطلبها فقال تعالى {نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ} وقال تعالى: {وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ}، فلما نسوا ذكره والثناء عليه وتحميده وتمجيده نسيهم من رحمته، وأنساهم مصالح نفوسهم فلم يعرفوها ولم يطلبوها، بل تركوها مهملة معطلة مع نقصها وعيوبها. الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (٤/ ١٤٨٠-١٤٨٢).

**(فاذكروني أذكركم):**

قال ابن تيمية: هذا الذكر يختص بمن ذكره فمن لا يذكره لا يحصل له هذا الذكر ومن آمن به وأطاعه ذكره برحمته ومن أعرض عن الذكر الذي أنزله أعرض عنه كما قال: {ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى} ومثله قوله: {المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون

بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم} ... وهذا النسيان ضد ذلك الذكر، وفي الصحيح في حديث الكافر يحاسبه قال: {أفظننت أنك ملاقي؟ قال: لا. قال فاليوم أنساك كما نسيتني} فهذا يقتضي أنه لا يذكره كما يذكر أهل طاعته. مجموع الفتاوى (١٣/ ١٣٤-١٣٥).

**وجوب ذكر الله:**

قال ابن عثيمين: وجوب ذكر الله؛ للأمر به؛ مطلق الذكر واجب: يجب على كل إنسان أن يذكر ربه؛ بل كل مجلس يجلسه الإنسان ولا يذكر الله فيه، ولا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليه ترة أي خسارة، وحسرة يوم القيامة؛ فالعبد مأمور بذكر الله؛ لكن ذكر الله ينقسم إلى فريضة من فرائض الإسلام؛ وإلى واجب من واجباته؛ وإلى سنة من سننه بحسب ما تقتضيه الأدلة؛ إنما مطلق الذكر حكمه أنه واجب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٦٧).

**فضل الذكر:**

قال ابن القيم: أنه يورثه ذكر الله تعالى له كما قال تعالى: {فاذكروني أذكركم} ولو لم يكن في الذكر إلا هذه وحدها لكفى بها فضلا وشرفا. الوابل الصيب من الكلم الطيب (ص: ٤٢).
وقال ابن عثيمين: فضيلة الذكر؛ لأن به يحصل ذكر الله للعبد؛ وذكر الله للعبد أمر له شأن كبير عظيم؛ فليس الشأن بأن تذكر الله، أو أن تحب الله؛ ولكن الشأن أن يذكرك الله عزّ وجلّ، وأن يحبك الله عزّ وجلّ؛ ولهذا قال الله تعالى: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله}؛ فقال تعالى: {يحببكم الله} لأن هذا هو الغاية المطلوبة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٦٨)

**(واشكروا لي ولا تكفرون):**

قال ابن عثيمين: وجوب الشكر؛ لقوله تعالى: {واشكروا لي}؛ و «الشكر» يكون بالقلب، وباللسان، وبالجوارح؛ ولا يكون إلا في مقابلة نعمة؛ فسببه أخص من سبب «الحمد»؛ ومتعلَّقه أعم من متعلق «الحمد» ؛ فيختلفان إذاً من حيث السبب؛ ويختلفان من حيث المتعلق؛ سبب «الحمد» كمال المحمود،

وإنعام المحمود؛ فإذا كان سببه إنعام المحمود كان «الحمد» من «الشكر»؛ أما «الشكر» فسببه واحد؛ وهو نعمة المشكور. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٦٩).

وقال أيضا: {ولا تكفرون} ولهذا إذا أنعم الله على عبده نعمة فإنه يحب أن يرى أثر نعمته عليه؛ فإذا أنعم الله عليه بعلم فإن الله يحب من هذا العالم أن يظهر أثر هذه النعمة عليه:

أولاً: على سلوكه هو بنفسه بحيث يكون معروفاً بعلمه، وعمله به.

ثانياً: بنشر علمه ما استطاع، سواء كان ذلك على وجه العموم، أو الخصوص.

ثالثاً: أن يدعو إلى الله على بصيرة بحيث إنه في كل مجال يمكنه أن يتكلم في الدعوة إلى الله بقدر ما يستطيع. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٧٠).

**الذكر والشكر:**

قال ابن القيم: مبنى الدين على قاعدتين: الذكر والشكر: قال تعالى: {فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون} وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ: (والله إني لأحبك، فلا تنسى أن تقول دبر كل صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك) [أحمد وأبو داود] وليس المراد بالذكر مجرد الذكر اللساني، بل الذكر القلبي واللساني، وذكره يتضمن ذكر أسمائه وصفاته، وذكر أمره ونهيه، وذكره بكلامه، وذلك يستلزم معرفته والإيمان به وبصفات كماله ونعوت جلاله، والثناء عليه بأنواع المدح، وذلك لا يتم إلا بتوحيده، فذكره الحقيقي يستلزم ذلك كله، ويستلزم ذكر نعمه وآلائه وإحسانه إلى خلقه.

وأما الشكر فهو القيام بطاعته والتقرب إليه بأنواع محابه ظاهرا وباطنا.

وهذان الأمران هما جماع الدين، فذكره مستلزم لمعرفته، وشكره متضمن لطاعته، وهذان هما الغاية التي خلق لأجلها الجن والإنس والسموات والأرض، ووضع لأجلها الثواب والعقاب، وأنزل الكتب وأرسل الرسل. الفوائد لابن القيم (ص: ١٢٨).

**الصبر والشكر:**

قال ابن القيم: أخبر سبحانه أن الشكر هو الغاية من خلقه وأمره، بل هو الغاية التي خلق عبيده لأجلها، (والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم

تشكرون) فهذه غاية الخلق، وغاية الأمر قال: (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون) ويجوز أن يكون قوله (لعلكم تشكرون) تعليلا لقضائه لهم بالنصر، ولأمره لهم بالتقوى، ولهما معا، وهو الظاهر، فالشكر غاية الخلق والأمر، وقد صرح سبحانه بأنه غاية أمره وإرساله الرسول في قوله تعالى: (كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلوا عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون) قالوا: فالشكر مراد لنفسه، والصبر مراد لغيره، والصبر إنما حمد لإفضائه وإيصاله إلى الشكر، فهو خادم الشكر، وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قام حتى تفطرت قدماه فقيل له: أتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: "أفلا أكون عبدا شكورا". عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين (ص: ١١٩) **كتاب مهم في الصبر والشكر.**

**آثار السلف في الصبر والشكر:**

قيل لسفيان: ما الشكر؟ قال: أن تجتنب ما نهى الله عنه.

عن عمر بن عبد العزيز قال: قيدوا نعم الله بالشكر لله عز وجل، شكر الله ترك المعصية.

عن محمد بن لوط الأنصاري قال: كان يقال: الشكر ترك المعصية.

عن مخلد بن حسين قال: كان يقال: الشكر ترك المعاصي.

عن الجنيد سئل: ما الشكر فقلت له: الشكر عندي أن لا يستعان على المعاصي بشيء من نعمه.

عن عامر قال: الشكر نصف الإيمان والصبر نصف الإيمان واليقين الإيمان كله.

وسئل الأستاذ أبو سهل محمد بن سليمان الصعلوكي عن الشكر والصبر أيهما أفضل فقال: هما في محل الاستواء فالشكر وظيفة السراء والصبر فريضة الضراء.

عن أبي الدرداء قال: من لم يعرف نعمة الله عليه إلا في مطعمه ومشربه فقد قل عمله وحضر عذابه.

عن الفضيل قال: عليكم بالشكر فإنه قل قوم كانت عليهم من الله نعمة فزالت عنهم ثم عادت إليهم.

عن عمارة بن حمزة قال: إذا وصلت إليكم أطراف النعم فلا تنفروا أقصاها بقلة الشكر. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٣٧١-٣٧٣).

**الاستعانة بالصلاة:**

قال ابن القيم: قال الله تعالى: {واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين}، وقال: {يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين}. وقال تعالى: {وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى}. وفي السنن: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا حزبه أمر، فزع إلى الصلاة).

وقد تقدم ذكر الاستشفاء بالصلاة من عامة الأوجاع قبل استحكامها.

والصلاة مجلبة للرزق، حافظة للصحة، دافعة للأذى، مطردة للأدواء، مقوية للقلب، مبيضة للوجه، مفرحة للنفس، مذهبة للكسل، منشطة للجوارح، ممدة للقوى، شارحة للصدر مغذية للروح، منورة للقلب، حافظة للنعمة، دافعة للنقمة، جالبة للبركة، مبعدة من الشيطان، مقربة من الرحمن.

وبالجملة: فلها تأثير عجيب في حفظ صحة البدن والقلب، وقواهما ودفع المواد الرديئة عنهما، وما ابتلي رجلان بعاهة أو داء أو محنة أو بلية إلا كان حظ المصلي منهما أقل، وعاقبته أسلم.

وللصلاة تأثير عجيب في دفع شرور الدنيا، ولا سيما إذا أعطيت حقها من التكميل ظاهرا وباطنا، فما استدفعت شرور الدنيا والآخرة، ولا استجلبت مصالحهما بمثل الصلاة، وسر ذلك أن الصلاة صلة بالله عز وجل، وعلى قدر صلة العبد بربه عز وجل تفتح عليه من الخيرات أبوابها، وتقطع عنه من الشرور أسبابها، وتفيض عليه مواد التوفيق من ربه عز وجل، والعافية والصحة، والغنيمة والغنى، والراحة والنعيم، والأفراح والمسرات كلها محضرة لديه، ومسارعة إليه. زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٣٠٤-٣٠٥).

**(إن الله مع الصابرين)**

قال ابن القيم: قال تعالى: {إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور}، والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، وهو ثلاثة أنواع: صبر على فرائض الله، فلا يضيعها، وصبر عن محارمه، فلا يرتكبها، وصبر على أقضيته وأقداره، فلا يتسخطها، ومن استكمل هذه المراتب الثلاث، استكمل الصبر، ولذة الدنيا والآخرة ونعيمها، والفوز والظفر فيهما لا يصل إليه أحد إلا على جسر الصبر، كما لا يصل أحد إلى الجنة إلا على الصراط، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (خير عيش أدركناه بالصبر). وإذا تأملت

مراتب الكمال المكتسب في العالم، رأيتها كلها منوطة بالصبر، وإذا تأملت النقصان الذي يذم صاحبه عليه، ويدخل تحت قدرته، رأيته كله من عدم الصبر، فالشجاعة والعفة، والجود والإيثار كله صبر ساعة.

فالصبر طلسم على كنز العلى ... من حل ذا الطلسم فاز بكنزه

وأكثر أسقام البدن والقلب، إنما تنشأ عن عدم الصبر، فما حفظت صحة القلوب والأبدان والأرواح بمثل الصبر، فهو الفاروق الأكبر، والترياق الأعظم، ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله، فإن الله مع الصابرين ومحبته لهم، فإن الله يحب الصابرين، ونصره لأهله، فإن النصر مع الصبر، وإنه خير لأهله، {ولئن صبرتم لهو خير للصابرين}، وإنه سبب الفلاح: {يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون} . زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٣٠٥-٣٠٦).

**(إن الله مع الصابرين):**

قال ابن القيم: قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: الصبر في القرآن في نحو تسعين موضعا، وهو واجب بإجماع الأمة. وهو نصف الإيمان. فإن الإيمان نصفان: نصف صبر، ونصف شكر. وهو مذكور في القرآن على ستة عشر نوعا... مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/ ١٥١-١٥٣).

قال الشوكاني: هذه المعية التي أوضحها الله بقوله: إن الله مع الصابرين فيها أعظم ترغيب لعباده سبحانه إلى لزوم الصبر على ما ينوب من الخطوب. فمن كان الله معه لم يخش من الأهوال وإن كانت كالجبال. فتح القدير للشوكاني (١/ ١٨٤).

**صبر المصيبة وصبر النعمة وصبر الغضب:**

قال ابن تيمية: الصبر عند المصيبة والصبر عند الغضب قال الله تعالى في المصيبة: {وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون} الآية. وقال تعالى في الغضب: {وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم} . وهذا الجمع بين صبر المصيبة وصبر الغضب نظير الجمع بين صبر النعمة وصبر المصيبة كما في قوله تعالى: {ولئن أذقنا الإنسان منا رحمة ثم نزعناها منه إنه ليئوس كفور ولئن أذقناه نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عني إنه لفرح فخور إلا الذين

صبروا وعملوا الصالحات أولئك لهم مغفرة وأجر كبير} . وقال: {لكي لا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم} . مجموع الفتاوى (٢٨/ ١٥٩-١٦٠).

**(بل أحياء عند ربهم):**

قال الشوكاني: وفي الآية دليل على ثبوت عذاب القبر، ولا اعتداد بخلاف من خالف في ذلك، فقد تواترت به الأحاديث الصحيحة ودلت عليه الآيات القرآنية، ومثل هذه الآية قوله تعالى: (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون). فتح القدير للشوكاني (١/ ١٨٤).

وقال ابن عثيمين: إثبات الحياة البرزخية؛ لقوله تعالى: {بل أحياء} ؛ وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه إذا دفن الإنسان رد الله عليه روحه، وجاءه ملكان يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه.

ومنها: إثبات نعيم القبر؛ لقوله تعالى: {بل أحياء} .

ومنها: أن أحوال البرزخ، وعالم الغيب غير معلومة لنا، ولا نشعر بها إلا ما علمنا الله ورسوله. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٧٧).

**(إنا لله وإنا إليه راجعون):**

عن سعيد بن جبير قال: مَا أعطِيَ أحدٌ ما أعطيت هذه الأمة: (الذينَ إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صَلواتٌ من رَبهم وَرحمة)، ولو أعطيها أحدٌ لأعطيها يعقوب عليه السلام، ألم تسمعْ إلى قوله: (يَا أَسَفَى عَلَى يُوسُفَ). تفسير الطبري (٣/ ٢٢٤).

**علاج حَرّ المصيبة:**

قال ابن القيم: هديه صلى الله عليه وسلم في علاج حر المصيبة وحزنها، قال تعالى: {وبشر الصابرين - الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون - أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون} . وفي المسند عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرا منها، إلا أجاره الله في مصيبته، وأخلف له خيرا منها).

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب، وأنفعه له في عاجلته وآجلته، فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلى عن مصيبته:

أحدهما: أن العبد وأهله وماله ملك لله عز وجل حقيقة، وقد جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير، وأيضا فإنه محفوف بعدمين: عدم قبله وعدم بعده، وملك العبد له متعة معارة في زمن يسير، وأيضا فإنه ليس الذي أوجده عن عدمه، حتى يكون ملكه حقيقة، ولا هو الذي يحفظه من الآفات بعد وجوده، ولا يبقي عليه وجوده، فليس له فيه تأثير، ولا ملك حقيقي، وأيضا فإنه متصرف فيه بالأمر تصرف العبد المأمور المنهي لا تصرف الملاك، ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكه الحقيقي.

والثاني: أن مصير العبد ومرجعه إلى الله مولاه الحق، ولا بد أن يخلّف الدنيا وراء ظهره، ويجيء ربه فردا كما خلقه أول مرة: بلا أهل، ولا مال، ولا عشيرة، ولكن بالحسنات والسيئات، فإذا كانت هذه بداية العبد وما خوّله ونهايته، فكيف يفرح بموجود أو يأسى على مفقود؟ ففكره في مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء.

ومن علاجه: أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه. قال تعالى: {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير - لكي لا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال فخور} .

ومن علاجه: أن ينظر إلى ما أصيب به، فيجد ربه قد أبقى عليه مثله، أو أفضل منه، وادّخر له - إن صبر ورضي - ما هو أعظم من فوات تلك المصيبة بأضعاف مضاعفة، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي.

ومن علاجه: أن يطفئ نار مصيبته ببرد التأسي بأهل المصائب، وليعلم أنه في كل واد بنو سعد، ولينظر يمنة فهل يرى إلا محنة؟ ثم ليعطف يسرة فهل يرى إلا حسرة؟ وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبتلى، إما بفوات محبوب، أو حصول مكروه، وأن شرور الدنيا أحلام نوم، أو كظل زائل، إن أضحكت قليلا أبكت كثيرا، وإن سرت يوما ساءت دهرا، وإن متعت قليلا منعت طويلا، وما ملأت دارا خيرة إلا ملأتها عبرة، ولا سرته بيوم سرور إلا خبأت له يوم شرور. زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ١٧٣-١٧٥).

**(أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة):**

قال ابن جزي: قال بعض العلماء: كل الحسنات لها أجر محصور من عشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصبر فإنه لا يحصر أجره، لقوله تعالى: (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب).

وذكر الله للصابرين ثمانية أنواع من الكرامة: أولها: المحبة، قال: (والله يحب الصابرين). والثاني: النصر قال: (إن الله مع الصابرين). والثالث: غرفات الجنة، قال: (يُجزون الغرفة بما صبروا). والرابع: الأجر الجزيل قال: (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب)، والأربعة الأخرى المذكورة في هذه الآية، ففيها البشارة، قال: (وبشر الصابرين). والصلاة والرحمة والهداية (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون).

والصابرون على أربعة أوجه: صبر على البلاء، وهو منع النفس من التسخيط والهلع والجزع. وصبر على النعم وهو تقييدها بالشكر، وعدم الطغيان، وعدم التكبر بها. وصبر على الطاعة بالمحافظة والدوام عليها. وصبر عن المعاصي بكف النفس عنها، وفوق الصبر التسليم وهو ترك الاعتراض والتسخيط ظاهرا، وترك الكراهة باطنا، وفوق التسليم: الرضا بالقضاء، وهو سرور النفس بفعل الله وهو صادر عن المحبة، وكل ما يفعل المحبوب محبوب. التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١٠٣).

**(صلوات من ربهم):**

قال ابن عثيمين: {صلوات} اختلف العلماء في معناها؛ ولكن أصح الأقوال فيها أن المراد بها الثناء عليهم في الملأ الأعلى؛ والمعنى أن الله يثني على هؤلاء في الملأ الأعلى رفعـًا لذكرهم، وإعلاءً لشأنهم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٨٢).

**(فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوّف بهما):**

قال ابن تيمية: ثبتَ في الصحيح: أن ناسًا كانوا يظنونَ أن الصفا والمروة ليس من شعائر الله، بل ظنُّوا ذلك من أعمال الجاهلية، وآخرون كانوا لا يطوفون بهما في الجاهلية. فلما جاء الإسلامُ سألوا عن ذلك، فأنزلَ اللهُ هذه الآية، يُبيِّنُ أن الصفا والمروة من شعائرِه، وقد شَرَعَ لعبادِه الطوافَ بهما، فلا جُناحَ في ذلك

على من حجَّ أو اعتمر، وأزالَ بذلك ما كان قد حَصَلَ من الشك والظن. وهذا كما يسألُ الرجلُ عن عبادةٍ مأمورٍ بها، فيظنُّ أنها منهيّ عنها، فيقالُ له: لا بأس بذلك، وإن كان ذلك مشروعًا مستحبا.

ولم يكن حين نزولِ هذه الآية قد أوجب الله الحج، بل بيَّن أن ذلك مشروع بقوله: إنهما (مِنْ شَعَائِرِ اللهِ)، وبقوله: (وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ). فهذا وهذا يبيّن أن ذلك عمل صالح، وأن قوله (فلا جناح) لنفي الشبهة التي وقعت لهم في ذلك، وأنَ قوله (لا جناح عليه) أي لا جناح في التقرب بالطوافِ واتخاذِه عبادةً... فيدلُّ ذلك على أنّ الطواف بهما عبادةٌ لله. وهذا متفق عليه بين المسلمين. جامع المسائل لابن تيمية (١/ ٢٠٢-٢٠٣).

**حكم السعي بين الصفا والمروة:**

قال ابن عثيمين: مشروعية الطواف بين الصفا والمروة؛ ويؤخذ ذلك من كونه من شعائر الله؛ وهل هو ركن، أو واجب، أو سنة؟ اختلف في ذلك أهل العلم على أقوال ثلاثة؛ فقال بعضهم: إنه ركن من أركان الحج لا يتم الحج إلا به؛ وقال بعضهم: إنه واجب من واجبات الحج يجبر بدم، ويصح الحج بدونه؛ وقال آخرون: إنه سنة، وليس بواجب.

والقول بأنه سنة ضعيف جداً؛ لأن قوله تعالى: {من شعائر الله} يدل على أنه أمر مهم؛ لأن الشعيرة ليست هي السنة فقط؛ الشعيرة هي طاعة عظيمة لها شأن كبير في الدين.

بقي أن يكون متردداً بين الركن، والواجب؛ والأظهر أنه ركن؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي» [أحمد]؛ وقالت عائشة: «والله! ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة» [متفق عليه]. فالأقرب أنه ركن؛ وليس بواجب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٨٦-١٨٧).

**كتمان العلم:**

قال ابن عثيمين: عظم كتم العلم، حيث كان من الكبائر؛ وكتم العلم يتحقق عند الحاجة إلى بيانه إما بلسان الحال؛ وإما بلسان المقال؛ فإن من سُئل عن علم فكتمه أُلجم يوم القيامة بلجام من نار إلا أن يكون السائل متعنتًا، أو يريد الإيقاع بالمسؤول، أو ضرب آراء العلماء بعضها ببعض، أو يترتب على

إجابته مفسدة، فلا يجاب حينئذ؛ وليس هذا من كتم العلم؛ بل هو من مراعاة المصالح، ودرء المفاسد. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٩٣).

وقال أيضا: ورد في حديث أبي الدرداء الطويل أن العالم يستغفر له أهل السموات والأرض حتى الحيتان في الماء [أبو داود والترمذي وأحمد]؛ لأن الذي يبين شريعة الله يُلقي الله سبحانه وتعالى في قلوب عباده مودته، ومحبته، والقبول له حتى في السماء؛ ونحن نعلم ذلك – وإن لم يرد به نص خاص – عن طريق القياس الجلي: فإذا كان الله سبحانه وتعالى يعاقب الكاتمين بهذه العقوبة الواقعة منه، ومن عباده؛ وهو الذي سبقت رحمته غضبه، فالذين يبينون البينات، والهدى يستحقون أن يثني الله سبحانه وتعالى عليهم بدلاً من اللعنة، ويقربهم بدلاً من البعد. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٩٥).

**(ويلعنهم اللاعنون):**

قال ابن عثيمين: من معنى {يلعنهم اللاعنون} الدعاء عليهم باللعنة؛ تقول: اللهم العنهم؛ ولا يلعن الشخص المعين؛ بل على سبيل التعميم؛ لأن الصحيح أن لعن المعين لا يجوز ولو كان من المستحقين للعنة؛ لأنه لا يُدرى ماذا يموت عليه؛ قد يهديه الله، كما قال تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: {ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم}؛ وأما لعنه بعد موته أيجوز، أم لا يجوز؟ فقد يقال: إنه لا يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا» [البخاري]؛ وهذا عام؛ ثم إنه قد يثير ضغائن، وأحقاد من أقاربه، وأصحابه، وأصدقائه؛ فيكون في ذلك مفسدة؛ ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» [متفق عليه]؛ وأيّ خير في كونك تلعن واحداً كافراً قد مات؛ وأما طريقته فالواجب التنفير عنها، والقدح فيها، وذمها؛ أما هو شخصياً فإنه لا يظهر لنا جواز لعنه – وإن كان المعروف عند جمهور أهل العلم أنه يجوز لعنه إذا مات على الكفر. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٩٣)

**شروط التوبة:**

قال ابن عثيمين: وشروطها خمسة: الإخلاص لله سبحانه وتعالى؛ والندم على الذنب؛ والإقلاع عنه في الحال؛ والعزم على أن لا يعود؛ وأن تكون التوبة في وقت تقبل فيه.

الشرط الأول: الإخلاص لله بأن يكون قصده بالتوبة رضا الله، وثواب الآخرة، وألا يحمله على التوبة خوف مخلوق، أو رجاء مخلوق، أو علو مرتبة، أو ما أشبه ذلك.

الشرط الثاني: الندم على ما جرى منه من الذنب؛ ومعنى «الندم» أن يتحسر الإنسان أن وقع منه هذا الذنب.

الشرط الثالث: الإقلاع عن المعصية؛ وهذا يدخل فيه أداء حقوق العباد إليهم؛ لأن من لم يؤد الحق إلى العباد فإنه لم يقلع؛ فهو ليس شرطاً مستقلاً ـــ كما قاله بعض العلماء؛ ولكنه شرط داخل في الإقلاع؛ إذ إن من لم يؤد الحق إلى أهله لم يقلع عن المعصية.

الشرط الرابع: أن يعزم ألا يعود؛ فإن لم يعزم فلا توبة، وليس من الشرط ألا يعود فإذا صحت التوبة، ثم عاد إلى الذنب لم تبطل توبته الأولى؛ لكنه يحتاج إلى تجديد التوبة.

الشرط الخامس: أن تقع التوبة في الوقت الذي تقبل فيه؛ يعني أن تكون في وقت قبول التوبة؛ وذلك بأن تكون قبل حضور الموت، وقبل طلوع الشمس من مغربها؛ فإذا كان بعد حضور الموت لم تقبل؛ لقوله تعالى: {وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن} وإذا كانت بعد طلوع الشمس من مغربها لم تقبل؛ لقوله تعالى: {يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً}؛ وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة؛ ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها» [أحمد وأبو داود]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٩٩).

**(إلا الذين تابوا وأصلحوا وبيّنوا):**

قال ابن القيم: توبة هؤلاء الفساق من جهة الاعتقادات الفاسدة بمحض اتباع السنة، ولا يكتفى منهم بذلك أيضا حتى يبينوا فساد ما كانوا عليه من البدعة، إذ التوبة من ذنب هي بفعل ضده، ولهذا شرط الله تعالى في توبة الكاتمين ما أنزل الله من البينات والهدى البيان، لأن ذنبهم لما كان بالكتمان، كانت توبتهم منه بالبيان، قال الله تعالى {إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون – إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم} وذنب المبتدع فوق ذنب الكاتم، لأن ذاك كتم الحق، وهذا كتمه ودعا إلى خلافه، فكل

مبتدع كاتم ولا ينعكس. وشرط في توبة المنافق الإخلاص؛ لأن ذنبه بالرياء، فقال تعالى {إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار} ثم قال {إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما} . مدارج السالكين (١/ ٣٧٠).

وقال ابن عثيمين: يجب على من قال قولاً باطلاً، ثم تبين له بطلانه أن يبينه للناس إلا إذا كان اختلاف اجتهاد فلا يلزمه أن يبين بطلان ما سبق؛ لأنه لا يدري أيّ الاجتهادين هو الصواب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ١٩٥).

**(عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)**:

قال ابن عثيمين: الكافر يلعنه الكافر؛ لقوله تعالى: {والناس أجمعين} ؛ وقد أخبر الله تعالى عن أهل النار أنه كلما دخلت أمة لعنت أختها، وقال تعالى: {إذ تبرأ الذين اتُبعوا من الذين اتَبعوا ورأوا العذاب} إلخ؛ فالكافر والعياذ بالله ملعون حتى ممن شاركه في كفره. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٠٤).

**(لا يخفف عنهم العذاب)**:

قال ابن عثيمين: العذاب لا يخفف عنهم ولا يومـاً واحداً؛ ولهذا يقول الله عزّ وجلّ: {وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يومـاً من العذاب} ؛ لم يسألوا أن يُرفع العذاب؛ ولم يسألوا أن يخفف دائمـاً؛ بل يخفف ولو يومـاً واحداً من أبد الآبدين؛ يتمنون هذا؛ يتوسلون بالملائكة إلى الله عزّ وجلّ أن يخفف عنهم يومـاً واحداً من العذاب؛ ولكن يوبَّخون إذا سألوا هذا: {قالوا أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى} ؛ فما يستطيع أحد أن يتصور كيف تكون حسرتهم حينئذٍ؛ يقولون: ليتنا فعلنا؛ ليتنا صدقنا؛ ليتنا اتبعنا الرسول؛ ولهذا يقولون: {بلى} ؛ لا يستطيعون أن ينكروا أبداً؛ {قالوا فادعوا} أي أنتم؛ ولكن دعاء لا يقبل، كما قال تعالى: {وما دعاء الكافرين إلا في ضلال} أي في ضياع والعياذ بالله؛ والمقصود أنه لا يخفف عنهم العذاب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٠٥).

**(لا إله إلا هو):**

قال ابن عثيمين: {لا إله إلا هو} أي لا معبود حق إلا هو؛ وعلى هذا تكون {لا} نافية للجنس؛ وخبرها محذوف؛ والتقدير: لا إله حق إلا هو؛ وإنما قدرنا «حق»؛ لقوله تعالى: {ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل}؛ ولهذا قال الله تعالى عن هذه الآلهة: {إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان}؛ وقد زعم بعضهم أن تقدير الخبر «موجود»؛ وهذا غلط واضح؛ لأنه يختل به المعنى اختلالاً كبيراً من وجهين:

الوجه الأول: أن هناك آلهة موجودة سوى الله؛ لكنها باطلة، كما قال تعالى: {ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل}، وكما قال تعالى: {فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء لما جاء أمر ربك}، وكما قال تعالى: {فلا تدع مع الله إلهـاً آخر}.

الوجه الثاني: أنه يقتضي أن الآلهة المعبودة من دون الله هي الله، ولا يخفى فساد هذا؛ وعليه فيتعين أن يكون التقدير: «لا إله حق». تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٠٦-٢٠٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

## العمل بالآيات من سورة البقرة ١٥١-١٦٣

١- اشكر الله على نعمة الإسلام، وعلى أن جعلك من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وقد جاء هذا الرسول يتلوا علينا آيات الله ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة ويعلمنا ما لم نكن نعلم، فما مدى استفادتك مما جاء به؟ (كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلوا عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون).

٢- داوِم على ذكر الله حتى يذكرك الله في الملأ الأعلى، ويذكرك في حال الشدة، ويذكرك بمعونته، ويذكرك برحمته، وليكن ذكرك لله بالقلب واللسان معا، ولتكن ممن لا يزال لسانه رطبا بذكر الله، فاذكر الله قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، وقبل النوم، وأدبار الصلوات، واذكره قائما وقاعدا ومضطجعا (فاذكروني أذكركم).

٣- كن شكورًا لنعم الله محافظا عليها صارفا لها فيما يرضي الله، واحذر من كفر النعمة بعدم إكرامها، أو الاستعانة بها على المعاصي، فإن النعمة إذا شُكرت بقيت ودامت، وإذا كُفرت فرّت وذهبت (واشكروا لي ولا تكفرون).

٤- الصلاة خير ما يستعان به على جلب منافع الدنيا والآخرة، ودفع مضارّهما، فاحرص على إقامة صلاتك بخشوع وطمأنينة حتى تظفر بمعونة الله لك (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة).

٥- عوّد نفسك على الصبر، حتى يصير سجيّة لك، فاصبر على أذى الناس، واصبر عند الغضب، واصبر على خطأ الأهل والولد والخادم، وأعظم من ذلك الصبر على فعل الطاعات، والصبر عن ارتكاب المعاصي، والصبر على أقدار الله المؤلمة، واعلم أن الله مع الصابر بمعونته وتأييده (إن الله مع الصابرين).

٦- بعد الموت ينتقل الشخص إلى الحياة البرزخية، فإما منعّم وإما معذّب، ومن أعظم الناس نعيما في تلك الحياة: الشهيد الذي قُتل في سبيل الله وهو يقاتل لإعلاء كلمة الله، لا لعصبية ولا حزبية ولا فتنة ولا جاهلية (ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون).

٧- الدنيا دار ابتلاء واختبار، فالإنسان لا بد أن يُبتلى فيها، فكن من الصابرين عند البلاء، واعلم أن الصبر إنما يكون عند الصدمة الأولى، وقل عند كل بلاء نزل بك أو بالمسلمين: (إنا لله وإنا إليه

راجعون) مستحضرا أنك مملوك لله، وأنه خالقك وإليه مرجعك، فتهدأ نفسك وتطمئن لقضاء الله وقدره، فتنال البشارة من الله، ويصلي عليك الله ويرحمك ويجعلك من المهتدين، فيكون البلاء سببا لرفعة درجتك في الجنة. (ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون).

٨- السعي بين الصفا والمروة من شعائر الله في الحج والعمرة، ومن يعظّم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوّف بهما).

٩- من يكتم الحق عن علم فإنه يعرّض نفسه للعنة الله ولعنة اللاعنين، فكيف بمن يزيد على كتمان الحق بالدعوة إلى خلاف الحق من الشرك والكفر والإلحاد والزندقة والبدع والمحدثات؟ (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيّناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون).

١٠- توبة كاتم الحق تكون بإصلاح ما أفسد وبيان ما كتم من الحق، وهكذا من دعا إلى بدعة وضلالة تكون توبته ببيان الحق وإبطال البدعة والضلالة التي دعا إليها (إلا الذين تابوا وأصلحوا وبيّنوا فأولئك أتوب عليهم).

١١- الله سبحانه كثير التوبة واسع الرحمة، فالمحروم من لم ينل رحمة الله وتوبته، وما ذاك إلا للمعرِض عن التوبة، الزاهد في الرحمة (وأنا التواب الرحيم).

١٢- الكافر الذي مات على كفره عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، خالد في العذاب، فلا يجوز الترحم عليه مهما كان طيبا خلوقا، ومهما نفع البشرية (إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم يُنظرون).

١٣- الله سبحانه هو المنفرد بالألوهية وحده، فهو المستحق للعبادة وحده، فتوجّه إليه وحده بالعبادة والحب والخوف والرجاء والتوكل والدعاء والصلاة والذبح والنذر (وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تفسير سورة البقرة (١٦٤-١٧٣) من تفسير السعدي

ثم ذكر الأدلة التفصيلية فقال: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}.

أخبر تعالى أن في هذه المخلوقات العظيمة، آيات أي: أدلة على وحدانية الباري وإلهيته، وعظيم سلطانه ورحمته وسائر صفاته، ولكنها {لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} أي: لمن لهم عقول يعملونها فيما خلقت له، فعلى حسب ما منّ الله على عبده من العقل، ينتفع بالآيات ويعرفها بعقله وفكره وتدبُّره، ففي {خَلْقِ السَّمَاوَاتِ} في ارتفاعها واتساعها، وإحكامها، وإتقانها، وما جعل الله فيها من الشمس والقمر، والنجوم، وتنظيمها لمصالح العباد.

وفي خلق {الأَرْضِ} مهادا للخلق، يمكنهم القرار عليها والانتفاع بما عليها، والاعتبار. ما يدل ذلك على انفراد الله تعالى بالخلق والتدبير، وبيان قدرته العظيمة التي بها خلقها، وحكمته التي بها أتقنها، وأحسنها ونظمها، وعلمه ورحمته التي بها أودع ما أودع، من منافع الخلق ومصالحهم، وضروراتهم وحاجاتهم. وفي ذلك أبلغ الدليل على كماله، واستحقاقه أن يفرد بالعبادة، لانفراده بالخلق والتدبير، والقيام بشئون عباده {و} في {اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ} وهو تعاقبهما على الدوام، إذا ذهب أحدهما، خلفه الآخر، وفي اختلافهما في الحر، والبرد، والتوسط، وفي الطول، والقصر، والتوسط، وما ينشأ عن ذلك من الفصول، التي بها انتظام مصالح بني آدم وحيواناتهم، وجميع ما على وجه الأرض، من أشجار ونوابت، كل ذلك بانتظام وتدبير، وتسخير، تنبهر له العقول، وتعجز عن إدراكه من الرجال الفحول، ما يدل ذلك على قدرة مصرفها، وعلمه وحكمته، ورحمته الواسعة، ولطفه الشامل، وتصريفه وتدبيره، الذي تفرد به، وعظمته، وعظمة ملكه وسلطانه، مما يوجب أن يؤله ويعبد، ويفرد بالمحبة والتعظيم، والخوف والرجاء، وبذل الجهد في محابه ومراضيه.

{و} في {وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ} وهي السفن والمراكب ونحوها، مما ألهم الله عباده صنعتها، وخلق لهم من الآلات الداخلية والخارجية ما أقدرهم عليها.

ثم سخر لها هذا البحر العظيم والرياح، التي تحملها بما فيها من الركاب والأموال، والبضائع التي هي من منافع الناس، وبما تقوم به مصالحهم وتنتظم معايشهم.

فمن الذي ألهمهم صنعتها، وأقدرهم عليها، وخلق لهم من الآلات ما به يعملونها؟ أم من الذي سخر لها البحر، تجري فيه بإذنه وتسخيره، والرياح؟ أم من الذي خلق للمراكب البرية والبحرية، النار والمعادن المعينة على حملها، وحمل ما فيها من الأموال؟ فهل هذه الأمور، حصلت اتفاقا، أم استقل بعملها هذا المخلوق الضعيف العاجز، الذي خرج من بطن أمه، لا علم له ولا قدرة، ثم خلق له ربه القدرة، وعلمه ما يشاء تعليمه، أم المسخر لذلك رب واحد، حكيم عليم، لا يعجزه شيء، ولا يمتنع عليه شيء؟ بل الأشياء قد دانت لربوبيته، واستكانت لعظمته، وخضعت لجبروته. وغاية العبد الضعيف، أن جعله الله جزءا من أجزاء الأسباب، التي بها وجدت هذه الأمور العظام، فهذا يدل على رحمة الله وعنايته بخلقه، وذلك يوجب أن تكون المحبة كلها له، والخوف والرجاء، وجميع الطاعة، والذل والتعظيم.

{وَمَا أَنزلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ} وهو المطر النازل من السحاب.

{فَأَحْيَا بِهِ الأرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا} فأظهرت من أنواع الأقوات، وأصناف النبات، ما هو من ضرورات الخلائق، التي لا يعيشون بدونها. أليس ذلك دليلا على قدرة من أنزله، وأخرج به ما أخرج ورحمته، ولطفه بعباده، وقيامه بمصالحهم، وشدة افتقارهم وضرورتهم إليه من كل وجه؟ أما يوجب ذلك أن يكون هو معبودهم وإلههم؟ أليس ذلك دليلا على إحياء الموتى ومجازاتهم بأعمالهم؟

{وَبَثَّ فِيهَا} أي: في الأرض {مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ} أي: نشر في أقطار الأرض من الدواب المتنوعة، ما هو دليل على قدرته وعظمته، ووحدانيته وسلطانه العظيم، وسخرها للناس، ينتفعون بها بجميع وجوه الانتفاع.

فمنها: ما يأكلون من لحمه، ويشربون من دره، ومنها: ما يركبون، ومنها: ما هو ساع في مصالحهم وحراستهم، ومنها: ما يعتبر به، ومع أنه بث فيها من كل دابة، فإنه سبحانه هو القائم بأرزاقهم، المتكفل بأقواتهم، فما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها، ويعلم مستقرها ومستودعها.

وفي {تَصْرِيفِ الرِّيَاحِ} باردة وحارة، وجنوبا وشمالا وشرقا ودبورا وبين ذلك، وتارة تثير السحاب، وتارة تؤلف بينه، وتارة تلقحه، وتارة تدره، وتارة تمزقه وتزيل ضرره، وتارة تكون رحمة، وتارة ترسل بالعذاب.

فمن الذي صرفها هذا التصريف، وأودع فيها من منافع العباد، ما لا يستغنون عنه؟ وسخرها ليعيش فيها جميع الحيوانات، وتصلح الأبدان والأشجار، والحبوب والنوابت، إلا العزيز الحكيم الرحيم، اللطيف بعباده المستحق لكل ذل وخضوع، ومحبة وإنابة وعبادة؟.

وفي تسخير السحاب بين السماء والأرض على خفته ولطافته يحمل الماء الكثير، فيسوقه الله إلى حيث شاء، فيحيي به البلاد والعباد، ويروي التلول والوهاد، وينزله على الخلق وقت حاجتهم إليه، فإذا كان يضرهم كثرته، أمسكه عنهم، فينزله رحمة ولطفا، ويصرفه عناية وعطفا، فما أعظم سلطانه، وأغزر إحسانه، وألطف امتنانه".

أليس من القبيح بالعباد، أن يتمتعوا برزقه، ويعيشوا ببره وهم يستعينون بذلك على مساخطه ومعاصيه؟ أليس ذلك دليلا على حلمه وصبره، وعفوه وصفحه، وعميم لطفه؟ فله الحمد أولا وآخرا، وباطنا وظاهرا.

والحاصل، أنه كلما تدبر العاقل في هذه المخلوقات، وتغلغل فكره في بدائع المبتدعات، وازداد تأمله للصنعة وما أودع فيها من لطائف البر والحكمة، علم بذلك، أنها خلقت للحق وبالحق، وأنها صحائف آيات، وكتب دلالات، على ما أخبر به الله عن نفسه ووحدانيته، وما أخبرت به الرسل من اليوم الآخر، وأنها مسخرات، ليس لها تدبير ولا استعصاء على مدبرها ومصرفها.

فتعرف أن العالم العلوي والسفلي كلهم إليه مفتقرون، وإليه صامدون، وأنه الغني بالذات عن جميع المخلوقات، فلا إله إلا الله، ولا رب سواه.

ثم قال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ}.

ما أحسن اتصال هذه الآية بما قبلها، فإنه تعالى، لما بين وحدانيته وأدلتها القاطعة، وبراهينها الساطعة الموصلة إلى علم اليقين، المزيلة لكل شك، ذكر هنا أن {مِنَ النَّاسِ} مع هذا البيان التام من يتخذ من المخلوقين أندادا لله أي: نظراء ومثلاء، يساويهم في الله بالعبادة والمحبة، والتعظيم والطاعة.

ومن كان بهذه الحالة – بعد إقامة الحجة، وبيان التوحيد – علم أنه معاند لله، مشاق له، أو معرض عن تدبر آياته والتفكر في مخلوقاته، فليس له أدنى عذر في ذلك، بل قد حقت عليه كلمة العذاب.

وهؤلاء الذين يتخذون الأنداد مع الله، لا يسوونهم بالله في الخلق والرزق والتدبير، وإنما يسوونهم به في العبادة، فيعبدونهم، ليقربوهم إليه، وفي قوله: {اتخذوا} دليل على أنه ليس لله ند وإنما المشركون جعلوا بعض المخلوقات أندادا له، تسمية مجردة، ولفظا فارغا من المعنى، كما قال تعالى: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لا يَعْلَمُ فِي الأرْضِ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ} .

{إِنْ هِيَ إِلا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنزلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلا الظَّنَّ} فالمخلوق ليس ندا لله لأن الله هو الخالق، وغيره مخلوق، والرب الرازق ومن عداه مرزوق، والله هو الغني وأنتم الفقراء، وهو الكامل من كل الوجوه، والعبيد ناقصون من جميع الوجوه، والله هو النافع الضار، والمخلوق ليس له من النفع والضر والأمر شيء، فعلم علما يقينا، بطلان قول من اتخذ من دون الله آلهة وأندادا، سواء كان ملكا أو نبيا، أو صالحا، صنما، أو غير ذلك، وأن الله هو المستحق للمحبة الكاملة، والذل التام، فلهذا مدح الله المؤمنين بقوله: {وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ} أي: من أهل الأنداد لأندادهم، لأنهم أخلصوا محبتهم له، وهؤلاء أشركوا بها، ولأنهم أحبوا من يستحق المحبة على الحقيقة، الذي محبته هي عين صلاح العبد وسعادته وفوزه، والمشركون أحبوا من لا يستحق من الحب شيئا، ومحبته عين شقاء العبد وفساده، وتشتت أمره.

فلهذا توعدهم الله بقوله: {وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا} باتخاذ الأنداد والانقياد لغير رب العباد وظلموا الخلق بصدهم عن سبيل الله، وسعيهم فيما يضرهم.

{إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ} أي: يوم القيامة عيانا بأبصارهم، {أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ} أي: لعلموا علما جازما، أن القوة والقدرة لله كلها، وأن أندادهم ليس فيها من القوة شيء، فتبين لهم في ذلك اليوم ضعفها وعجزها، لا كما اشتبه عليهم في الدنيا، وظنوا أن لها من الأمر شيئا، وأنها تقربهم إليه وتوصلهم إليه، فخاب ظنهم، وبطل سعيهم، وحق عليهم شدة العذاب، ولم تدفع عنهم أندادهم شيئا، ولم تغن عنهم مثقال ذرة من النفع، بل يحصل لهم الضرر منها، من حيث ظنوا نفعها.

وتبرأ المتبوعون من التابعين، وتقطعت بينهم الوصل، التي كانت في الدنيا، لأنها كانت لغير الله، وعلى غير أمر الله، ومتعلقة بالباطل الذي لا حقيقة له، فاضمحلت أعمالهم، وتلاشت أحوالهم، وتبين لهم أنهم كانوا كاذبين، وأن أعمالهم التي يؤملون نفعها وحصول نتيجتها، انقلبت عليهم حسرة وندامة، وأنهم خالدون في النار لا يخرجون منها أبدا، فهل بعد هذا الخسران خسران؟ ذلك بأنهم اتبعوا الباطل، فعملوا العمل الباطل

ورجوا غير مرجو، وتعلقوا بغير متعلق، فبطلت الأعمال ببطلان متعلقها، ولما بطلت وقعت الحسرة بما فاتهم من الأمل فيها، فضرتهم غاية الضرر، وهذا بخلاف من تعلق بالله الملك الحق المبين، وأخلص العمل لوجهه، ورجا نفعه، فهذا قد وضع الحق في موضعه، فكانت أعماله حقا، لتعلقها بالحق، ففاز بنتيجة عمله، ووجد جزاءه عند ربه، غير منقطع كما قال تعالى: {الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نزلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ} .

وحينئذ يتمنى التابعون أن يردوا إلى الدنيا فيتبرأوا من متبوعيهم، بأن يتركوا الشرك بالله، ويقبلوا على إخلاص العمل لله، وهيهات، فات الأمر، وليس الوقت وقت إمهال وإنظار، ومع هذا، فهم كذبة، فلو ردوا لعادوا لما نهوا عنه، وإنما هو قول يقولونه، وأماني يتمنونها، حنقا وغيظا على المتبوعين لما تبرأوا منهم والذنب ذنبهم، فرأس المتبوعين على الشر إبليس، ومع هذا يقول لأتباعه لما قضي الأمر {إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ} .

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأرْضِ حَلالا طَيِّبًا وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} .

هذا خطاب للناس كلهم، مؤمنهم وكافرهم، فامتن عليهم بأن أمرهم أن يأكلوا من جميع ما في الأرض، من حبوب، وثمار، وفواكه، وحيوانات، حالة كونها {حَلالا} أي: محللا لكم تناوله، ليس بغصب ولا سرقة، ولا محصلا بمعاملة محرمة أو على وجه محرم، أو معينا على محرم.

{طَيِّبًا} أي: ليس بخبيث، كالميتة والدم، ولحم الخنزير، والخبائث كلها، ففي هذه الآية، دليل على أن الأصل في الأعيان الإباحة، أكلا وانتفاعا، وأن المحرم نوعان: إما محرم لذاته، وهو الخبيث الذي هو ضد الطيب، وإما محرم لما عرض له، وهو المحرم لتعلق حق الله، أو حق عباده به، وهو ضد الحلال.

وفيه دليل على أن الأكل بقدر ما يقيم البنية واجب، يأثم تاركه لظاهر الأمر، ولما أمرهم باتباع ما أمرهم به - إذ هو عين صلاحهم - نهاهم عن اتباع {خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ} أي: طرقه التي يأمر بها، وهي جميع المعاصي من كفر، وفسوق، وظلم، ويدخل في ذلك تحريم السوائب، والحام، ونحو ذلك، ويدخل فيه

أيضا تناول المأكولات المحرمة، {إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} أي: ظاهر العداوة، فلا يريد بأمركم إلا غشكم، وأن تكونوا من أصحاب السعير، فلم يكتف ربنا بنهينا عن اتباع خطواته، حتى أخبرنا - وهو أصدق القائلين - بعداوته الداعية للحذر منه، ثم لم يكتف بذلك، حتى أخبرنا بتفصيل ما يأمر به، وأنه أقبح الأشياء، وأعظمها مفسدة فقال: {إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ} .

أي: الشر الذي يسوء صاحبه، فيدخل في ذلك، جميع المعاصي، فيكون قوله: {وَالْفَحْشَاءِ} من باب عطف الخاص على العام؛ لأن الفحشاء من المعاصي، ما تناهى قبحه، كالزنا، وشرب الخمر، والقتل، والقذف، والبخل ونحو ذلك، مما يستفحشه من له عقل، {وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} فيدخل في ذلك، القول على الله بلا علم، في شرعه، وقدره، فمن وصف الله بغير ما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله، أو نفى عنه ما أثبته لنفسه، أو أثبت له ما نفاه عن نفسه، فقد قال على الله بلا علم، ومن زعم أن لله ندا، وأوثانا، تقرب من عبدها من الله، فقد قال على الله بلا علم، ومن قال: إن الله أحل كذا، أو حرم كذا، أو أمر بكذا، أو نهى عن كذا، بغير بصيرة، فقد قال على الله بلا علم، ومن قال: الله خلق هذا الصنف من المخلوقات، للعلة الفلانية بلا برهان له بذلك، فقد قال على الله بلا علم، ومن أعظم القول على الله بلا علم، أن يتأول المتأول كلامه، أو كلام رسوله، على معان اصطلح عليها طائفة من طوائف الضلال، ثم يقول: إن الله أرادها، فالقول على الله بلا علم، من أكبر المحرمات، وأشملها، وأكبر طرق الشيطان التي يدعو إليها، فهذه طرق الشيطان التي يدعو إليها هو وجنوده، ويبذلون مكرهم وخداعهم، على إغواء الخلق بما يقدرون عليه.

وأما الله تعالى، فإنه يأمر بالعدل والإحسان، وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي، فلينظر العبد نفسه، مع أي الداعيين هو، ومن أي الحزبين؟ أتتبع داعي الله الذي يريد لك الخير والسعادة الدنيوية والأخروية، الذي كل الفلاح بطاعته، وكل الفوز في خدمته، وجميع الأرباح في معاملة المنعم بالنعم الظاهرة والباطنة، الذي لا يأمر إلا بالخير، ولا ينهى إلا عن الشر، أم تتبع داعي الشيطان، الذي هو عدو الإنسان، الذي يريد لك الشر، ويسعى بجهده على إهلاكك في الدنيا والآخرة؟ الذي كل الشر في طاعته، وكل الخسران في ولايته، الذي لا يأمر إلا بشر، ولا ينهى إلا عن خير.

{وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ} .

ثم أخبر تعالى عن حال المشركين إذا أمروا باتباع ما أنزل الله على رسوله - مما تقدم وصفه - رغبوا عن ذلك وقالوا: {بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا} فاكتفوا بتقليد الآباء، وزهدوا في الإيمان بالأنبياء، ومع هذا فآباؤهم أجهل الناس، وأشدهم ضلالا وهذه شبهة لرد الحق واهية، فهذا دليل على إعراضهم عن الحق، ورغبتهم عنه، وعدم إنصافهم، فلو هدوا لرشدهم، وحسن قصدهم، لكان الحق هو القصد، ومن جعل الحق قصده، ووازن بينه وبين غيره، تبين له الحق قطعا، واتبعه إن كان منصفا.

ثم قال تعالى: {وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لا يَسْمَعُ إِلا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ}.

لما بين تعالى عدم انقيادهم لما جاءت به الرسل، وردهم لذلك بالتقليد، علم من ذلك أنهم غير قابلين للحق، ولا مستجيبين له، بل كان معلوما لكل أحد أنهم لن يزولوا عن عنادهم، أخبر تعالى، أن مثلهم عند دعاء الداعي لهم إلى الإيمان كمثل البهائم التي ينعق لها راعيها، وليس لها علم بما يقول راعيها ومناديها، فهم يسمعون مجرد الصوت، الذي تقوم به عليهم الحجة، ولكنهم لا يفقهونه فقها ينفعهم، فلهذا كانوا صما لا يسمعون الحق سماع فهم وقبول، عميا لا ينظرون نظر اعتبار، بكما فلا ينطقون بما فيه خير لهم.

والسبب الموجب لذلك كله، أنه ليس لهم عقل صحيح، بل هم أسفه السفهاء، وأجهل الجهلاء.

فهل يستريب العاقل، أن من دعي إلى الرشاد، وذيد عن الفساد، ونهي عن اقتحام العذاب، وأمر بما فيه صلاحه وفلاحه، وفوزه، ونعيمه فعصى الناصح، وتولى عن أمر ربه، واقتحم النار على بصيرة، واتبع الباطل، ونبذ الحق أن هذا ليس له مسكة من عقل، وأنه لو اتصف بالمكر والخديعة والدهاء، فإنه من أسفه السفهاء.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ}.

هذا أمر للمؤمنين خاصة، بعد الأمر العام، وذلك أنهم هم المنتفعون على الحقيقة بالأوامر والنواهي، بسبب إيمانهم، فأمرهم بأكل الطيبات من الرزق، والشكر لله على إنعامه، باستعمالها بطاعته، والتقوي بها على ما يوصل إليه، فأمرهم بما أمر به المرسلين في قوله {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا}.

فالشكر في هذه الآية، هو العمل الصالح، وهنا لم يقل "حلالا "لأن المؤمن أباح الله له الطيبات من الرزق خالصة من التبعة، ولأن إيمانه يحجزه عن تناول ما ليس له.

وقوله {إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} أي: فاشكروه، فدل على أن من لم يشكر الله، لم يعبده وحده، كما أن من شكره، فقد عبده، وأتى بما أمر به، ويدل أيضا على أن أكل الطيب، سبب للعمل الصالح وقبوله، والأمر بالشكر، عقيب النعم؛ لأن الشكر يحفظ النعم الموجودة، ويجلب النعم المفقودة كما أن الكفر، ينفر النعم المفقودة ويزيل النعم الموجودة.

ولما ذكر تعالى إباحة الطيبات ذكر تحريم الخبائث فقال {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ} وهي: ما مات بغير تذكية شرعية، لأن الميتة خبيثة مضرة، لرداءتها في نفسها، ولأن الأغلب، أن تكون عن مرض، فيكون زيادة ضرر واستثنى الشارع من هذا العموم، ميتة الجراد، وسمك البحر، فإنه حلال طيب.

{وَالدَّمَ} أي: المسفوح كما قيد في الآية الأخرى.

{وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ} أي: ذبح لغير الله، كالذي يذبح للأصنام والأوثان من الأحجار، والقبور ونحوها، وهذا المذكور غير حاصر للمحرمات، جيء به لبيان أجناس الخبائث المدلول عليها بمفهوم قوله: {طَيِّبَاتِ} فعموم المحرمات، تستفاد من الآية السابقة، من قوله: {حَلالا طَيِّبًا} كما تقدم.

وإنما حرم علينا هذه الخبائث ونحوها، لطفا بنا، وتنزيها عن المضر، ومع هذا {فَمَنِ اضْطُرَّ} أي: ألجئ إلى المحرم، بجوع وعدم، أو إكراه، {غَيْرَ بَاغٍ} أي: غير طالب للمحرم، مع قدرته على الحلال، أو مع عدم جوعه، {وَلا عَادٍ} أي: متجاوز الحد في تناول ما أبيح له، اضطرارا، فمن اضطر وهو غير قادر على الحلال، وأكل بقدر الضرورة فلا يزيد عليها، {فَلا إِثْمَ} [أي: جناح] عليه، وإذا ارتفع الجناح الإثم رجع الأمر إلى ما كان عليه، والإنسان بهذه الحالة، مأمور بالأكل، بل منهي أن يلقي بيده إلى التهلكة، وأن يقتل نفسه. فيجب، إذًا عليه الأكل، ويأثم إن ترك الأكل حتى مات، فيكون قاتلا لنفسه.

وهذه الإباحة والتوسعة، من رحمته تعالى بعباده، فلهذا ختمها بهذين الاسمين الكريمين المناسبين غاية المناسبة فقال: {إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} .

ولما كان الحل مشروطا بهذين الشرطين، وكان الإنسان في هذه الحالة، ربما لا يستقصي تمام الاستقصاء في تحقيقها - أخبر تعالى أنه غفور، فيغفر ما أخطأ فيه في هذه الحال، خصوصا وقد غلبته الضرورة، وأذهبت حواسه المشقة.

وفي هذه الآية دليل على القاعدة المشهورة: "الضرورات تبيح المحظورات "فكل محظور، اضطر إليه الإنسان، فقد أباحه له، الملك الرحمن. فله الحمد والشكر، أولا وآخرا، وظاهرا وباطنا.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (١٦٤-١٧٣)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| واختلاف الليل والنهار | تعاقبهما على الدوام، إذا ذهب أحدهما، خلَفه الآخر |
| والفُلك | والسُفُن |
| وبثّ فيها | ونشر في الأرض |
| وتصريف الرياح | وتقليبها في اتجاهها وقوّتها |
| يحبونهم كحب الله | يحبون أندادهم كما يحبون الله |
| وتقطّعت بهم الأسباب | وانقطعت بينهم المودة والحِيَل |
| كرّةً | رجعةً إلى الدنيا |
| أَلْفَيْنَا | وجدنا |
| ينعِق | يصرخ |
| صمٌ بكمٌ | لا يسمعون الحق ولا ينطقون به |
| أُهل به لغير الله | ذُكر عليه اسم غير الله عند الذبح |
| غير باغٍ | غير طالب للمحرم قصدا |
| ولا عادٍ | ولا متجاوز الحد |

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ١٦٤- ١٧٣

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الرابعة والستين بعد المائة وحتى الآية الثالثة والسبعين بعد المائة.

أبدأ بالآية الأولى: وهي قول الله تعالى (إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار) أين الوقف في هذه الآية؟

الجواب: لا وقف في هذه الآية إلى آخرها، مع أنها آيةٌ طويلةٌ جدًا، ما السبب؟

السبب أن هذه الآية كاملةً هي جملة (إن) واسمها وخبرها وما عُطف على الخبر، والخبر فيها مقدمٌ على الاسم: (في خلق السموات والأرض) هذا في محل خبر (إن)، وعُطف عليها (واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر) إلى آخر الآية، أين اسم (إن)؟ اسمها (لآيات لقومٍ يعقلون) وبالتالي صارت الآية جملةً واحدةً فلا وقف فيها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا يحبونهم كحب الله)هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (والذين آمنوا أشد حبًا لله) جملةٌ اعتراضية لبيان حال الذين آمنوا، بينما الآية في بيان حال المشركين، فبين حالهم في الأول في قوله: (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا يحبونهم كحب الله) ثم بين مآلهم ومصيرهم بقوله: (ولو يرى الذين ظلموا) يعني الذين اتخذوا أندادًا يحبونهم كحب الله (إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعًا وأن الله شديد العذاب) فجملة (والذين آمنوا أشد حبًا لله) جملةٌ اعتراضيةٌ في الوسط، فصح فصلها عما قبلها وما بعدها، فصح الوقف على قوله: (كحب الله) كما نص عليه جماعة، وصح الوقف على قوله (أشد حبًا لله) كما نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء.

وهل يصح الوقف على قوله: (ولو يرى الذين ظلموا إذا يرون العذاب)؟

يختلف الوقف هنا باختلاف القراءات، فمن القراء من قرأ (يرى) ومنهم من قرأ (ترى) هذا الاختلاف الأول ومنهم من قرأ (أن القوة) ومنهم من قرأ (إن القوة) فعلى قراءة من قرأ (إن القوة لله جميعًا) سواءٌ قرأ (ولو يرى الذين ظلموا) أو قرأ (ولو ترى الذين ظلموا) يصح الوقف على قوله (إذ يرون العذاب) وعلى قراءة من قرأ (أن القوة لله جميعًا) لا يصح الوقف بل لا بد من الوصل.

ووجه صحة الوقف لمن قرأ (إن القوة لله جميعًا) هو أن (إنّ) المكسورة يصح الابتداء بها عادةً، والتوجيه عندهم سواءً قرأ بـ (يرى) أو (ترى) أن جملة (ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب) لها جوابٌ محذوفٌ تقديره: لعلموا أو لرأوا أمرًا فظيعًا، لعلموا الحقيقة، وعلى القراءة بالتاء (ولو ترى الذين ظلموا) على المخاطبة (إذ يرون العذاب) لرأيت أمرًا فظيعًا، فجوابها محذوفٌ يدل عليه السياق، ثم قال (إن القوة لله جميعًا وإن الله شديد العذاب) خبر.

أما من قرأ بـ (أنّ) المفتوحة فإنه لا وقف بالنسبة له، لأن (أنّ) لا بد أن تكون مرتبطةً بما قبلها، فـ (أنّ) هنا إما أنها منصوبةٌ بـ (يرى) يعني إذ يرون العذاب أن القوة، أو أنها من صلة الجواب، جواب (لو) يعني لعلموا أن القوة لله جميعًا، وعلى كلا الوجهين لا وقف، وهذا قراءة أكثر القراء بفتح همزة (أن)، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (إذ تبرأ الذين اتُبعوا من الذين اتَبعوا) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح الوقف، ولم ينص عليه أحدٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (ورأوا العذاب) واوٌ حاليةٌ فلا وقف قبلها.

وهل يصح الوقف على قوله (ورأوا العذاب)؟

الجواب: لا يصح الوقف، والواو في قوله (وتقطعت بهم الأسباب) واوٌ عاطفةٌ، والعطف هنا من عطف الجمل لكنه عطفٌ وثيق الصلة، كأنه قال: لما رأوا العذاب تقطعت بهم الأسباب.

الآية التي تليها: (وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، ما السبب؟

السبب أن جواب (لو) لم يأتِ بعد (لو أن لنا كرةً) ماذا نفعل (فنتبرأ منهم كما تبرؤوا منا) فهذا جواب (لو) فلا وقف قبل جواب (لو).

وهل يصح الوقف على (كما تبرؤوا منا)؟

الجواب: نعم، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة الشرط انتهت، ثم بدأ جملةً خبريةً، أين جملة الشرط؟ (لو أن لنا كرةً فنتبرأ منهم كما تبرؤوا منا) انتهت جملة الشرط بفعلها وجوابها، ثم أخبر فقال: (كذلك يريهم الله أعمالهم حسراتٍ عليهم) فصح الوقف عليها والابتداء بما بعدها.

وهل يصح الوقف على قوله (حسراتٍ عليهم)؟

الجواب: نعم يصح الوقف، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعدها جملة نفيٍ (وما هم بخارجين من النار) هذا من ناحيةٍ، ومن ناحيةٍ أخرى الواو في هذه الجملة تحتمل الاستئناف وتحتمل العطف وتحتمل أن تكون حالاً، لكننا نرجح أنها إما استئنافيةٌ أو عاطفةٌ لأنه جاء معها نفيٌ، والنفي يصح الابتداء به والاستئناف أيضًا يصح الابتداء به، والعطف إن جاء معه نفيٌ ليس وثيق الصلة بما قبله صح الابتداء به، والله أعلم.

الآية التي تليها: (يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيبًا) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا بعض علماء الوقف والابتداء كالهبطي، وجعله الأنصاري صالحًا، والأشموني حسنًا، ونص السجاوندي على أنه قد يجوز، وإذا نظرنا إلى الجملة التي تليها (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) هي جملة معطوفةٌ، وهي نهيٌ بعد أمرٍ، الأمر (كلوا مما في الأرض حلالاً طيبًا) والنهي (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) والنظر هنا هل هذا النهي مرتبطٌ بذاك الأمر مثل ارتباط (اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا)؟

الجواب: لا، بل النهي في قوله: (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) نهيٌ عامٌ، فلا علاقة له بالأمر بالأكل من الطيبات، وبناءً عليه فالوقف هنا جائزٌ وإن كان الوصل أولى، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (ولا تتبعوا خطوات الشيطان)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده (إنّ) التي يصح الابتداء بها عادةً، وإن كان فيها معنى التعليل، يعني الله سبحانه وتعالى يمنعنا من أن نتبع خطوات الشيطان لأنه لنا عدوٌ مبينٌ، فمعنى التعليل هنا ظاهرٌ، وبناءً عليه لو قيل بأن الوصل أولى فهو أوجه والله أعلم مع صحة الوقف.

الآية التي تليها: (إنما يأمركم بالسوء والفحشاء) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لأن جملة (وأن تقولوا على الله) معطوفةٌ على (السوء والفحشاء) فهي جملةٌ معطوفةٌ على كلمةٍ فلا يصح الفصل بينها، فخلاصة أمر الشيطان السوء والفحشاء وأن نقول على الله ما لا نعلم، فلم يصح الفصل.
الآية التي تليها: (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا) هل يصح الوقف هنا؟
الجواب: نعم، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعد هذه الجملة استفهامٌ، ويصح الابتداء بالاستفهام غالبًا (أو لو كان آباؤهم) وانتهت جملة الشرط التي هي (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله) هذا الشرط مع فعله، جواب الشرط (قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا) فانتهت جملة الشرط، وبدأت جملةٌ استفهاميةٌ جديدةٌ فصح الوقف عليها والابتداء بما بعدها.
الآية التي تليها: (ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً) هل يصح الوقف هنا؟
الجواب، نعم، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (صمٌ بكمٌ عميٌ) جملةٌ مبتدأةٌ، وقوله (صمٌ) خبرٌ لمبتدأ محذوف تقديره: هم صمٌ بكمٌ عميٌ، فصح الابتداء بها، وارتبط بها قوله: (فهم لا يعقلون) لأنهم صمٌ بكمٌ عميٌ عن الحق.
الآية التي تليها: (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) هل يصح الوقف هنا؟
جوّزه الأنصاري والأشموني، وإذا نظرنا للواو التي بعدها (واشكروا لله) فإنها واوٌ عاطفةٌ وهي جملةٌ مرتبطةٌ بشرطٍ بعدها (إن كنتم إياه تعبدون) يعني: إن كنتم إياه تعبدون فاشكروه، لكن (واشكروا لله) أيضًا مرتبطةٌ بالجملة التي قبلها، فهي تحتمل أن تكون جملةً حاليةً يعني كأنه قال: كلوا من طيبات ما رزقناكم شاكرين لله إن كنتم إياه تعبدون، فالوقف له وجهٌ لكن الوصل أولى، والله تعالى أعلم.
الآية الأخيرة: (إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله) هل يصح الوقف هنا؟
الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه انتهى من ذكر ما حرم علينا، ثم ابتدأ بعدها جملةً شرطيةً بذكر حالةٍ أخرى وهي حالة الاضطرار، فصح الابتداء بالشرط (فمن اضطر غير باغٍ ولا عادٍ).
وهل يصح الوقف على قوله (فمن اضطر غير باغٍ ولا عادٍ فلا إثم عليه)؟
الجواب: نعم، لأنها نهاية جملة الشرط، ولأن بعدها (إنّ) التي يصح الابتداء بها غالبًا، والله تعالى أعلم.
هذا آخر ما في هذا المقطع.

وأحب أن أنبه إلى الوقف الحسن في الآية الأولى في هذا المقطع، لأني ذكرت أنها آيةٌ طويلةٌ وليس فيها وقفٌ صحيحٌ، فلا بد أن يراعي وقفًا حسنًا فيها، فأين يقف؟

طبعًا لا بد أن يقف عدة وقوفات حسنة، لأن الآية مكونة من خمسة أسطرٍ تقريبًا، فله أن يقف أولاً (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر) ثم يعود (والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء) ثم يعود (وما أنزل الله من السماء من ماءٍ فأحيا به الأرض بعد موتها) ثم يعود (فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابةٍ وتصريف الرياح) ثم يعود (وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآياتٍ لقومٍ يعقلون).

هذا مثالٌ، ويستطيع أن يراعي وقفًا حسنًا بحيث يراعي المعنى أن لا يختل، فلو أراد أن يقف على (واختلاف الليل والنهار) سليم (والفلك التي تجري) سليم (وما أنزل الله من السماء) سليم (وبث فيها من كل دابة) سليم (والسحاب المسخر) ففيها وقوفاتٌ حسنةٌ كثيرة، والله تعالى أعلم.

هذا خلاصة ما في هذا المقطع، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

## لطائف سورة البقرة 164-173

**سبب نزول: (إن في خلق السماوات والأرض...):**

عن عطاء قال: نزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة: {وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم} فقال كفار قريش بمكة: كيف يتسع الناس إله واحد؟ فأنزل الله عز وجل: {إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر} إلى قوله: {لآيات لقوم يعقلون} «فبهذا تعلمون أنه إله واحد، وأنه إله كل شيء، وخالق كل شيء». تفسير ابن أبي حاتم (1/ 272)، التفسير من سنن سعيد بن منصور (2/ 640)، الاعتقاد للبيهقي (ص: 38).

**(والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس):**

قال ابن عثيمين: وهذه أيضاً من آيات الله؛ سفن محملة بالآدميين، والأمتعة، والأرزاق، تجري على سطح الماء بدون تقلب، أو إزعاج غالباً! هذا من آيات الله؛ وقد حدث في عصرنا هذا ما هو أعظم آية، وأكبر منه؛ وهو الفلك الذي يجري في الهواء؛ فإذا أشار الله سبحانه وتعالى إلى شيء من آياته في أمر فما هو أعظم منه يكون أقوى دلالة على ذلك. وها هو الطير مسخراً في جو السماء لا يمسكه إلا الله من آيات الله، كما قال تعالى: {ألم يروا إلى الطير مسخرات في جو السماء ما يمسكهن إلا الله إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون}؛ هذه الطيور لا تحمل إلا نفسها، فجعلها الله سبحانه وتعالى آية؛ فكيف بهذه الطائرات! تكون أعظم، وأعظم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 211-212).

**(فأحيا به الأرض بعد موتها):**

قال ابن عثيمين: وفي إحياء النبات آيات كثيرة: آيات دالة على الرحمة؛ وآيات دالة على الحكمة؛ وآيات دالة على القدرة:

آيات دالة على الرحمة: لما في هذا الإحياء من المنافع العظيمة؛ لقوله تعالى: {أخرج منها ماءها ومرعاها * والجبال أرساها * متاعاً لكم ولأنعامكم}، وقوله تعالى: {فلينظر الإنسان إلى طعامه * أنا صببنا الماء صباً ... } إلى قوله تعالى: {متاعاً لكم ولأنعامكم} ؛ فكم من نعم كثيرة في هذه الزروع التي أحياها الله سبحانه وتعالى بالمطر لنا، ولأنعامنا قوتاً، ودواءً، وغير ذلك.

وآيات دالة على الحكمة: وهو أن حياة الأرض جاءت بسبب - وهو الماء الذي نزل؛ فمنه نأخذ أن الله - جل وعلا - يخلق بحكمة، ويقدّر بحكمة؛ الله - جل وعلا - قادر على أن يقول للأرض: «أنبتي الزرع»

فتنبت بدون ماء؛ لكن كل شيء مقرون بسبب؛ فكونه جل وعلا ربط إحياء الأرض بنزول الماء يدل على الحكمة، وأن كل شيء له نظام خاص لا يتعداه منذ خُلق إلى أن يأذن الله تعالى بخراب العالم.
وآيات دالة على القدرة: وهي أنك ترى الأرض خاشعة هامدة سوداء شهباء ما فيها شيء؛ فإذا أنزل الله عليها المطر؛ تأتي إليها بعد نحو شهر تجدها تهتز أزهاراً، وأوراقاً، وأشجاراً: قال تعالى: {فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير}؛ وهذه قدرة عظيمة؛ واللهِ! لو أن البشر من أولهم إلى آخرهم اجتمعوا على أن يخرجوا ورقة واحدة من حبة لما استطاعوا؛ وحبة تنبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة؛ أليس هذا دليلاً على القدرة العظيمة!!! تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 213-214).

**(وبث فيها من كل دابة):**

قال ابن عثيمين: من آيات الله عزّ وجلّ؛ ترى بعض الدواب تدب على الأرض؛ ولكن لا تكاد تدرك جسمها صغراً فضلاً عن أعضائها، وعما في جوفها؛ ومع ذلك فهي عايشة، وتعرف مصالحها، وتعرف جحرها تأوي إليه؛ فهذه من آيات الله عزّ وجلّ؛ ومن درس في علم الأحياء وجد من هذا ما يبهر العقول؛ فما بث الله سبحانه وتعالى في الأرض من الدواب من أجناسها، وأنواعها، وأفرادها فيه من آيات الله ما لا يحصى؛ لأن في كل شيء منه آية؛ وهو لا يحصى أنواعاً، أو أجناساً فضلاً عن أفرادٍ. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 215).

**(وتصريف الرياح):**

قال السمعاني: قال ابن عباس: أعظم جنود الله الريح والماء... وسميت الريح ريحا؛ لأنها تريح النفس. وقال شريح القاضي: ما هبت ريح إلا لشفاء سقيم أو لسقم صحيح. تفسير السمعاني (1/ 163).
وقال ابن عثيمين: وفي تصريف هذه الرياح آيات: لو بقيت الريح في اتجاه واحد لأضرت بالعالم؛ لكنها تتقابل، فيكسر بعضها حدةَ بعض، ويذهب بعضها بما جاء به البعض الآخر من الأذى، والجراثيم، وغيرها؛ كذلك أيضاً في تصريفها آيات بالنسبة للسحاب فبعضها يجمع السحاب؛ وبعضها يفرقه؛ وبعضها يلقحه؛ وبعضها يدره، فيمطر، كما قال تعالى: {الله الذي يرسل الرياح فتثير سحاباً فيبسطه في السماء كيف يشاء}، وقال تعالى: {وأرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من السماء ماءً فأسقيناكموه وما أنتم له بخازنين}؛ قال المفسرون: تلقح في السحاب؛ وفي تصريف الرياح أيضاً آيات للسفن الشراعية؛ وفيه أيضاً آيات في إهلاك

الناس، وإنجاء آخرين: أهلك الله به عاداً، وطرد به الأحزاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وأنجى الله رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الريح من شر الأحزاب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 216).

**(أن القوة لله جميعا):**

قال ابن القيم: {وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً} وقد اختلف في تعلق قوله {أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً} بماذا؟ فقالت طائفة هو مفعول يرى، أي ولو يرون أن القوة لله جميعا لما عصوه ولما كذبوا رسله وقدموا عقولهم على وحيه. وقالت طائفة: بل المعنى: لأن القوة لله جميعا، وجواب لو محذوف على التقديرين، أي: لو يرى هؤلاء حالهم وما أعد الله لهم إذ يرون العذاب لرأوا أمرا عظيما، ثم قال {أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً} وهو متضمن للتهديد الشديد والوعيد وقال تعالى: {بَلْ لِلَّهِ الأَمْرُ جَمِيعاً} وقال {إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ}. الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (3/ 1081).

**(كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم):**

قال السدي: ترفع لهم الجنة فينظرون إليها وإلى بيوتهم وقصورهم فيها لو أطاعوا الله فيقال لهم: تلك مساكنكم لو أطعتم الله، ثم تقسم بين المؤمنين فذلك حين يندمون ويتحسرون (وما هم بخارجين من النار). تفسير البغوي (1/ 197-198).

**(كلوا مما في الأرض):**

قال ابن عثيمين: {كلوا مما في الأرض}؛ «مِن» يحتمل أن تكون لبيان الجنس؛ ويحتمل أن تكون للتبعيض؛ لكن كونها لبيان الجنس أولى؛ ويرجحه قوله تعالى: {هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً}؛ أي كلوا من هذا ما شئتم؛ ويشمل كل ما في الأرض من أشجار، وزروع، وبقول، وغيرها؛ ومن حيوان أيضاً؛ لأنه في الأرض. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 233).

**(إنه لكم عدو مبين):**

قال ابن عثيمين: العدو ضد الصديق؛ وإن شئت فقل: ضد الولي؛ لقوله تعالى: {لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء}؛ وقد حده الفقهاء رحمهم الله بقولهم: من سره مساءة شخص؛ أو غمه فرحه فهو عدو؛ فالعدو من يحزن لفرحك، ويُسَرّ لحزنك. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 234).

وقال أيضا: ظهور بلاغة القرآن؛ وذلك لقرن الحُكم بعلته؛ فإن قرن الحكم بعلته له فوائد؛ منها معرفة الحكمة؛ ومنها زيادة طمأنينة المخاطب؛ ومنها تقوية الحكم؛ ومنها عموم الحكم بعموم العلة ـ يعني القياس ـ؛ مثاله قوله تعالى: {قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس}؛ فإن مقتضى هذا التعليل أن كل ما كان نجساً فهو محرم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 236).

**(وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون):**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار». سنن الترمذي (5/ 199) وحسّنه، ومسند أحمد (4/ 250).

**توجيه: (أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا)، وفي المائدة (لا يعلمون شيئا):**

قال ابن جماعة: أما: (يعقلون) هنا، فلأن سياقه في اتخاذهم الأصنام والأنداد وعبادتها من دون الله ومحبتها والعقل الصحيح يأبى ذلك عند نظره.

وأما: (يعلمون) فجاء في سياق التحريم والتحليل بعد ما افتتح الكلام بقوله تعالى: (لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم)، وفي اتخاذ البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي، والتحليل والتحريم من باب العلم والنقل.

وأيضا: فلما ختم الآية قبله في المائدة بقوله تعالى: (وأكثرهم لا يعقلون) ختم هذه الآية بـ (يعلمون) وكان الجمع بين نفي العقل والعلم عنهم أبلغ. كشف المعاني في المتشابه من المثاني (ص: 109-110).

**(ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء):**

قال زكريا الأنصاري: قوله تعالى: (وَمَثَلُ الَّذِينَ كفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ. .) ظاهرُه تشبيهُ الكفَّار بالراعي وليس مراداً. فإن قلتَ: فما وجهُه؟

قلتُ: فيه إضمارٌ تقديره: ومثَل واعظِ الذين كفروا كمثلَ الراعي. أو للأنعام: أو ومثَلُ الذينَ كفروا كمثل بهائم الراعي. أو ومثَلُ الذين كفروا في دعائهم الأصنامَ كمثل الراعي. فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن (1/ 49-50).

**(يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم):**

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: {يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا، إني بما تعملون عليم} وقال: {يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم} ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء، يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟). صحيح مسلم (2/ 703).

**(إنما حرم عليكم الميتة والدم...)**:

قال ابن القيم: فحصر التحريم في هذه الأربعة فإنها محرمة في كل ملة، لا تباح بحال إلا عند الضرورة، وبدأ بالأخف تحريما ثم بما هو أشد منه، فإن تحريم الميتة دون تحريم الدم، فإنه أخبث منها، ولحم الخنزير أخبث منها، وما أهل به لغير الله أخبث الأربعة. أحكام أهل الذمة (1/ 527).

وقال ابن عثيمين: حصر المحرمات في هذه الأشياء الأربعة: الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل به لغير الله؛ لقوله تعالى: {إنما} لأنها أداة حصر؛ لكن هذا الحصر قد بُين أنه غير مقصود؛ لأن الله حرم في آية أخرى غير هذه الأشياء: حرم ما ذبح على النصب وليس من هذه الأشياء؛ وحرم النبي صلى الله عليه وسلم كل ذي ناب من السباع [متفق عليه]، وكل ذي مخلب من الطير [مسلم] وليس داخلاً في هذه الأشياء؛ وحرم النبي صلى الله عليه وسلم الحمر الأهلية [متفق عليه] وليس داخلاً في هذه الأشياء؛ فيكون هذا الحصر غير مقصود بدلالة القرآن، والسنة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 254).

**تأثير الشرك على الأشياء**:

قال ابن عثيمين: الشرك قد يؤثر الخبثَ في الأعيان ـ وإن كانت نجاسته معنوية ـ؛ هذه البهيمة التي أهل لغير الله بها نجسة خبيثة محرمة؛ والتي ذكر اسم الله عليها طيبة حلال؛ تأمل خطر الشرك، وأنه يتعدى من المعاني إلى المحسوسات؛ وهو جدير بأن يكون كذلك؛ لهذا قال الله عز وجل: {إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا} مع أن بدن المشرك ليس بنجس؛ لكن لقوة خبثه المعنوي، وفساد عقيدته وطويته صار مؤثراً حتى في الأمور المحسوسة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (2/ 255-256).

**توجيه: (وما أهل به لغير الله) وفي بقية المواضع (لغير الله به)**:

قال ابن جماعة: قوله تعالى: (وما أهل به لغير الله). وفي المائدة والأنعام والنحل: (لغير الله به)؟

جوابه: أن آية البقرة وردت في سياق المأكول وحله وحرمته، فكان تقديم ضميره، وتعلق الفعل به أهم. وآية المائدة وردت بعد تعظيم شعائر الله وأوامره، والأمر بتقواه، وكذلك آية النحل بعد قوله تعالى: (واشكروا نعمة الله) فكان تقديم اسمه أهم.

وأيضا: فآية النحل والأنعام نزلتا بمكة فكان تقديم ذكر الله بترك ذكر الأصنام على ذبائحهم أهم لما يجب من توحيده، وإفراده بالتسمية على الذبائح. وآية البقرة نزلت بالمدينة على المؤمنين لبيان ما يحل وما يحرم، فقدم الأهم فيه والله أعلم. كشف المعاني في المتشابه من المثاني (ص: 110-111).

**توجيه: (إن الله غفور رحيم) وفي الأنعام: (إن ربك غفور رحيم):**

قال ابن جماعة: قوله تعالى: (فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم) وكذلك في المائدة والنحل. وفي الأنعام: (فإن ربك غفور رحيم).

جوابه: لما صدر آية الأنعام بقوله تعالى: (قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ) ناسب قوله:، قل، وإليّ: (فإن ربك). وبقية الآيات المذكورات خطاب من الله تعالى للناس، فناسب: (فإن الله غفور رحيم) أي: فإن الله المرخص لكم في ذلك. كشف المعاني في المتشابه من المثاني (ص: 111-112).

**وقال زكريا الأنصاري:** قوله تعالى: (إنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) قاله هنا، وقال في الأنعام (فإن ربَّك غفورٌ رحيمٌ) لأن لفظ الربِّ تكرَّر ثَمَّ مراتٍ، مع ذكر ما يحتاج إلى التربية، من الثمار، والحبوب، والحيوان، من الضأن والمعز والإبل والبقر في قوله: (وَهُوَ الذِي أَنْشَأَ جنَّاتٍ) الخ فكان ذكرُ الربِّ ثَمَّ أنسب. فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن (1/ 50-51).

بسم الله الرحمن الرحيم

## العمل بالآيات من سورة البقرة ١٦٤-١٧٣

١- تأمل في آيات الله الكونية من حولك، في كل صغير وكبير، حي وجماد، عاقل وغير عاقل، وأعظم ذلك التأمل في تدبير الله لهذا الكون الواسع بنظام دقيق عجيب، وتدبيره سبحانه أسباب المعيشة للإنسان، فكل آية من تلك الآيات فيها عِبر وعظات، وتنبيه وذكرى لقوم يعقلون، لا للجاهلين الغافلين، ولا للمعاندين المستكبرين (إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون).

٢- حياة قلبك وأنسه، وراحته وسكينته، وأمنه وطمأنينته، وعزه ومجده، في محبة الله، فعزّز محبة الله في قلبك بمعرفة أسمائه وصفاته وأفعاله، وعظمته وكبريائه، وجوده وكرمه، ورحمته ومغفرته، وجلاله وجماله، ولطفه وفضله، ومنه وإحسانه، مستحضرا مع ذلك نعمه عليك وعلى الناس، وعلامة تحقيق محبة الله في قلبك أن يكون سبحانه أحبَ إليك من نفسك ومالك وأهلك وولدك والناس أجمعين، وأن تقدّم مرضاته على مرضاة غيره، وعلى ما تهواه نفسك، وأن تغضب إذا انتُهكت محارمُ الله أكثر من غضبك إذا انتُهكت محارمك، فاسأل نفسك: هل أنت كذلك؟ (والذين آمنوا أشد حبا لله).

٣- مهما امتلك الظالم والكافر من القوة والعتاد، وتجرأ على الله وعلى خلقه سفها وبغيا، فإن الله قادر عليه، وسيعاقبه عاجلا أو آجلا (ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعا وأن الله شديد العذاب).

٤- من اتّبع الشيطان وجنده وأعوانه من رؤوس الكفر والإلحاد والزندقة كانت عاقبته الحسرة والندامة عندما يتبرؤون منه يوم القيامة، ولات ساعة مندم (إذ تبرأ الذين اتُبعوا من الذين اتَبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب).

٥- احذر من خطوات الشيطان، فإنه يزين المعصية الصغيرة، ثم يتدرج إلى الكبيرة، ثم إلى البدعة، ثم إلى الكفر والشرك والزندقة والإلحاد، فاحذره فإنه عدوك الحقيقي الذي يتربص بك في كل واد وطريق، وقد تعهّد بإغواء بني آدم أجمعين، وعداوته لك قديمة منذ خلق الله أباك آدم عليه السلام، فاتخذه عدوا، وأغلق عليه كل باب (ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين * إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون).

٦- من سبل الشيطان تجرئة الناس على القول في الله وفي دين الله بغير علم، فأمسك لسانك عن ذلك، واعلم أنه من أعظم الذنوب وأكبر الآثام، وعوّد نفسك: لا أدري ففيها النجاة (وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون).

٧- من أكبر أسباب الضلال التمسك بما كان عليه الآباء والأجداد، وما تمليه التقاليد والعادات، فاحذر أن تكون هذه الأمور مانعة لك من التمسك بأي حكم من أحكام الشريعة (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا).

٨- اشكر الله على أن هيّأ لك الطيبات من المأكولات، وقد حُرمها أناس كثيرون، فاشكر الله عليها بقلبك باستحضار أنه هو المنعِم بها وحده من غير حول منك ولا قوة، ولو شاء لصرفها عنك في طرفة عين، واحمده بلسانك بعد الأكل قائلا: (الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة)، واشكره بأفعالك، بعدم الإسراف في الأكل، وعدم الاستعانة به على المعاصي، مع الإحسان إلى الفقراء والمساكين بإطعامهم الطعام. (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون).

٩- من فضل الله علينا أن أحلّ لنا كل ما في الأرض من الطيبات، ولم يحرّم علينا إلا ما كان فيه ضرر علينا، وهي أمور قليلة محدودة، فاشكر الله على هذه النعمة باجتناب المحرمات من المأكولات امتثالا لأمر الله تعالى (إنما حرّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهل به لغير الله).

بسم الله الرحمن الرحيم

# تفسير سورة البقرة (١٧٤-١٨٢) من تفسير السعدي

{إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلا النَّارَ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}.

هذا وعيد شديد لمن كتم ما أنزل الله على رسله، من العلم الذي أخذ الله الميثاق على أهله، أن يبينوه للناس ولا يكتموه، فمن تعوض عنه بالحطام الدنيوي، ونبذ أمر الله، فأولئك: {مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلا النَّارَ} لأن هذا الثمن الذي اكتسبوه، إنما حصل لهم بأقبح المكاسب، وأعظم المحرمات، فكان جزاؤهم من جنس عملهم، {وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} بل قد سخط عليهم وأعرض عنهم، فهذا أعظم عليهم من عذاب النار، {وَلا يُزَكِّيهِمْ} أي: لا يطهرهم من الأخلاق الرذيلة، وليس لهم أعمال تصلح للمدح والرضا والجزاء عليها، وإنما لم يزكهم لأنهم فعلوا أسباب عدم التزكية التي أعظم أسبابها العمل بكتاب الله، والاهتداء به، والدعوة إليه، فهؤلاء نبذوا كتاب الله، وأعرضوا عنه، واختاروا الضلالة على الهدى، والعذاب على المغفرة، فهؤلاء لا يصلح لهم إلا النار، فكيف يصبرون عليها، وأنى لهم الجلد عليها؟".

{ذَلِكَ} المذكور، وهو مجازاته بالعدل، ومنعه أسباب الهداية، ممن أباها واختار سواها.

{بِأَنَّ اللهَ نزلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ} ومن الحق، مجازاة المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته.

وأيضا ففي قوله: {نزلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ} ما يدل على أن الله أنزله لهداية خلقه، وتبيين الحق من الباطل، والهدى من الضلال، فمن صرفه عن مقصوده، فهو حقيق بأن يجازى بأعظم العقوبة.

{وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ} أي: وإن الذين اختلفوا في الكتاب، فآمنوا ببعضه، وكفروا ببعضه، والذين حرفوه وصرفوه على أهوائهم ومراداتهم {لَفِي شِقَاقٍ} أي: محادة، {بَعِيدٍ} عن الحق لأنهم قد خالفوا الكتاب الذي جاء بالحق الموجب للاتفاق وعدم التناقض، فمرج أمرهم، وكثر شقاقهم، وترتب على ذلك افتراقهم، بخلاف أهل الكتاب الذين آمنوا به، وحكموه في كل شيء، فإنهم اتفقوا وارتفقوا بالمحبة والاجتماع عليه.

وقد تضمنت هذه الآيات، الوعيد للكاتمين لما أنزل الله، المؤثرين عليه، عرض الدنيا بالعذاب والسخط، وأن الله لا يطهرهم بالتوفيق، ولا بالمغفرة، وذكر السبب في ذلك بإيثارهم الضلالة على الهدى، فترتب على ذلك اختيار العذاب على المغفرة، ثم توجع لهم بشدة صبرهم على النار، لعملهم بالأسباب التي يعلمون أنها

موصلة إليها، وأن الكتاب مشتمل على الحق الموجب للاتفاق عليه، وعدم الافتراق، وأن كل من خالفه، فهو في غاية البعد عن الحق، والمنازعة والمخاصمة، والله أعلم.

{لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} .

يقول تعالى: {لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ} أي: ليس هذا هو البر المقصود من العباد، فيكون كثرة البحث فيه والجدال من العناء الذي ليس تحته إلا الشقاق والخلاف، وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم: "ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب "ونحو ذلك.

{وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ} أي: بأنه إله واحد، موصوف بكل صفة كمال، منزه عن كل نقص.

{وَالْيَوْمِ الآخِرِ} وهو كل ما أخبر الله به في كتابه، أو أخبر به الرسول، مما يكون بعد الموت.

{وَالْمَلائِكَةِ} الذين وصفهم الله لنا في كتابه، ووصفهم رسوله صلى الله عليه وسلم {وَالْكِتَابِ} أي: جنس الكتب التي أنزلها الله على رسوله، وأعظمها القرآن، فيؤمن بما تضمنه من الأخبار والأحكام، {وَالنَّبِيِّينَ} عموما، خصوصا خاتمهم وأفضلهم محمد صلى الله عليه وسلم.

{وَآتَى الْمَالَ} وهو كل ما يتموله الإنسان من مال، قليلا كان أو كثيرا، أي: أعطى المال {عَلَى حُبِّهِ} أي: حب المال، بيَّن به أن المال محبوب للنفوس، فلا يكاد يخرجه العبد.

فمن أخرجه مع حبه له تقربا إلى الله تعالى، كان هذا برهانا لإيمانه، ومن إيتاء المال على حبه، أن يتصدق وهو صحيح شحيح، يأمل الغنى، ويخشى الفقر، وكذلك إذا كانت الصدقة عن قلة، كانت أفضل، لأنه في هذه الحال، يحب إمساكه، لما يتوهمه من العدم والفقر.

وكذلك إخراج النفيس من المال، وما يحبه من ماله كما قال تعالى: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} فكل هؤلاء ممن آتى المال على حبه.

ثم ذكر المنفق عليهم، وهم أولى الناس ببرك وإحسانك. من الأقارب الذين تتوجع لمصابهم، وتفرح بسرورهم، الذين يتناصرون ويتعاقلون، فمن أحسن البر وأوفقه، تعاهد الأقارب بالإحسان المالي والقولي، على حسب قربهم وحاجتهم.

ومن اليتامى الذين لا كاسب لهم، وليس لهم قوة يستغنون بها، وهذا من رحمته [تعالى] بالعباد، الدالة على أنه تعالى أرحم بهم من الوالد بولده، فالله قد أوصى العباد، وفرض عليهم في أموالهم، الإحسان إلى من فقد آباؤهم ليصيروا كمن لم يفقد والديه، ولأن الجزاء من جنس العمل فمن رحم يتيم غيره، رُحِمَ يتيمه.

{وَالْمَسَاكِينِ} وهم الذين أسكنتهم الحاجة، وأذلهم الفقر فلهم حق على الأغنياء، بما يدفع مسكنتهم أو يخففها، بما يقدرون عليه، وبما يتيسر، {وَابْنَ السَّبِيلِ} وهو الغريب المنقطع به في غير بلده، فحث الله عباده على إعطائه من المال، ما يعينه على سفره، لكونه مظنة الحاجة، وكثرة المصارف، فعلى من أنعم الله عليه بوطنه وراحته، وخوله من نعمته، أن يرحم أخاه الغريب، الذي بهذه الصفة، على حسب استطاعته، ولو بتزويده أو إعطائه آلة لسفره، أو دفع ما ينوبه من المظالم وغيرها.

{وَالسَّائِلِينَ} أي: الذين تعرض لهم حاجة من الحوائج، توجب السؤال، كمن ابتلي بأرش جناية، أو ضريبة عليه من ولاة الأمور، أو يسأل الناس لتعمير المصالح العامة، كالمساجد، والمدارس، والقناطر، ونحو ذلك، فهذا له حق وإن كان غنيا {وَفِي الرِّقَابِ} فيدخل فيه العتق والإعانة عليه، وبذل مال للمكاتب ليوفي سيده، وفداء الأسرى عند الكفار أو عند الظلمة.

{وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ} قد تقدم مرارا، أن الله تعالى يقرن بين الصلاة والزكاة، لكونهما أفضل العبادات، وأكمل القربات، عبادات قلبية، وبدنية، ومالية، وبهما يوزن الإيمان، ويعرف ما مع صاحبه من الإيقان.

{وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا} والعهد: هو الالتزام بإلزام الله أو إلزام العبد لنفسه. فدخل في ذلك حقوق الله كلها، لكون الله ألزم بها عباده والتزموها، ودخلوا تحت عهدتها، ووجب عليهم أداؤها، وحقوق العباد، التي أوجبها الله عليهم، والحقوق التي التزمها العبد كالأيمان والنذور، ونحو ذلك.

{وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ} أي: الفقر، لأن الفقير يحتاج إلى الصبر من وجوه كثيرة، لكونه يحصل له من الآلام القلبية والبدنية المستمرة ما لا يحصل لغيره.

فإن تنعم الأغنياء بما لا يقدر عليه تألم، وإن جاع أو جاعت عياله تألم، وإن أكل طعاما غير موافق لهواه تألم، وإن عرى أو كاد تألم، وإن نظر إلى ما بين يديه وما يتوهمه من المستقبل الذي يستعد له تألم، وإن أصابه البرد الذي لا يقدر على دفعه تألم.

فكل هذه ونحوها، مصائب، يؤمر بالصبر عليها، والاحتساب، ورجاء الثواب من الله عليها.

{وَالضَّرَّاءِ} أي: المرض على اختلاف أنواعه، من حمى، وقروح، ورياح، ووجع عضو، حتى الضرس والإصبع ونحو ذلك، فإنه يحتاج إلى الصبر على ذلك؛ لأن النفس تضعف، والبدن يألم، وذلك في غاية المشقة على النفوس، خصوصا مع تطاول ذلك، فإنه يؤمر بالصبر، احتسابا لثواب الله [تعالى].

{وَحِينَ الْبَأْسِ} أي: وقت القتال للأعداء المأمور بقتالهم، لأن الجلاد، يشق غاية المشقة على النفس، ويجزع الإنسان من القتل، أو الجراح أو الأسر، فاحتيج إلى الصبر في ذلك احتسابا، ورجاء لثواب الله [تعالى] الذي منه النصر والمعونة، التي وعدها الصابرين.

{أُولَئِكَ} أي: المتصفون بما ذكر من العقائد الحسنة، والأعمال التي هي آثار الإيمان، وبرهانه ونوره، والأخلاق التي هي جمال الإنسان وحقيقة الإنسانية، فأولئك هم {الَّذِينَ صَدَقُوا} في إيمانهم، لأن أعمالهم صدقت إيمانهم، {وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} لأنهم تركوا المحظور، وفعلوا المأمور؛ لأن هذه الأمور مشتملة على كل خصال الخير، تضمنا ولزوما، لأن الوفاء بالعهد، يدخل فيه الدين كله، ولأن العبادات المنصوص عليها في هذه الآية أكبر العبادات، ومن قام بها، كان بما سواها أقوم، فهؤلاء هم الأبرار الصادقون المتقون.

وقد علم ما رتب الله على هذه الأمور الثلاثة، من الثواب الدنيوي والأخروي، مما لا يمكن تفصيله في مثل هذا الموضع.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأنْثَى بِالأنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الألْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} .

يمتن تعالى على عباده المؤمنين، بأنه فرض عليهم {الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى} أي: المساواة فيه، وأن يقتل القاتل على الصفة، التي قتل عليها المقتول، إقامة للعدل والقسط بين العباد.

وتوجيه الخطاب لعموم المؤمنين، فيه دليل على أنه يجب عليهم كلهم، حتى أولياء القاتل حتى القاتل بنفسه إعانة ولي المقتول، إذا طلب القصاص وتمكينه من القاتل، وأنه لا يجوز لهم أن يحولوا بين هذا الحد، ويمنعوا الولي من الاقتصاص، كما عليه عادة الجاهلية، ومن أشبههم من إيواء المحدثين.

ثم بيَّن تفصيل ذلك فقال: {الْحُرُّ بِالْحُرِّ} يدخل بمنطوقها، الذكر بالذكر، {وَالأنْثَى بِالأنْثَى} والأنثى بالذكر، والذكر بالأنثى، فيكون منطوقها مقدما على مفهوم قوله: "الأنثى بالأنثى "مع دلالة السنة، على أن الذكر يقتل بالأنثى، وخرج من عموم هذا الأبوان وإن علوا، فلا يقتلان بالولد، لورود السنة بذلك، مع أن في قوله:

{الْقِصَاصُ} ما يدل على أنه ليس من العدل، أن يقتل الوالد بولده، ولأن في قلب الوالد من الشفقة والرحمة، ما يمنعه من القتل لولده إلا بسبب اختلال في عقله، أو أذية شديدة جدا من الولد له.

وخرج من العموم أيضا، الكافر بالسنة، مع أن الآية في خطاب المؤمنين خاصة.

وأيضا فليس من العدل أن يقتل ولي الله بعدوه، والعبد بالعبد، ذكرا كان أو أنثى، تساوت قيمتهما أو اختلفت، ودل بمفهومها على أن الحر، لا يقتل بالعبد، لكونه غير مساو له، والأنثى بالأنثى، أخذ بمفهومها بعض أهل العلم فلم يجز قتل الرجل بالمرأة، وتقدم وجه ذلك.

وفي هذه الآية دليل على أن الأصل وجوب القود في القتل، وأن الدية بدل عنه، فلهذا قال: {فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ} أي: عفا ولي المقتول عن القاتل إلى الدية، أو عفا بعض الأولياء، فإنه يسقط القصاص، وتجب الدية، وتكون الخيرة في القود واختيار الدية إلى الولي.

فإذا عفا عنه وجب على الولي، [أي: ولي المقتول] أن يتبع القاتل {بِالْمَعْرُوفِ} من غير أن يشق عليه، ولا يحمله ما لا يطيق، بل يحسن الاقتضاء والطلب، ولا يحرجه.

وعلى القاتل {أَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ} من غير مطل ولا نقص، ولا إساءة فعلية أو قولية، فهل جزاء الإحسان إليه بالعفو، إلا الإحسان بحسن القضاء، وهذا مأمور به في كل ما ثبت في ذمم الناس للإنسان، مأمور من له الحق بالاتباع بالمعروف، ومن عليه الحق، بالأداء بإحسان.

وفي قوله: {فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ} ترقيق وحث على العفو إلى الدية، وأحسن من ذلك العفو مجانا.

وفي قوله: {أَخِيهِ} دليل على أن القاتل لا يكفر، لأن المراد بالأخوة هنا أخوة الإيمان، فلم يخرج بالقتل منها، ومن باب أولى أن سائر المعاصي التي هي دون الكفر، لا يكفر بها فاعلها، وإنما ينقص بذلك إيمانه.

وإذا عفا أولياء المقتول، أو عفا بعضهم، احتقن دم القاتل، وصار معصوما منهم ومن غيرهم، ولهذا قال: {فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ} أي: بعد العفو {فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ} أي: في الآخرة، وأما قتله وعدمه، فيؤخذ مما تقدم، لأنه قتل مكافئا له، فيجب قتله بذلك.

وأما من فسر العذاب الأليم بالقتل، فإن الآية تدل على أنه يتعين قتله، ولا يجوز العفو عنه، وبذلك قال بعض العلماء والصحيح الأول، لأن جنايته لا تزيد على جناية غيره.

ثم بين تعالى حكمته العظيمة في مشروعية القصاص فقال: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ} أي: تنحقن بذلك الدماء، وتنقمع به الأشقياء، لأن من عرف أنه مقتول إذا قتل، لا يكاد يصدر منه القتل، وإذا رئي القاتل مقتولا

انذعر بذلك غيره وانزجر، فلو كانت عقوبة القاتل غير القتل، لم يحصل انكفاف الشر، الذي يحصل بالقتل، وهكذا سائر الحدود الشرعية، فيها من النكاية والانزجار، ما يدل على حكمة الحكيم الغفار، ونكَّر "الحياة "لإفادة التعظيم والتكثير.

ولما كان هذا الحكم، لا يعرف حقيقته، إلا أهل العقول الكاملة والألباب الثقيلة، خصهم بالخطاب دون غيرهم، وهذا يدل على أن الله تعالى، يحب من عباده، أن يعملوا أفكارهم وعقولهم، في تدبر ما في أحكامه من الحكم، والمصالح الدالة على كماله، وكمال حكمته وحمده، وعدله ورحمته الواسعة، وأن من كان بهذه المثابة فقد استحق المدح بأنه من ذوي الألباب الذين وجه إليهم الخطاب، وناداهم رب الأرباب، وكفى بذلك فضلا وشرفا لقوم يعقلون.

وقوله: {لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} وذلك أن من عرف ربه وعرف ما في دينه وشرعه من الأسرار العظيمة والحكم البديعة والآيات الرفيعة، أوجب له ذلك أن ينقاد لأمر الله، ويعظم معاصيه فيتركها، فيستحق بذلك أن يكون من المتقين.

{كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ * فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}.

أي: فرض الله عليكم، يا معشر المؤمنين {إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ} أي: أسبابه، كالمرض المشرف على الهلاك، وحضور أسباب المهالك، وكان قد {تَرَكَ خَيْرًا} [أي: مالا] وهو المال الكثير عرفا، فعليه أن يوصي لوالديه وأقرب الناس إليه بالمعروف، على قدر حاله من غير سرف، ولا اقتصار على الأبعد، دون الأقرب، بل يرتبهم على القرب والحاجة، ولهذا أتى فيه بأفعل التفضيل.

وقوله: {حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ} دل على وجوب ذلك، لأن الحق هو: الثابت، وقد جعله الله من موجبات التقوى.

واعلم أن جمهور المفسرين يرون أن هذه الآية منسوخة بآية المواريث، وبعضهم يرى أنها في الوالدين والأقربين غير الوارثين، مع أنه لم يدل على التخصيص بذلك دليل، والأحسن في هذا أن يقال: إن هذه الوصية للوالدين والأقربين مجملة، ردها الله تعالى إلى العرف الجاري.

ثم إن الله تعالى قدر للوالدين الوارثين وغيرهما من الأقارب الوارثين هذا المعروف في آيات المواريث، بعد أن كان مجملا وبقي الحكم فيمن لم يرثوا من الوالدين الممنوعين من الإرث وغيرهما ممن حجب بشخص

أو وصف، فإن الإنسان مأمور بالوصية لهؤلاء وهم أحق الناس ببره، وهذا القول تتفق عليه الأمة، ويحصل به الجمع بين القولين المتقدمين، لأن كلا من القائلين بهما كل منهم لحظ ملحظا، واختلف المورد.

فبهذا الجمع، يحصل الاتفاق، والجمع بين الآيات، لأنه مهما أمكن الجمع كان أحسن من ادعاء النسخ، الذي لم يدل عليه دليل صحيح.

ولما كان الموصي قد يمتنع من الوصية، لما يتوهمه أن من بعده، قد يبدل ما وصى به قال تعالى: {فَمَنْ بَدَّلَهُ} أي: الإيصاء للمذكورين أو غيرهم {بَعْدَمَا سَمِعَهُ} [أي:] بعدما عقله، وعرف طرقه وتنفيذه، {فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ} وإلا فالموصي وقع أجره على الله، وإنما الإثم على المبدل المغير.

{إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ} يسمع سائر الأصوات، ومنه سماعه لمقالة الموصي ووصيته، فينبغي له أن يراقب من يسمعه ويراه، وأن لا يجور في وصيته، {عَلِيمٌ} بنيته، وعليم بعمل الموصى إليه، فإذا اجتهد الموصي، وعلم الله من نيته ذلك، أثابه ولو أخطأ، وفيه التحذير للموصى إليه من التبديل، فإن الله عليم به، مطلع على ما فعله، فليحذر من الله، هذا حكم الوصية العادلة.

{فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.

وأما الوصية التي فيها حيف وجنف، وإثم، فينبغي لمن حضر الموصي وقت الوصية بها، أن ينصحه بما هو الأحسن والأعدل، وأن ينهاه عن الجور والجنف، وهو: الميل بها عن خطأ، من غير تعمد، والإثم: وهو التعمد لذلك.

فإن لم يفعل ذلك، فينبغي له أن يصلح بين الموصى إليهم، ويتوصل إلى العدل بينهم على وجه التراضي والمصالحة، ووعظهم بتبرئة ذمة ميتهم فهذا قد فعل معروفا عظيما، وليس عليهم إثم، كما على مبدل الوصية الجائزة، ولهذا قال: {إِنَّ اللهَ غَفُورٌ} أي: يغفر جميع الزلات، ويصفح عن التبعات لمن تاب إليه، ومنه مغفرته لمن غض من نفسه، وترك بعض حقه لأخيه، لأن من سامح، سامحه الله، غفور لميتهم الجائر في وصيته، إذا احتسبوا بمسامحة بعضهم بعضا لأجل براءة ذمته، رحيم بعباده، حيث شرع لهم كل أمر به يتراحمون ويتعاطفون، فدلت هذه الآيات على الحث على الوصية، وعلى بيان من هي له، وعلى وعيد المبدل للوصية العادلة، والترغيب في الإصلاح في الوصية الجائرة.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (١٧٤-١٨٢)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| ولا يزكيهم | ولا يطهرهم من الذنوب والمعاصي |
| شقاق بعيد | منازعة وخلاف بعيد عن الحق |
| على حُبِّه | مع حب المال |
| وابن السبيل | والمسافر المنقطع في غير بلده |
| وفي الرّقاب | وفي عتق الرقاب وفكّها من الأسر |
| البأساء | الفقر |
| الضرّاء | المرض |
| وحين البَأس | ووقت شدة القتال |
| كُتب عليكم | فُرض عليكم |
| عُفي لَه | عفا أحد من أولياء المقتول عن القاتل إلى الدية |
| أولي الألباب | أصحاب العقول |
| إن ترك خيرًا | إن أبقى مالا كثيرا |
| جَنَفا | ميلا عن الحق من غير تعمد |
| إثما | ارتكاب الظلم عمدا |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ١٧٤- ١٨٢

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الرابعة والسبعين بعد المائة وحتى الآية الثانية والثمانين بعد المائة.

وقبل أن أبدأ أحب أن أنبه إلى المصادر التي أعتمدها في تحضير هذه المادة لسؤال بعض الإخوة عنها، الكتب التي أعتمدها هي:

١- (إيضاح الوقف والابتداء) لابن الأنباري، وهو من القرن الرابع الهجري، متوفى سنة ثلاثمائة وثمانية وعشرين للهجرة.

٢- ثم كتاب (القطع والائتناف) لأبي جعفر النحاس وهو أيضًا من القرن الرابع الهجري، متوفى سنة ثلاثمائة وثمانية وثلاثين للهجرة.

٣- ثم كتاب (المكتفى) للإمام أبي عمرو الداني من القرن الخامس الهجري، متوفى سنة أربعمائة وأربعة وأربعين للهجرة.

٤- ثم كتاب (علل الوقوف) للإمام محمد بن طيفور السجاوندي، المتوفى سنة خمسمائة وستين للهجرة.

٥- ثم كتاب (المقصد لتلخيص ما في المرشد) لزكريا الأنصاري، المتوفى سنة تسعمائة وستة وعشرين للهجرة، وقد لخص فيه كتاب (المرشد) لأبي محمد العماني.

٦- ثم كتاب (منار الهدى في بيان الوقف والابتداء) لأحمد الأشموني وهو من علماء القرن الحادي عشر الهجري.

٧- كما أعتمد وقوفات الهبطي المرسومة في مصحف ورش المطبوع المتداول.

٨- كذلك الوقوفات المذكورة في مصحف مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

فهذه تقريبًا ثمانية مصادر:

أ- فإذا قلت في وقفٍ من الوقوفات أني لم أجده عند أحد، معناه أني لم أجده عند هؤلاء دون غيرهم، وهم العمدة في هذا الباب.

ب- وإذا قلت في وقفٍ أنه قال به عامة علماء الوقف والابتداء فمعناه أنهم جميعهم أو أكثرهم - الغالبية العظمى منهم- قالوا بهذا الوقف، وإن كانوا قد يختلفون في العبارة فيقول بعضهم الوقف كافٍ وبعضهم يقول تام وبعضهم يقول حسن أو جائز، لكن لما أرى أنهم يتواطؤون على أن هنا وقفٌ صحيحٌ فإني أنص على أن عامة علماء الوقف والابتداء يرون أن هنا وقف.

ت- وإذا قلت: قال به جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، فهذا يعني أنهم لم يقولوا به كلهم ولا أكثرهم، إنما قال به ثلاثةُ منهم أو أربعةٌ أو قال به أكثر من هؤلاء لكنهم كلهم على احتمالية الوقف، بمعنى أنهم يقولون جائز، مفهوم، صالح، حسن، هذه العبارات التي يستخدمونها للوقف الذي يرون أنه محتملٌ وله وجهٌ من حيث اللغة أو من حيث المعنى.

ولعلي لاحقًا بإذن الله تعالى أفرد مقطعًا عامًا في مناهج هؤلاء العلماء وطريقتهم لمن أراد الاستفادة من كتبهم في الوقف والابتداء.

أبدأ الآن بما يتعلق بمقطع هذا الأسبوع:

الآية الأولى معنا: قول الله تعالى (إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنًا قليلاً) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح الوقف، لماذا؟ لأن خبر (إنّ) لم يأتِ بعد، قال الله (إن الذين يكتمون) فاسمها (الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب) (ويشترون به ثمنًا قليلاً) معطوف على (يكتمون) وخبرها (أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار) فلم يأتِ خبرها، فلا يصح الوقف.

وهل يصح الوقف على قوله (أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار)؟

نص الأنصاري على أنه وقفٌ صالحٌ، ونص الأشموني على أنه جائزٌ، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه انتهى من الحكم الدنيوي عليهم، ثم بدأ حكمًا أخرويًا، بمعنى أن الله سبحانه وتعالى أخبر أن هؤلاء الذين يشترون بآيات الله ثمنًا قليلاً لا يأكلون إلا ما يدخلهم النار، ما يؤدي بهم إلى النار، ثم قال في مصيرهم الأخروي (ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذابٌ أليمٌ) فصح

الفصل بين الحكم الدنيوي والمصير الأخروي، وإن كان الأولى الوصل، والأمر في هذا محتمل، والله أعلم.

ثم جاءت جملٌ معطوفاتٌ عليها (ولا يكلمهم الله يوم القيامة) الواو واو عطفٍ، ويمكن أن نحملها على أنها واو استئنافٍ؛ لأنها لاستئناف الحكم الأخروي كما ذكرت قبل قليل، (ولا يزكيهم) معطوفةٌ على (ولا يكلمهم)، (ولهم عذابٌ أليمٌ) معطوفةٌ أيضًا، وقيل إنها استئنافيةٌ.

بناءً على هذا عندنا جملٌ معطوفاتٌ وفيها جملةٌ تحتمل أن تكون استئنافيةٌ، فلم ينص أحدٌ من علماء الوقف على الوقف على قوله (ولا يكلمهم الله يوم القيامة) لأن (ولا يزكيهم) معطوفةٌ عليها عطفًا وثيقًا، لا كلامٌ ولا تزكيةٌ يوم القيامة، يعني: ولا تطهيرٌ من الذنوب، ثم قال (ولهم عذابٌ أليمٌ) الواو هنا في (ولهم) تحتمل كما قلت الاستئناف وتحتمل العطف وتحتمل أن تكون حالية، وأقرب هذه الأقوال أنها عاطفةٌ، والجملة ظاهرةٌ في إرادة العطف لما قال (ولا يكلمهم) (ولا يزكيهم ولهم عذابٌ أليمٌ) فالعطف هنا ظاهرٌ والله أعلم، وبناءً على العطف نقول: لا وقف.

وقد نص على الوقف على (ولا يزكيهم) الهبطي وأجازه السجاوندي، وإن كان السجاوندي قال: والوصل أجوز، لماذا؟ قال: ليتصل بعض جزائهم ببعضٍ، والله تعالى أعلم.

إن أراد أن يقف وقفًا حسنًا في هذه الآية لمن لا يرى الوقف على قوله (إلا النار) مثلا، فإن الوقف الحسن أن يقف على (ويشترون به ثمنًا قليلاً) ثم يعود ويقول (ويشترون به ثمنًا قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار) إن رأى الوقف هنا فله وجهٌ، وإن لم يرَ يعود إلى (أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة) ثم يعود (ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذابٌ أليمٌ).

الآية التي تليها: (أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا السجاوندي تجويزًا والأشموني كذلك، ووُضعت علامة الوقف الجائز في مصحف المدينة.

وإذا نظرنا إلى الجملة التي تليها (فما أصبرهم على النار) ففيها (ما) وهي تحتمل أن تكون تعجبية بمعنى ما أشد صبرهم على النار، وتحتمل أن تكون استفهامية ما الذي أصبرهم على النار، والفاء في قوله (فما) فاءٌ استفهاميةٌ، والاستفهام والتعجب يصح الابتداء بهما فصح الوقف، والله أعلم.

الآية التي تليها: (ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، وقد نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعدها (وإن الذين اختلفوا) فالابتداء بـ (إن) صحيحٌ غالبًا هذا من وجهٍ، ووجهٌ آخر الواو في قوله (وإن الذين اختلفوا) تحتمل أن تكون حاليةً أو استئنافيةً، ولو حملناها على أنها استئنافية وهو الأظهر صار الوقف صحيحًا، والله أعلم.

الآية التي تليها: (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن بعدها (لكنَّ) على قراءة و(لكنْ) المخففة على قراءة وهي للاستدراك فلا يصح الوقف قبل الاستدراك.

(ولكنّ البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين) هل يصح الوقف هنا؟

جوّز الوقف هنا السجاوندي فقط دون غيره، ومنع منه النحاس، والسجاوندي وجّهه بأنه لطول الكلام أولاً ولاختلاف المعنى، يقول لأن ما قبله بيان أصل الإيمان وما بعده بيان فرع الشرع، يعني أصول الإيمان الستة ذكرت قبله (من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين) والقدر يدخل في الإيمان بالله، ثم بدأ التفصيل في بعض أحكام الشريعة غير أصول الإيمان فصح الفصل.

ولو تأملنا أيضًا فإن الواو في قوله: (وآتى المال) لا شك أنها واو عاطفة، لكنها معطوفة على ماذا؟ معطوفةٌ على (آمن) يعني: ولكن البر من آمن... ومن آتى المال على حبه، بينما جملة (آمن) فيها معطوفاتٌ هي من قبيل عطف الكلمات ما هي؟ (بالله) عطف عليها (واليوم الآخر) ثم عطف (والملائكة والكتاب والنبيين) ثم بعد عطف الكلمات هذه جاءت جملةٌ معطوفةٌ على الجملة الأولى التي عطفت عليها الكلمات ما هي الجملة الأولى؟ (من آمن) فصار عطف جملةٍ على جملةٍ والجملة الأولى فيها كلماتٌ معطوفاتٌ على بعض، فالقول بالوقف له حظ من النظر، والله أعلم.

ثم قال (وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب) هل يصح الوقف هنا؟

جوزه أيضًا السجاوندي، ومنع منه النحاس أيضًا، والسجاوندي وجّهه لطول الكلام أولاً، ثم قال مع انتهاء شرع المكارم وابتداء اللوازم، يعني الأشياء التي هي من قبيل مكارم الأخلاق انتهت، وبدأ بذكر الأشياء اللازمة التي هي الصلاة والزكاة والإيفاء بالعهد وما شابه ذلك، وهذا له حظٌ من النظر، بالإضافة إلى ما ذكرته في الجملة السابقة، أن هنا جاء عطف جملةٍ على جملةٍ بعد كلماتٍ معطوفات على الجملة الأولى، يعني قال (وآتى المال على حبه ذوي القربى) يعني أعطى المال مع حبه ذوي القربى، ثم عطف

على (ذوي القربى) (واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب) هؤلاء الست الأصناف كلهم معطوفون على ذوي القربى (وأقام الصلاة) معطوفةٌ على (آمن بالله) يعني كأنه قال: ولكن البر من آمن... ومن آتى المال... ومن أقام الصلاة، هذه الجمل، وداخل كل جملةٍ كلماتٌ معطوفةٌ عليها، من آمن تشمل: الإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين، إيتاء المال يشمل: ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب، فهذه جملةٌ ثالثةٌ معطوفةٌ على جملة (آمن) فالوقف هنا له وجهٌ وحظٌ من النظر، والله أعلم.

ثم قال (وأقام الصلاة وآتى الزكاة) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا الهبطي، وحسنه النحاس، وأجازه السجاوندي، ووجهه أن جملة (والموفون بعهدهم) جملةٌ مبتدأةٌ، والتقدير: وهم الموفون بعهدهم، هذا من جهةٍ، ومن جهةٍ أخرى هذه جملة اسميةٌ بعد جملٍ فعليةٍ، قال (من آمن) (وآتى) (وأقام الصلاة) (وآتى الزكاة) ثم قال (والموفون) فصح الفصل، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (والموفون بعهدهم إذا عاهدوا)؟

الجواب: نعم، نص عليه الهبطي، وجوّزه السجاوندي، ووضعت عليه علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، ووجهه أن جملة (والصابرين) منصوبةٌ، بينما جملة (والموفون) مرفوعةٌ فهي ليست معطوفة عليها.

طيب، ما وجه كون (الصابرين) هنا منصوبة، قالوا منصوبة على المدح، يعني أمدح الصابرين في البأساء والضراء وحين البأس، أو أخص الصابرين، أعني الصابرين، فهي منصوبةٌ على المدح أو الاختصاص، فصارت جملةً مستقلةً فصح الوقف قبلها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، وبعدها (أولئك الذين صدقوا) (أولئك) ابتداء، وهو ابتداء وصفٍ لجميع الأصناف التي ذكرت في الآية، فيشمل جميع الأصناف المذكورة من أول الآية، فصح الوقف عليها؛ لأن الأصناف فصلناها بالوقف، وبالتالي الوصل بالجملة الأخيرة قد يوهم أن هذا الوصف للصابرين في البأساء والضراء وحين البأس فقط، الذي هو وصف أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون، والصحيح أنه وصفٌ لجميع من وصفوا من أول الآية بالبر (من آمن بالله) (من آتى

المال على حبه) (من أقام الصلاة) (من آتى الزكاة) (الموفون بعهدهم) (الصابرين) إلى آخره، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (أولئك الذين صدقوا)؟

نص عليه الهبطي والسجاوندي، وجعله الأنصاري وقفًا مفهومًا، ووضعت عليه علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، ووجهه أن الواو في قوله (وأولئك هم المتقون) وإن كانت للعطف لكنها من عطف الجمل (أولئك الذين صدقوا) ثم أعاد (أولئك) قال (وأولئك هم المتقون) ولم يقل: وهم المتقون، فصح الفصل بينهما، والله أعلم.

الآية التي تليها: (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، ونص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعدها (الحر بالحر) مرفوعةٌ بالابتداء فهي جملةٌ مبتدأةٌ، فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله (الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى)؟

الجواب: نعم، ونص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده فاء استئنافٍ مع جملةٍ شرطيةٍ (فمن عفي له من أخيه شيءٌ فاتباع بالمعروف) فهذه جملةٌ شرطيةٌ مبدوءةٌ بفاء الاستئناف فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

ومن ناحيةٍ معنويةٍ العفو المذكور هنا هو إعطاء الدية صلحًا، فهو خارجٌ عن الأصل الموجب للقتل، بمعنى خارجٌ عن معنى القصاص المذكور في قوله (كتب عليكم القصاص) فانتهى المقصود بالقصاص عند قوله (الأنثى بالأنثى) ثم ذكر العفو عن القصاص، فهو ابتداء حكمٍ جديدٍ، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فاتباعٌ بالمعروف وأداءٌ إليه بإحسانٍ)؟

الجواب: نعم، ونص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله بعدها (ذلك) مبتدأ فصح الوقف قبله.

وهل يصح الوقف على قوله (ذلك تخفيفٌ من ربكم ورحمةٌ)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده فاء استئنافٍ مع جملةٍ شرطيةٍ (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليمٌ) جملةٌ شرطيةٌ بفعلها وجوابها مع فاء الاستئناف، فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

ومن ناحيةٍ معنويةٍ الاعتداء خارجٌ عن العفو، الجملة التي قبلها (فمن عفي) ثم أرشد إلى الواجب عند العفو ثم قال (فمن اعتدى) فالاعتداء خارجٌ عما يتعلق بالعفو، فهي جملةٌ مستأنفةٌ مستقلةٌ، والله أعلم.

الآية التي تليها: (ولكم في القصاص حياةٌ يا أولي الألباب لعلكم تتقون) لا وقف فيها.

الآية التي تليها: (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرًا) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا الهبطي، وجوزه السجاوندي، لكن منع منه النحاس والداني والأشموني، والسبب أن قوله: (الوصية) نائب فاعلٍ مرفوعٌ أين فعله؟ (كُتب) يعني كتبت عليكم الوصية بمعنى: فرضت، وقيل إن معنى كتبت هنا بمعنى: قيل لكم إن حضر أحدكم الموت إن ترك خيرًا الوصية، وحتى على هذا لا يصح الوقف، أي معناه: قيل لكم إذا حضر أحدكم الموت أن يوصي للوالدين والأقربين وبالتالي لا وقف أيضًا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وجملة (حقًا على المتقين) منصوبةٌ على المصدر أي حق ذلك حقًا على المتقين، ويحتمل أن تكون منصوبةً بـ (كُتب) بمعنى أن الجملة: كتب عليكم الوصية حقًا على المتقين، وعليه فلا وقف، والأمر فيه محتملٌ، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده جملة (إن الله سميعٌ عليمٌ) مبدوءةٌ بـ (إن) وهي جملةٌ مستأنفةٌ، فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

الآية التي تليها: (فمن خاف من موصٍ جنفًا أو إثمًا فأصلح بينهم فلا إثم عليه) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعدها جملة مبدوءةٌ بـ (إن) فهي جملةٌ مستأنفةٌ فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

هذا آخر ما في هذا المقطع، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ١٧٤-١٨٢

**مناسبة ذكر من كتم ما أنزل الله في هذا الموضع:**

قال ابن تيمية: ثم إنه سبحانه لما ذكر حال من يقول على الله بلا علم بل تقليدا لسلفه ذكر حال من يكتم ما أنزل الله من البينات والهدى من بعد ما بينه للناس في الكتاب فقال: {إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم} فهذا حال من كتم علم الرسول وذاك حال من عدل عنها إلى خلافها والعادل عنها إلى خلافها يدخل فيه من قلد أحدا من الأولين والآخرين فيما يعلم أنه خلاف قول الرسول. مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٦٦).

**مناسبة العقوبة للفعل في قوله: (ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم):**

قال البقاعي: {ولا يكلمهم الله}... لكونهم لم يكلموا الناس بما كتب عليهم...{ولا يزكيهم}... لأنهم كتموا عن العباد ما يزكيهم...{ولهم} مع هذا العذاب {عذاب أليم} لما أوقعوا فيه الناس من التعب بكتمهم عنهم ما يقيمهم على المحجة السهلة. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢/ ٣٥٢).

**(فما أصبرهم على النار):**

**قال ابن جرير**: وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول من قال: ما أجرأهم على النار، بمعنى: ما أجرأهم على عَذاب النار وأعملهم بأعمال أهلها. وذلك أنه مسموع من العرب: ما أصبرَ فلانًا على الله، بمعنى: ما أجرأ فلانًا على الله!... وإنما معنى ذلك: فما أجرأهم على عذاب النار! ولكن اجتزئ بذكر النار من ذكر عذابها، كما يقال: ما أشبه سخاءك بحاتم، بمعنى: ما أشبه سَخاءك بسخاء حاتم، وما أشبه شَجاعتك بعنترة. تفسير الطبري (٣/ ٣٣٣-٣٣٤).

**سبب نزول: (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب...):**

عن قتادة قال: كانت اليهود تصلي قبَل المغرب والنصارى تصلي قبل المشرق، فنزلت: "ليس البر أن تولوا وُجُوهكم قبل المشرق والمغرب". وعن قتادة قوله: "ليس البر أن تُولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر"، ذُكر لنا أن رَجلا سأل نبي الله صلى الله عليه وسلم عن البر فأنزل الله هذه الآية. تفسير الطبري (٣/ ٣٣٨).

**المخاطَب بقوله تعالى: (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب...) الآية:**

قال ابن الجوزي: وفيمن خُوطب بها قولان: أحدهما: أنهم المسلمون. والثاني: أهل الكتابين. فعلى القول الاول معناها: ليس البر كله في الصلاة، ولكن البر ما في هذه الآية. وهذا مروي عن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، والضحاك وسفيان. وعلى القول الثاني معناها: ليس البر صلاة اليهود إلى المغرب، وصلاة النصارى إلى المشرق، ولكن البر ما في هذه الآية، وهذا قول قتادة، والربيع، وعوف الأعرابي، ومقاتل. زاد المسير في علم التفسير (١/ ١٣٥).

**(ولكن البر من آمن بالله...):**

قال ابن عثيمين: {ولكن البر من آمن بالله ... }: {البر} عمل؛ و {من آمن} عامل؛ فكيف يصح أن يكون العامل خبراً عن العمل؟ في هذا أوجه:

الوجه الأول: أن الآية على تقدير مضاف؛ والتقدير: ولكن البر بر من آمن بالله ... إلخ.

الوجه الثاني: أن الآية على سبيل المبالغة؛ وليس فيها تقدير مضاف، كأنه جعل المؤمن هو نفس البر، مثلما يقال: «رجل عدل» بمعنى أنه عادل.

الوجه الثالث: أن نجعل {البر} بمعنى البارّ؛ فيكون مصدراً بمعنى اسم الفاعل؛ أي: ولكن البارَّ حقيقة القائمَ بالبر من آمن بالله. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٧٤)

**(والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس):**

قال الألوسي: وهذا من باب الترقي في الصبر من الشديد إلى الأشد؛ لأن الصبر على المرض فوق الصبر على الفقر، والصبر على القتال فوق الصبر على المرض، وعدّي الصبر على الأولَين بـ (في)؛ لأنه لا يعد الإنسان من الممدوحين إذا صبر على شيء من ذلك إلا إذا صار الفقر والمرض كالظرف له، وأما إذا أصاباه وقتا ما وصبر فليس فيه مدح كثير؛ إذ أكثر الناس كذلك، وأتى بـ (حين) في الأخير؛ لأن القتال حالة لا تكاد تدوم في أغلب الأوقات. روح المعاني (١/ ٤٤٥).

وقال ابن عثيمين: و «الصبر» ليس بذل شيء؛ ولكنه تحمل شيء؛ وما سبق كله بذل شيء؛ فهو مختلف من حيث النوع: {من آمن ... وأقام ... وآتى ... } كل هذه أفعال؛ لكن {الصابرين} ليس فعلاً؛ ولكنه تحمُّل. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٧٩).

**(وأولئك هم المتقون):**

قال ابن عثيمين: {وأولئك هم المتقون} : هؤلاء جمعوا بين البر والتقوى؛ البر: بالصدق؛ والتقوى: بهذا الوصف: {أولئك هم المتقون}؛ وإنما قلنا: إن الصدق بر؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر؛ وإن البر يهدي إلى الجنة»؛ فجمعوا بين البر والتقوى؛ فهذا ما أمر الله به في قوله تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى}؛ وكرر الإشارة مرة ثانية من باب التأكيد، والمدح، والثناء كأن كل جملة من هاتين الجملتين مستقلة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٨١).

**(ولكم في القصاص حياة):**

قال الزركشي: قوله تعالى: {ولكم في القصاص حياة} إذ معناه كبير ولفظه يسير. وقد نظر لقول العرب: "القتل أنفى للقتل"... وأبلغ منه قوله تعالى: {ولكم في القصاص حياة} وقد تكلموا في وجه الأبلغية...

وماذا يقول القائلون إذا بدا ***** جمال خطاب فات فهم الخلائق

وجملة ما ذكروا في ذلك وجوه:

أحدها: أن قوله: {القصاص حياة} أوجز فإن حروفه عشرة وحروف "القتل أنفى للقتل" أربعة عشر حرفا والتاء وألف الوصل ساقطان لفظا وكذا التنوين لتمام الكلام المقتضي للوقف.

الثاني: أن قولهم فيه كلفة بتكرير القتل ولا تكرير في الآية.

الثالث: أن لفظ القصاص فيه حروف متلائمة لما فيه من الخروج من القاف إلى الصاد إذ القاف من حروف الاستعلاء والصاد من حروف الاستعلاء والإطباق. بخلاف الخروج من القاف إلى التاء التي هي حرف منخفض فهو غير ملائم، وكذا الخروج من الصاد إلى الحاء أحسن من الخروج من اللام إلى الهمزة لبعد ما دون طرف اللسان وأقصى الحلق.

الرابع: في النطق بالصاد والحاء والتاء حسن الصوت، ولا كذلك تكرير القاف والفاء.

الخامس: تكرير ذلك في كلمتين متماثلتين بعد فصل طويل وهو ثقل في الحروف أو الكلمات.

السادس: الإثبات أول والنفي ثان عنه والإثبات أشرف.

السابع: أن القصاص المبني على المساواة أوزن في المعادلة من مطلق القتل، ولذلك يلزم التخصيص بخلاف الآية.

الثامن: الطباع أقبل للفظ الحياة من كلمة القتل، لما فيه من الاختصار وعدم تكرار الكلمة وعدم تنافر الحروف وعدم تكرار الحرفين، وقبول الطبع للفظ الحياة وصحة الإطلاق.

التاسع: أن نفي القتل لا يستلزم الحياة والآية ناصّة على ثبوتها التي هي الغرض المطلوب منه.

العاشر: أن قولهم لا يكاد يُفهم إلا بعد فهم أن القصاص هو الحياة، وقوله في القصاص حياة مفهوم لأول وهلة.

الحادي عشر: أن قولهم خطأ، فإن القتل كله ليس نافيا للقتل، فإن القتل العدواني لا ينفي القتل، وكذا القتل في الردة والزنا لا ينفيه، وإنما ينفيه قتل خاص، وهو قتل القصاص الذي في الآية تنصيص على المقصود به، والذي في المثل لا يمكن حمله على ظاهره.

الثاني عشر: فيه دلالة على ربط المقادير بالأسباب، وإن كانت الأسباب أيضا بالمقادير، وكلام العرب يتضمنه إلا أن فيه زيادة، وهي الدلالة على ربط الأجل في الحياة بالسبب لا من مجرد نفي القتل.

الثالث عشر: في تنكير حياة نوع تعظيم يدل على أن في القصاص حياة متطاولة كقوله: {ولتجدنهم أحرص الناس على حياة} ولا كذلك المثل، فإن اللام فيه للجنس، ولهذا فسروا الحياة فيها بالبقاء.

الرابع عشر: فيه بناء أفعل التفضيل من متعد والآية سالمة منه.

الخامس عشر: أن أفعل في الغالب تقتضي الاشتراك فيكون ترك القصاص نافيا القتل، ولكن القصاص أكثر نفيا وليس الأمر كذلك والآية سالمة من هذا.

السادس عشر: أن اللفظ المنطوق به إذا توالت حركاته تمكن اللسان من النطق، وظهرت فصاحته بخلافه إذا تعقب كل حركة سكون، والحركات تنقطع بالسكنات، نظيره إذا تحركت الدابة أدنى حركة فخنست ثم تحركت فخنست لا يتبين انطلاقها، ولا تتمكن من حركتها على ما تختاره، وهي كالمقيدة، وقولهم: "القتل أنفى للقتل" حركاته متعاقبة بالسكون بخلاف الآية.

السابع عشر: الآية اشتملت على فن بديع، وهو جعل أحد الضدين الذي هو الفناء والموت محلا ومكانا لضده الذي هو الحياة، واستقرار الحياة في الموت مبالغة عظيمة.

الثامن عشر: أن في الآية طباقا لأن القصاص مشعر بضد الحياة بخلاف المثل.

التاسع عشر: القصاص في الأعضاء والنفوس، وقد جعل في الكل حياة، فيكون جمعا بين حياة النفس والأطراف، وإن فرض قصاص بما لا حياة فيه كالسن فإن مصلحة الحياة تنقص بذهابه ويصير كنوع آخر، وهذه اللطيفة لا يتضمنها المثل.

العشرون: أنها أكثر فائدة؛ لتضمنه القصاص في الأعضاء، وأنه نبه على حياة النفس من وجهين: من وجه القصاص صريحا، ومن وجه القصاص في الطرف؛ لأن أحد أحوالها أن يسري إلى النفس فيزيلها، ولا كذلك المثل. وقد قيل غير ذلك. البرهان في علوم القرآن (٣/ ٢٢٢-٢٢٥).

**(إن الله سميع عليم)، (إن الله غفور رحيم):**

وقال أبو القاسم الكرماني: قوله في آية الوصية {إن الله سميع عليم} خص السمع بالذكر لما في الآية من قوله {فمن بدله بعد ما سمعه} ليكون مطابقا وقال في الآية الأخرى بعدها {إن الله غفور رحيم} لقوله قبله {فلا إثم عليه} فهو مطابق معنى له. أسرار التكرار في القرآن (ص: ٨٣).

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ١٧٤-١٨٢

**(إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب):**

**عن أبي هريرة:** (والله، لولا آيتان في كتاب الله تعالى ما حدثت عنه، يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم، شيئا أبدا، لولا قول الله: {إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب} إلى آخر الآيتين). ابن ماجه (١/ ٩٧). عن أبي هريرة، قال: (إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثا، ثم يتلو {إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى} إلى قوله {الرحيم}". البخاري (١/ ٣٥).

**(ولا يكلمهم الله):**

**قال ابن عثيمين:** غلظ عقوبة هؤلاء بأن الله تعالى لا يكلمهم يوم القيامة، ولا يزكيهم؛ والمراد كلام الرضا؛ وأما كلام الغضب فإن الله تعالى يكلم أهل النار، كما قال تعالى: {اخسئوا فيها ولا تكلمون}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٦٤).

**وقال ابن تيمية:** {ولا يكلمهم الله}، ففي بيان أنه يعاقب قوماً يوم القيامة بصرف كلامه عنهم إلا وأنه يثيب بتكليميه قوماً آخرين. درء تعارض العقل والنقل (٢/ ٦٥).

**وقال ابن عثيمين:** الكلام من صفات الله الفعلية المتعلقة بمشيئته؛ لقوله تعالى: {ولا يكلمهم الله يوم القيامة}؛ لأن تخصيصه بيوم القيامة يدل على أنه يتعلق بمشيئته؛ وهذه هي الصفات الفعلية؛ لكن أصل الكلام صفة ذاتية؛ لأن الله تعالى لم يزل ولا يزال متكلماً. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٦٤).

**(أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة):**

قال ابن عثيمين: هذا الوعيد على من جمع بين الأمرين: {يكتمون}، و{يشترون}؛ فأما من كتم بدون اشتراء؛ أو اشترى بدون كتم فإن الحكم فيه يختلف؛ إذا كتم بدون اشتراء فقد قال الله سبحانه وتعالى: {إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون}؛ وهذا يدل على أن كتمان ما أنزل الله من كبائر الذنوب؛ ولكن لا يستحق ما ذُكر في الآية التي نحن بصدد تفسيرها؛ وأما الذين يشترون بما أنزل الله من الكتاب ثمناً قليلاً بدون كتمان فقد

قال الله تعالى: {من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون * أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٦٢).

**فضل نشر العلم:**

**قال ابن عثيمين:** من أفضل الأعمال نشر العلم؛ فإنه ـ أعني العلم ـ ليس كالمال؛ المال يفنى؛ والعلم يبقى؛ أرأيت الآن في الصحابة رضي الله عنهم أناس أغنياء أكثر غنًى من أبي هريرة رضي الله عنه وذِكر أبي هريرة بين الخاص والعام الآن أكثر، والثواب الذي يأتيه مما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أحاديث أكثر وأعظم؛ ثم أرأيت منزلة الإمام أحمد بن حنبل، ونحوه من الأئمة مع من في عهدهم من الخلفاء، والوزراء، والأغنياء، هل بقي ذكرهم، كما بقي ذكر هؤلاء الأئمة؟!!... ونشر العلم، وإظهاره، وبيانه من أسباب المغفرة؛ لأنه جعل لهم العذاب في مقابلة الكتمان، واختيارهم العذاب على المغفرة، والضلالة على الهدى؛ فدل ذلك على أن نشر العلم من أسباب مغفرة الذنوب؛ كما أن الذنوب أيضاً تحول بين الإنسان، والعلم، فكذلك كتم العلم يحول بين الإنسان، والمغفرة؛ وقد استدل بعض العلماء بأن الذنوب تحول بين الإنسان، والعلم بقوله تعالى: {إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً * واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً}؛ فقال تعالى: {لتحكم}، ثم قال تعالى: {واستغفر الله}؛ فدل هذا على أن الاستغفار من أسباب فتح العلم وهو ظاهر؛ وبقوله تعالى: {فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به}؛ لأن الذنوب والعياذ بالله رين على القلوب، كما قال تعالى: {كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون}؛ فإذا كانت ريناً عليها فإن الاستغفار يمحو هذا الرين، وتبقى القلوب نيرة مدركة واعية. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٦٩-٢٧٠).

**(وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد):**

**قال ابن تيمية:** قال تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ) فإن قيل: فقد اختلف السلف في بعض معانيه؟ قيل: السلف لم يكن فيهم من جعل عمدته في

الباطن على شيء يخالف القرآن، ثم القرآن إما أن يتأوله على هواه وإما أن يعرض عن معناه ويهجره، كما قال تعالى عن الرسل: (وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا)، وهجر معانيه أعظم من هجر ألفاظه، بل السلف كلهم كانوا مقرين بما تبين لهم منه، وهو المحكم الذي هو أم الكتاب كذلك يشتبه على بعضهم بعضه، فإما أن يعلم تفسيره ويعلم معناه الموافق لمعنى المحكم، وإما أن لا يعلم لكنه يعلم أن معناه لا يناقض معنى نص المحكم، فبكل حال لم يكونوا يجعلون غير الرسول صلى الله عليه وسلم معارضا له مقدما عليه آراؤهم وأهواؤهم وعقولهم ومقاييسهم وأذواقهم، ولا كتابا آخر مخالفا له، وأما أهل الإلحاد فيجعلون عقولهم ومقاييسهم وأذواقهم هي الأم والأصل الذي يعتمدون، ثم القرآن إن وافق ذلك وإلا سلكوا فيه أحد المسلكين إما ضرب الأمثال الباطلة وإما هجره والإعراض عنه. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٨/ ٥١٣-٥١٤).

**وقال أيضا**: والاختلاف في كتاب الله على وجهين: أحدهما: أن يكون كلهم مذموما، كقوله: {وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد}.

والثاني: أن يكون بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل، كقوله: {تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد}...

لكن إذا أطلق الاختلاف فالجميع مذموم كقوله: {ولا يزالون مختلفين - إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم}. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم».

ولهذا فسروا الاختلاف في هذا الموضع بأنه كله مذموم. قال الفراء: في اختلافهم وجهان: أحدهما: كفر بعضهم بكتاب بعض، والثاني: تبديل ما بدلوا. وهو كما قال، فإن المختلفين كل منهم يكون معه حق وباطل، فيكفر بالحق الذي مع الآخر، ويصدق بالباطل الذي معه، وهو تبديل ما بدل، فالاختلاف لا بد أن يجمع النوعين. منهاج السنة النبوية (٥/ ٢٥٨)

**وقال ابن عثيمين**: الاختلاف ليس رحمة؛ بل إنه شقاق، وبلاء؛ وبه نعرف أن ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اختلاف أمتي رحمة» لا صحة له؛ [قال الألباني في السلسلة الضعيفة: لا أصل له،

ولقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند، فلم يوفقوا] وليس الاختلاف برحمة؛ بل قال الله سبحانه وتعالى: {ولا يزالون مختلفين * إلا من رحم ربك} أي فإنهم ليسوا مختلفين؛ نعم؛ الاختلاف رحمة بمعنى: أن من خالف الحق لاجتهاد فإنه مرحوم بعفو الله عنه؛ فالمجتهد من هذه الأمة إن أصاب فله أجران؛ وإن أخطأ فله أجر واحد؛ والخطأ معفو عنه؛ وأما أن يقال هكذا على الإطلاق: «إن الاختلاف رحمة» فهذا مقتضاه أن نسعى إلى الاختلاف؛ لأنه هو سبب الرحمة على مقتضى زعم هذا المروي!!! فالصواب أن الاختلاف شر. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٧٢-٢٧٣).

**(ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب...)**:

قال ابن تيمية: وهذه الآية عظيمة جليلة القدر، من أعظم آي القرآن وأجمعه لأمر الدين، وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن خصال الإيمان فنزلت، وفي الترمذي عن فاطمة بنت قيس عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن في المال حقا سوى الزكاة وقرأ هذه الآية).

وقد دلت على أمور: أحدها: أنه أخبر أن الفاعلين لهذه الأمور هم المتقون، وعامة هذه الأمور فعل مأمور به. والثاني: أنه أخبر أن هذه الأمور هي البر وأهلها هم الصادقون، يعني في قوله: (آمن) وعامتها أمور وجودية هي أفعال مأمور بها، فعُلم أن المأمور به أَدخل في البر والتقوى والإيمان من عدم المنهي عنه. وبهذه الأسماء الثلاثة استحقت الجنة كما قال تعالى: {إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم}، وقال: {أم نجعل المتقين كالفجار}، {إن المتقين في جنات ونهر}، وقال: {أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون}، وهذه الخصال المذكورة في الآية قد دلت على وجوبها؛ لأنه أخبر أن أهلها هم الذين صدقوا في قولهم، وهم المتقون، والصدق واجب، والإيمان واجب. مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٣٣).

**وقال ابن القيم**: وقد جمع الله خصال البر في قوله تعالى: {لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ...} الآية. فأخبر سبحانه أن البر هو الإيمان بالله وبملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهذه هي أصول الإيمان الخمس التي لا قوام للإيمان إلا بها، وأنها الشرائع الظاهرة من إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنفقات الواجبة، وأنها الأعمال القلبية التي هي حقائقه من الصبر والوفاء بالعهد، فتناولت هذه الخصال جميع أقسام الدين حقائقه وشرائعه والأعمال المتعلقة بالجوارح والقلب وأصول الإيمان الخمس. ثم أخبر سبحانه

عن هذا أنها هي خصال التقوى بعينها فقال: {أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ}. الرسالة التبوكية (ص: ١٢-١٣).

**(ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين):**

**قال ابن تيمية:** وهذه الخمسة هي أصول الإيمان المذكورة في قوله تعالى: (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتابِ وَالنَّبِيِّينَ) وفي قوله عز وجل: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا بَعِيداً). وهي التي أجاب بها النبيّ صلى الله عليه وسلم لما جاءه جبريل في صورة أعرابي وسأله عن الإيمان فقال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره»... والله تعالى أنزل سورة البقرة وهي سنام القرآن، وجمع فيها معالم الدين وأصوله وفروعه إلى أمثال ذلك، فإن النظر فيها وجه من وجوه الإيجاب. شرح العقيدة الأصفهانية (ص: ٢٢٣).

**وقال أيضا:** وقد ذكر تعالى هذه الأصول الخمسة في أول السورة ووسطها وآخرها، فقال في أولها: {والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون} فالإيمان بما أنزل إليه وما أنزل من قبله يتضمن الإيمان بالكتب والرسل والملائكة ثم قال: {وبالآخرة هم يوقنون} والإيمان بالله يدخل في الإيمان بالغيب وفي الإيمان بالكتب والرسل فتضمنت الإيمان بالقواعد الخمس. وقال في وسطها: {ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين} ثم حكى عن أهل الإيمان أنهم قالوا: {لا نفرق بين أحد من رسله} فنؤمن ببعض ونكفر ببعض فلا ينفعنا إيماننا بمن آمنا به منهم كما لم ينفع أهل الكتاب ذلك؛ بل نؤمن بجميعهم ونصدقهم ولا نفرق بينهم وقد جمعتهم رسالة ربهم فنفرق بين من جمع الله بينهم ونعادي رسله ونكون معادين له. مجموع الفتاوى (١٤/ ١٣٤-١٣٥).

**(وآتى المال على حبه):**

قال ابن عثيمين: إعطاء المال على حبه من البر؛ وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أعجبه شيء من ماله تصدق به وقال: إن الله يقول: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون}؛ وعندما سمع أبو طلحة هذه الآية تصدق ببستانه الذي هو أحب شيء إليه من ماله؛ لا لأنه بستانه فقط؛ ولكن لأن الرسول صلى الله عليه

وسلم كان يأتي إليه، ويشرب فيه من ماء طيب، وكان قريبـاً من مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم؛ ولما نزلت الآية: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} ذهب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وقال: «يا رسول الله، إن الله أنزل هذه الآية: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون}؛ وإن أحب مالي إليّ «بيرُحاء» ؛ وإني أضعها صدقة إلى الله ورسوله؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بخ! بخ! ذاك مال رابح! ذاك مال رابح! أرى أن تجعله في الأقربين» [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٨٨).

**(والسائلين):**

**قال ابن عثيمين**: إعطاء السائل من البر وإن كان غنيـاً؛ لعموم قوله تعالى: {والسائلين} .

فإذا قال قائل: إذا كان مؤتي المال للسائلين من أهل البر فكيف يتفق، والتحذير من سؤال الناس؟

فالجواب: أنه لا معارضة؛ لأن الجهة منفكة؛ فالممدوح: المعطي؛ والمحذَّر: السائل المعطى؛ فإذا انفكت الجهة فلا تعارض؛ فلو رأيت مبتلى بهذه المهنة – وهي مهنة سؤال الناس –فأعطه إذا سألك، ثم انصحه، وحذره؛ لتكون مؤتيـًا للمال، وناصحـًا للسائل؛ لأن بعض الناس – والعياذ بالله – نعلم علم اليقين – أو يغلب على الظن المؤكد – أنه غني؛ وإنما سأل الناس تكثراً؛ وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن: «من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً؛ فليستقل، أو ليستكثر»؛ وأنه «ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مزعة لحم» تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٨٩).

**(وآتى الزكاة):**

قال ابن كثير: {وآتى الزكاة} يحتمل أن يكون المراد به زكاة النفس، وتخليصها من الأخلاق الدنية الرذيلة، كقوله: {قد أفلح من زكاها * وقد خاب من دساها} وقول موسى لفرعون: {هل لك إلى أن تزكى * وأهديك إلى ربك فتخشى} وقوله تعالى: {وويل للمشركين * الذين لا يؤتون الزكاة} .

ويحتمل أن يكون المراد زكاة المال كما قاله سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان، ويكون المذكور من إعطاء هذه الجهات والأصناف المذكورين إنما هو التطوع والبر والصلة. تفسير ابن كثير (١/ ٤٨٨).

**(والموفون بعهدهم إذا عاهدوا):**

**قال ابن عثيمين:** العهد عهدان: عهد مع الله عز وجل؛ وعهد مع الخلق.

فالعهد الذي مع الله بينه بقوله تعالى: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين}... فالعهد الذي عهد الله به إلينا أن نؤمن به رباً، فنرضى بشريعته؛ بل بأحكامه الكونية، والشرعية؛ هذا العهد الذي بيننا، وبين ربنا.

أما العهد الذي بيننا، وبين الناس فأنواعه كثيرة جداً غير محصورة؛ منها العقود، مثل عقد البيع، وعقد الإجارة، وعقد الرهن، وعقد النكاح، وغير ذلك؛ لأنك إذا عقدت مع إنسان التزمت بما يقتضيه ذلك العقد؛ إذاً فكل عقد فهو عهد... ومن العهود بين الخلق؛ ما يجري بين المسلمين وبين الكفار. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٢٩١).

**وقال ابن القيم:** وقد أمر الله تعالى بالوفاء بالعقود والعهود كلها، فقال تعالى: {وأوفوا بالعهد}، وقال: {يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود}، وقال: {والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون}، وقال تعالى: {والموفون بعهدهم إذا عاهدوا}، وقال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون}، وقال: {بلى من أوفى بعهده واتقى فإن الله يحب المتقين}، وقال: {إن الله لا يحب الخائنين}، وهذا كثير من القرآن.

وفي صحيح مسلم من حديث الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر» وفيه من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من علامات المنافق ثلاث وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان» وفي الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: «يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته، فيقال: هذه غدرة فلان بن فلان» وفيهما من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن أحق الشروط أن توفوا بها ما استحللتم به الفروج». إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٢٦٠).

**(والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس):**

**قال ابن تيمية:** والصبر على ما ابتلي به باختياره كالجهاد؛ فإن الصبر عليه أفضل من الصبر على المرض الذي يبتلى به بغير اختياره؛ ولذلك إذا ابتلي بالعنت في الجهاد فالصبر على ذلك أفضل من الصبر عليه في بلده؛ لأن هذا الصبر من تمام الجهاد. وكذلك لو ابتلي في الجهاد بفاقة أو مرض حصل بسببه كان الصبر عليه أفضل. مجموع الفتاوى (١٠/ ٥٧٥).

**(وأولئك هم المتقون):**

قال ابن تيمية: والتقوى " هي: ما فسرها الله تعالى في قوله: {ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر} إلى قوله: {أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون} وجماعها فعل ما أمر الله به ورسوله وترك ما نهى الله عنه ورسوله. مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٩).

**(كُتب عليكم القصاص في القتلى):**

**قال ابن تيمية:** كتب الله علينا القصاص – وهو المساواة والمعادلة في القتلى – وأخبر أن فيه حياة؛ فإنه يحقن دم غير القاتل من أولياء الرجلين. وأيضا فإذا علم من يريد القتل أنه يقتل كف عن القتل. وقد روي... عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم. ألا لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده} رواه أحمد وأبو داود وغيرهما من أهل السنن فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المسلمين تتكافأ دماؤهم – أي تتساوى وتتعادل – فلا يفضل عربي على عجمي ولا قرشي أو هاشمي على غيره من المسلمين. ولا حر أصلي على مولى عتيق ولا عالم أو أمير على أمي أو مأمور. وهذا متفق عليه بين المسلمين؛ بخلاف ما كان عليه أهل الجاهلية وحكام اليهود. مجموع الفتاوى (٢٨/ ٣٧٥-٣٧٦).

**قاتل المسلم لا يكفر:**

**قال ابن تيمية:** وهم مع ذلك، لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر، كما تفعله «الخوارج»، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي. كما قال سبحانه وتعالى في آية القصاص: {فمن عفي له من أخيه

شيء}. وقال سبحانه: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين • إنما المؤمنون إخوة}. العقيدة الواسطية (ص: ١١٣).

**(فمن عُفي له من أخيه شيء):**

**قال ابن عثيمين**: إذا عفا بعض الأولياء عن القصاص سقط القصاص في حق الجميع؛ لقوله تعالى: {فمن عفي له من أخيه شيء}؛ وهي نكرة تعم القليل، والكثير؛ لأنها في سياق الشرط؛ وعلى هذا فلو كان لأحد ورثة المقتول جزء من ألف جزء من التركة، ثم عفا عن القصاص انسحب العفو على الجميع؛ لأن الجزء الذي عفا عنه لا قصاص فيه؛ والقصاص لا يتبعض؛ إذ لا يمكن قتل القاتل إلا جزءاً من ألف جزء منه. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٠٢).

**(كُتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية...):**

**قال ابن كثير**: من يقول: إنها كانت واجبة وهو الظاهر من سياق الآية -فيتعين أن تكون منسوخة بآية الميراث، كما قاله أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء؛ فإن وجوب الوصية للوالدين والأقربين الوارثين منسوخ بالإجماع. بل منهي عنه للحديث المتقدم: "إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث". فآية الميراث حكم مستقل، ووجوب من عند الله لأهل الفروض وللعصبات، رفع بها حكم هذه بالكلية. بقي الأقارب الذين لا ميراث لهم، يستحب له أن يوصي لهم من الثلث، استئناسا بآية الوصية وشمولها. تفسير ابن كثير (١/ ٤٩٣-٤٩٤).

**وقال ابن تيمية**: لما كانوا في أول الأمر إنما يرث الرجل ولده، فرض الله الوصية للوالدين والأقربين بقوله: (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين). فلما فرض الوصية لهما دل ذلك على أن الميراث للولد دونهما، وكان ذلك هو الحكم قبل نزول آية الفرائض، فعلم أن الولد أولى من الأبوين والأقربين، وأن الابن أولى أن يكون عصبة من الأب.

وأيضا فإن الله سبحانه قال: (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين)، فأوجب الوصية للوالدين والأقربين لما كان لا يرث أحدهم إلا ولده، وكان ميراث الولد

وأخذ الأب مال ابنه كله معروفا عندهم في الجاهلية، ففرض الله الفرائض لمن سماه. وأما إرث الابن مال أبيه إذا لم يكن غيره، فكان من الأحكام الظاهرة الواضحة التي كانوا عليها في الجاهلية، وأقرهم عليها في الإسلام، ووكد ميراث الابن، حتى ورث الابن سواء كان صغيرا أو كبيرا. جامع المسائل لابن تيمية (٢/ ٣٢١).

**(إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا):**

قال ابن عثيمين: النصوص تدل على أن من حضره الموت ينقسم إلى قسمين:

الأول: من بقي معه عقله ووعيه، فوصيته نافذة حسب الشروط الشرعية.

الثاني: من فقد وعيه وعقله، فلا تصح وصيته...

جواز الوصية بما شاء من المال؛ لكن هذا مقيد بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: «أتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا؛ قال: فالشطر؟ قال: لا؛ قال: فالثلث؟ قال: الثلث؛ والثلث كثير»؛ وعلى هذا فلا يزاد في الوصية على ثلث المال؛ فتكون الآية مقيدة بالحديث.

ومنها: أن الوصية الواجبة إنما تكون فيمن خلّف مالاً كثيراً؛ لقوله تعالى: {إن ترك خيراً}؛ فأما من ترك مالاً قليلاً فالأفضل أن لا يوصي إذا كان له ورثة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس». تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٠٧).

**(الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف):**

قال ابن عثيمين: أهمية صلة الرحم، حيث أوجب الله الوصية للوالدين والأقربين بعد الموت؛ لأن صلة الرحم من أفضل الأعمال المقربة إلى الله؛ فهذه إحدى أمهات المؤمنين أخبرت النبي صلى الله عليه وسلم: أنها أعتقت جارية لها؛ فقال: «أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك»؛ فجعل النبي صلى الله عليه وسلم صلة الرحم أعظم أجراً من العتق. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٠٨).

**(فمن بدّله بعد ما سمعه):**

قال ابن عثيمين: تغيير الوصية لدفع الإثم جائز؛ بل هو واجب بدليل آخر؛ وأما تغيير الوصية لما هو أفضل ففيه خلاف بين أهل العلم؛ فمنهم من قال: إنه لا يجوز؛ لعموم قوله تعالى: {فمن بدله بعد ما سمعه} ؛ ولم يستثن إلا ما وقع في إثم فيبقى الأمر على ما هو عليه لا يغير؛ ومنهم من قال: بل يجوز تغييرها إلى ما هو أفضل؛ لأن الغرض من الوصية التقرب إلى الله عز وجل، ونفع الموصى له، فكلما كان أقرب إلى الله، وأنفع للموصى له كان أولى أيضًا؛ والموصي بشر قد يخفى عليه ما هو الأفضل؛ وقد يكون الأفضل في وقت ما غير الأفضل في وقت آخر؛ ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز تحويل النذر إلى ما هو أفضل مع وجوب الوفاء به؛ فالرجل الذي جاء إليه، وقال: إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس؛ فقال صلى الله عليه وسلم: «صلِّ ها هنا» فأعاد عليه فقال: «صل ها هنا» فأعاد الثالثة فقال صلى الله عليه وسلم: «شأنك إذاً»؛ والذي أرى في هذه المسألة أنه إذا كانت الوصية لمعين فإنه لا يجوز تغييرها، كما لو كانت الوصية لزيد فقط؛ أو وقف وقفًا على زيد فإنه لا يجوز أن يغير لتعلق حق الغير المعين به؛ أما إذا كانت لغير معين كما لو كانت لمساجد، أو لفقراء فلا حرج أن يصرفها لما هو أفضل. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣١٤-٣١٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

# العمل بالآيات من سورة البقرة ١٧٤-١٨٢

١- إذا أكرمك الله بتعلّم شيء من أحكام الدين فانشره بين الناس وادعُهم إلى العمل به، واحذر من البُخل به وكتمانه، أو اشتراط الحصول على مال أو جاه لبذله، فبئست الصفة، وبئس الكسب، والجزاء من جنس العمل (إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم * أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار).

٢- القرآن كتاب هداية وبصيرة، فاجعله مصدر هداية لك، مستعينا بالله، واحذر من ضرب كتاب الله بعضه ببعض، وتتبّع المتشابه منه (ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد).

٣- عزّز إيمانك بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين، فهي أسس إيمانك، وسبب أمنك ونجاتك، وعنوان سعادتك في الدنيا والآخرة: (ولكنّ البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين).

٤- كن كريما باذلا لمالك في وجوه البر والإحسان، واغتنم كل فرصة تتاح لك للإنفاق، واحرص على البذل والإعطاء مما تحب من المال، وفي حال الصحة والعافية، بل وفي حال القلة والحاجة للمال، وأبشر بالخلَف من الله الواسع الكريم الوهاب بالبركة في النفس والمال والأهل والولد (وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب).

٥- الوفاء بالعهد من صفات المؤمنين التي يتميزون بها عن المنافقين، فكن وفيا بعهودك وعقودك التي التزمت بها قولا أو كتابة، وأخصُّها عهدك مع ربك، ثم عهدك مع زوجك، ثم عهدك مع جميع الناس، حتى الكافرِ منهم (والموفون بعهدهم إذا عاهدوا).

٦- عوّد نفسك على الصبر في جميع الأحوال، وأهمها الصبر في الفقر والمرض وعند الجهاد في سبيل الله، فإنما الصبر بالتصبّر، ومن يتصبّر يصبّره الله (والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس).

٧- الصادق في إيمانه حقا هو الذي يحرص على تحقيق إيمانه وتكميله بالأعمال الظاهرة والباطنة، ولا يكتفي بالدعاوى والأماني، فبالإيمان والأعمال الصالحة تتحقق التقوى التي وصّى الله بها الأولين والآخِرين (أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون).

٨- تطبيق الحدود التي فرضها الله على الجناة هي أساس انتشار الأمن في المجتمعات، وبها تتحقق الحياة الكاملة الهانئة الهادئة المستقرة للناس، وبها يأمن الناس على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، وهي أقوى ردع للجناة والمعتدين، لأنها تشريع العليم الخبير بالناس وبما يُصلحهم، (ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير)، (يا أيها الذين آمنوا كُتب عليكم القصاص في القتلى... ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون).

٩- إن كنت ممن أنعم الله عليه بالمال الكثير فاحرص على أن توصي بشيء من مالك يكون صدقة لك بعد مماتك، ولو جعلت وصيتك في صدقة جارية فذاك خير كبير، وأولى من توصي لهم أقاربك الفقراء غير الوارثين، وإن لم تكن من أصحاب الأموال الكثيرة فأوصِ أهلك وذريتك وأقاربك وأصدقاءك بما وصى الله به نوحا وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمدا عليهم السلام (أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه)، وبما وصى الله به الذين أوتوا الكتاب من قبلنا وإيانا (أن اتقوا الله)، وبما وصى به إبراهيم بنيه ويعقوب (يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون)، (كُتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين).

بسم الله الرحمن الرحيم

## تفسير سورة البقرة (١٨٣-١٩٥) من تفسير السعدي

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} .

يخبر تعالى بما منَّ به على عباده، بأنه فرض عليهم الصيام، كما فرضه على الأمم السابقة، لأنه من الشرائع والأوامر التي هي مصلحة للخلق في كل زمان.

وفيه تنشيط لهذه الأمة، بأنه ينبغي لكم أن تنافسوا غيركم في تكميل الأعمال، والمسارعة إلى صالح الخصال، وأنه ليس من الأمور الثقيلة، التي اختصيتم بها.

ثم ذكر تعالى حكمته في مشروعية الصيام فقال: {لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} فإن الصيام من أكبر أسباب التقوى، لأن فيه امتثال أمر الله واجتناب نهيه.

فمما اشتمل عليه من التقوى: أن الصائم يترك ما حرم الله عليه من الأكل والشرب والجماع ونحوها، التي تميل إليها نفسه، متقربا بذلك إلى الله، راجيا بتركها، ثوابه، فهذا من التقوى.

ومنها: أن الصائم يدرب نفسه على مراقبة الله تعالى، فيترك ما تهوى نفسه، مع قدرته عليه، لعلمه باطلاع الله عليه، ومنها: أن الصيام يضيق مجاري الشيطان، فإنه يجري من ابن آدم مجرى الدم، فبالصيام، يضعف نفوذه، وتقل منه المعاصي، ومنها: أن الصائم في الغالب، تكثر طاعته، والطاعات من خصال التقوى، ومنها: أن الغني إذا ذاق ألم الجوع، أوجب له ذلك، مواساة الفقراء المعدمين، وهذا من خصال التقوى.

ولما ذكر أنه فرض عليهم الصيام، أخبر أنه أيام معدودات، أي: قليلة في غاية السهولة.

ثم سهل تسهيلا آخر. فقال: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} وذلك للمشقة، في الغالب، رخص الله لهما، في الفطر.

ولما كان لا بد من حصول مصلحة الصيام لكل مؤمن، أمرهما أن يقضياه في أيام أخر إذا زال المرض، وانقضى السفر، وحصلت الراحة.

وفي قوله: {فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ} فيه دليل على أنه يقضي عدد أيام رمضان، كاملا كان، أو ناقصا، وعلى أنه يجوز أن يقضي أياما قصيرة باردة، عن أيام طويلة حارة كالعكس.

وقوله: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ} أي: يطيقون الصيام {فِدْيَةٌ} عن كل يوم يفطرونه {طَعَامُ مِسْكِينٍ} وهذا في ابتداء فرض الصيام، لما كانوا غير معتادين للصيام، وكان فرضه حتما، فيه مشقة عليهم، درجهم الرب

الحكيم، بأسهل طريق، وخيَّر المطيق للصوم بين أن يصوم، وهو أفضل، أو يطعم، ولهذا قال: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ}.

ثم بعد ذلك، جعل الصيام حتما على المطيق وغير المطيق، يفطر ويقضيه في أيام أخر [وقيل: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ} أي: يتكلفونه، ويشق عليهم مشقة غير محتملة، كالشيخ الكبير، فدية عن كل يوم مسكين وهذا هو الصحيح.

{شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزلَ فِيهِ الْقُرْآنُ} أي: الصوم المفروض عليكم، هو شهر رمضان، الشهر العظيم، الذي قد حصل لكم فيه من الله الفضل العظيم، وهو القرآن الكريم، المشتمل على الهداية لمصالحكم الدينية والدنيوية، وتبيين الحق بأوضح بيان، والفرقان بين الحق والباطل، والهدى والضلال، وأهل السعادة وأهل الشقاوة.

فحقيق بشهر، هذا فضله، وهذا إحسان الله عليكم فيه، أن يكون موسما للعباد مفروضا فيه الصيام.

فلما قرره، وبين فضيلته، وحكمة الله تعالى في تخصيصه قال: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ} هذا فيه تعيين الصيام على القادر الصحيح الحاضر.

ولما كان النسخ للتخيير، بين الصيام والفداء خاصة، أعاد الرخصة للمريض والمسافر، لئلا يتوهم أن الرخصة أيضا منسوخة فقال {يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} أي: يريد الله تعالى أن ييسر عليكم الطرق الموصلة إلى رضوانه أعظم تيسير، ويسهلها أشد تسهيل، ولهذا كان جميع ما أمر الله به عباده في غاية السهولة في أصله.

وإذا حصلت بعض العوارض الموجبة لثقله، سهَّله تسهيلا آخر، إما بإسقاطه، أو تخفيفه بأنواع التخفيفات.

وهذه جملة لا يمكن تفصيلها، لأن تفاصيلها، جميع الشرعيات، ويدخل فيها جميع الرخص والتخفيفات.

{وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ} وهذا - والله أعلم - لئلا يتوهم متوهم، أن صيام رمضان، يحصل المقصود منه ببعضه، دفع هذا الوهم بالأمر بتكميل عدته، ويشكر الله تعالى عند إتمامه على توفيقه وتسهيله وتبيينه لعباده، وبالتكبير عند انقضائه، ويدخل في ذلك التكبير عند رؤية هلال شوال إلى فراغ خطبة العيد.

{وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ}.

هذا جواب سؤال، سأل النبي صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه فقالوا: يا رسول الله، أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فنزل: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ} لأنه تعالى، الرقيب الشهيد، المطلع على السر وأخفى، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، فهو قريب أيضا من داعيه، بالإجابة، ولهذا قال: {أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ} والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة.

والقرب نوعان: قرب بعلمه من كل خلقه، وقرب من عابديه وداعيه بالإجابة والمعونة والتوفيق.

فمن دعا ربه بقلب حاضر، ودعاء مشروع، ولم يمنع مانع من إجابة الدعاء، كأكل الحرام ونحوه، فإن الله قد وعده بالإجابة، وخصوصا إذا أتى بأسباب إجابة الدعاء، وهي الاستجابة لله تعالى بالانقياد لأوامره ونواهيه القولية والفعلية، والإيمان به، الموجب للاستجابة، فلهذا قال: {فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ} أي: يحصل لهم الرشد الذي هو الهداية للإيمان والأعمال الصالحة، ويزول عنهم الغي المنافي للإيمان والأعمال الصالحة. ولأن الإيمان بالله والاستجابة لأمره، سبب لحصول العلم كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا} .

ثم قال تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ} .

كان في أول فرض الصيام، يحرم على المسلمين في الليل بعد النوم الأكل والشرب والجماع، فحصلت المشقة لبعضهم، فخفف الله تعالى عنهم ذلك، وأباح في ليالي الصيام كلها الأكل والشرب والجماع، سواء نام أو لم ينم، لكونهم يختانون أنفسهم بترك بعض ما أمروا به.

{فتاب} الله {عليكم} بأن وسع لكم أمرا كان - لولا توسعته - موجبا للإثم {وعفا عنكم} ما سلف من التخون.

{فالآن} بعد هذه الرخصة والسعة من الله {باشروهن} وطأ وقبلة ولمسا وغير ذلك.

{وابتغوا ما كتب الله لكم} أي: انووا في مباشرتكم لزوجاتكم التقرب إلى الله تعالى والمقصود الأعظم من الوطء، وهو حصول الذرية وإعفاف فرجه وفرج زوجته، وحصول مقاصد النكاح.

ومما كتب الله لكم ليلة القدر، الموافقة لليالي صيام رمضان، فلا ينبغي لكم أن تشتغلوا بهذه اللذة عنها وتضيعوها، فاللذة مدركة، وليلة القدر إذا فاتت لم تدرك.

{وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر} هذا غاية للأكل والشرب والجماع، وفيه أنه إذا أكل ونحوه شاكا في طلوع الفجر فلا بأس عليه.

وفيه: دليل على استحباب السحور للأمر، وأنه يستحب تأخيره أخذا من معنى رخصة الله وتسهيله على العباد.

وفيه أيضا دليل على أنه يجوز أن يدركه الفجر وهو جنب من الجماع قبل أن يغتسل، ويصح صيامه، لأن لازم إباحة الجماع إلى طلوع الفجر، أن يدركه الفجر وهو جنب، ولازم الحق حق.

{ثم} إذا طلع الفجر {أتموا الصيام} أي: الإمساك عن المفطرات {إلى الليل} وهو غروب الشمس ولما كان إباحة الوطء في ليالي الصيام ليست إباحة عامة لكل أحد، فإن المعتكف لا يحل له ذلك، استثناه بقوله: {ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد} أي: وأنتم متصفون بذلك، ودلت الآية على مشروعية الاعتكاف، وهو لزوم المسجد لطاعة الله [تعالى] ، وانقطاعا إليه، وأن الاعتكاف لا يصح إلا في المسجد.

ويستفاد من تعريف المساجد، أنها المساجد المعروفة عندهم، وهي التي تقام فيها الصلوات الخمس.

وفيه أن الوطء من مفسدات الاعتكاف.

{تلك} المذكورات - وهو تحريم الأكل والشرب والجماع ونحوه من المفطرات في الصيام، وتحريم الفطر على غير المعذور، وتحريم الوطء على المعتكف، ونحو ذلك من المحرمات {حدود الله} التي حدها لعباده، ونهاهم عنها، فقال: {فلا تقربوها} أبلغ من قوله: "فلا تفعلوها "لأن القربان، يشمل النهي عن فعل المحرم بنفسه، والنهي عن وسائله الموصلة إليه.

والعبد مأمور بترك المحرمات، والبعد منها غاية ما يمكنه، وترك كل سبب يدعو إليها، وأما الأوامر فيقول الله فيها: {تلك حدود الله فلا تعتدوها} فينهى عن مجاوزتها.

{كذلك} أي: بيَّن [الله] لعباده الأحكام السابقة أتم تبيين، وأوضحها لهم أكمل إيضاح.

{يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون} فإنهم إذا بان لهم الحق اتبعوه، وإذا تبين لهم الباطل اجتنبوه، فإن الإنسان قد يفعل المحرم على وجه الجهل بأنه محرم، ولو علم تحريمه لم يفعله، فإذا بين الله للناس آياته، لم يبق لهم عذر ولا حجة، فكان ذلك سببا للتقوى.

{وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} .

أي: ولا تأخذوا أموالكم أي: أموال غيركم، أضافها إليهم، لأنه ينبغي للمسلم أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ويحترم ماله كما يحترم ماله؛ ولأن أكله لمال غيره يجرئ غيره على أكل ماله عند القدرة.

ولما كان أكلها نوعين: نوعا بحق، ونوعا بباطل، وكان المحرم إنما هو أكلها بالباطل، قيده تعالى بذلك، ويدخل في ذلك أكلها على وجه الغصب والسرقة والخيانة في وديعة أو عارية، أو نحو ذلك، ويدخل فيه أيضا، أخذها على وجه المعاوضة، بمعاوضة محرمة، كعقود الربا، والقمار كلها، فإنها من أكل المال بالباطل، لأنه ليس في مقابلة عوض مباح، ويدخل في ذلك أخذها بسبب غش في البيع والشراء والإجارة، ونحوها، ويدخل في ذلك استعمال الأجراء وأكل أجرتهم، وكذلك أخذهم أجرة على عمل لم يقوموا بواجبه، ويدخل في ذلك أخذ الأجرة على العبادات والقربات التي لا تصح حتى يقصد بها وجه الله تعالى، ويدخل في ذلك الأخذ من الزكوات والصدقات، والأوقاف، والوصايا، لمن ليس له حق منها، أو فوق حقه.

فكل هذا ونحوه، من أكل المال بالباطل، فلا يحل ذلك بوجه من الوجوه، حتى ولو حصل فيه النزاع وحصل الارتفاع إلى حاكم الشرع، وأدلى من يريد أكلها بالباطل بحجة، غلبت حجة المحق، وحكم له الحاكم بذلك، فإن حكم الحاكم، لا يبيح محرما، ولا يحلل حراما، إنما يحكم على نحو مما يسمع، وإلا فحقائق الأمور باقية، فليس في حكم الحاكم للمبطل راحة، ولا شبهة، ولا استراحة.

فمن أدلى إلى الحاكم بحجة باطلة، وحكم له بذلك، فإنه لا يحل له، ويكون آكلا لمال غيره، بالباطل والإثم، وهو عالم بذلك. فيكون أبلغ في عقوبته، وأشد في نكاله.

وعلى هذا فالوكيل إذا علم أن موكله مبطل في دعواه، لم يحل له أن يخاصم عن الخائن كما قال تعالى: {وَلا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا} .

{يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} .

يقول تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهِلَّةِ} جمع - هلال - ما فائدتها وحكمتها؟ أو عن ذاتها، {قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ} أي: جعلها الله تعالى بلطفه ورحمته على هذا التدبير يبدو الهلال ضعيفا في أول الشهر، ثم يتزايد

إلى نصفه، ثم يشرع في النقص إلى كماله، وهكذا، ليعرف الناس بذلك، مواقيت عباداتهم من الصيام، وأوقات الزكاة، والكفارات، وأوقات الحج.

ولما كان الحج يقع في أشهر معلومات، ويستغرق أوقاتا كثيرة قال: {وَالْحَجِّ} وكذلك تعرف بذلك، أوقات الديون المؤجلات، ومدة الإجارات، ومدة العدد والحمل، وغير ذلك مما هو من حاجات الخلق، فجعله تعالى، حسابا، يعرفه كل أحد، من صغير، وكبير، وعالم، وجاهل، فلو كان الحساب بالسنة الشمسية، لم يعرفه إلا النادر من الناس.

{وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا} وهذا كما كان الأنصار وغيرهم من العرب، إذا أحرموا، لم يدخلوا البيوت من أبوابها، تعبدا بذلك، وظنا أنه بر. فأخبر الله أنه ليس ببر لأن الله تعالى، لم يشرعه لهم، وكل من تعبد بعبادة لم يشرعها الله ولا رسوله، فهو متعبد ببدعة، وأمرهم أن يأتوا البيوت من أبوابها لما فيه من السهولة عليهم، التي هي قاعدة من قواعد الشرع.

ويستفاد من إشارة الآية أنه ينبغي في كل أمر من الأمور، أن يأتيه الإنسان من الطريق السهل القريب، الذي قد جعل له موصلا فالآمر بالمعروف، والناهي عن المنكر، ينبغي أن ينظر في حالة المأمور، ويستعمل معه الرفق والسياسة، التي بها يحصل المقصود أو بعضه، والمتعلم والمعلم، ينبغي أن يسلك أقرب طريق وأسهله، يحصل به مقصوده، وهكذا كل من حاول أمرا من الأمور وأتاه من أبوابه وثابر عليه، فلا بد أن يحصل له المقصود بعون الملك المعبود.

{وَاتَّقُوا اللهَ} هذا هو البر الذي أمر الله به، وهو لزوم تقواه على الدوام، بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، فإنه سبب للفلاح، الذي هو الفوز بالمطلوب، والنجاة من المرهوب، فمن لم يتق الله تعالى، لم يكن له سبيل إلى الفلاح، ومن اتقاه، فاز بالفلاح والنجاح.

{وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} .

هذه الآيات، تتضمن الأمر بالقتال في سبيل الله، وهذا كان بعد الهجرة إلى المدينة، لما قوي المسلمون للقتال، أمرهم الله به، بعد ما كانوا مأمورين بكف أيديهم، وفي تخصيص القتال {فِي سَبِيلِ اللهِ} حث على الإخلاص، ونهي عن الاقتتال في الفتن بين المسلمين.

{الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ} أي: الذين هم مستعدون لقتالكم، وهم المكلفون الرجال، غير الشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال.

والنهي عن الاعتداء، يشمل أنواع الاعتداء كلها، من قتل من لا يقاتل، من النساء، والمجانين والأطفال، والرهبان ونحوهم والتمثيل بالقتلى، وقتل الحيوانات، وقطع الأشجار ونحوها، لغير مصلحة تعود للمسلمين.

ومن الاعتداء، مقاتلة من تقبل منهم الجزية إذا بذلوها، فإن ذلك لا يجوز.

{وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ} .

{وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ} هذا أمر بقتالهم، أينما وجدوا في كل وقت، وفي كل زمان قتال مدافعة، وقتال مهاجمة ثم استثنى من هذا العموم قتالهم {عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} وأنه لا يجوز إلا أن يبدأوا بالقتال، فإنهم يقاتلون جزاء لهم على اعتدائهم، وهذا مستمر في كل وقت، حتى ينتهوا عن كفرهم فيسلموا، فإن الله يتوب عليهم، ولو حصل منهم ما حصل من الكفر بالله والشرك في المسجد الحرام، وصد الرسول والمؤمنين عنه وهذا من رحمته وكرمه بعباده.

ولما كان القتال عند المسجد الحرام، يتوهم أنه مفسدة في هذا البلد الحرام، أخبر تعالى أن المفسدة بالفتنة عنده بالشرك، والصد عن دينه، أشد من مفسدة القتل، فليس عليكم - أيها المسلمون - حرج في قتالهم.

ويستدل بهذه الآية على القاعدة المشهورة، وهي: أنه يرتكب أخف المفسدتين، لدفع أعلاهما.

ثم ذكر تعالى المقصود من القتال في سبيله، وأنه ليس المقصود به، سفك دماء الكفار، وأخذ أموالهم، ولكن المقصود به أن {يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ} تعالى، فيظهر دين الله [تعالى] ، على سائر الأديان، ويدفع كل ما يعارضه، من الشرك وغيره، وهو المراد بالفتنة، فإذا حصل هذا المقصود، فلا قتل ولا قتال، {فَإِنِ انْتَهَوْا} عن قتالكم عند المسجد الحرام {فَلا عُدْوَانَ إِلا عَلَى الظَّالِمِينَ} أي: فليس عليهم منكم اعتداء، إلا من ظلم منهم، فإنه يستحق المعاقبة، بقدر ظلمه.

{الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} .

يقول تعالى: {الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ} يحتمل أن يكون المراد به ما وقع من صد المشركين للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عام الحديبية، عن الدخول لمكة، وقاضوهم على دخولها من قابل، وكان

الصد والقضاء في شهر حرام، وهو ذو القعدة، فيكون هذا بهذا، فيكون فيه، تطييب لقلوب الصحابة، بتمام نسكهم، وكماله.

ويحتمل أن يكون المعنى: إنكم إن قاتلتموهم في الشهر الحرام فقد قاتلوكم فيه، وهم المعتدون، فليس عليكم في ذلك حرج، وعلى هذا فيكون قوله: {وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ} من باب عطف العام على الخاص، أي: كل شيء يحترم من شهر حرام، أو بلد حرام، أو إحرام، أو ما هو أعم من ذلك، جميع ما أمر الشرع باحترامه، فمن تجرأ عليها فإنه يقتص منه، فمن قاتل في الشهر الحرام، قوتل، ومن هتك البلد الحرام، أخذ منه الحد، ولم يكن له حرمة، ومن قتل مكافئا له قتل به، ومن جرحه أو قطع عضوا، منه، اقتص منه، ومن أخذ مال غيره المحترم، أخذ منه بدله، ولكن هل لصاحب الحق أن يأخذ من ماله بقدر حقه أم لا؟ خلاف بين العلماء، الراجح من ذلك، أنه إن كان سبب الحق ظاهرا كالضيف، إذا لم يقره غيره، والزوجة، والقريب إذا امتنع من تجب عليه النفقة من الإنفاق عليه فإنه يجوز أخذه من ماله.

وإن كان السبب خفيا، كمن جحد دين غيره، أو خانه في وديعة، أو سرق منه ونحو ذلك، فإنه لا يجوز له أن يأخذ من ماله مقابلة له، جمعا بين الأدلة، ولهذا قال تعالى، تأكيدا وتقوية لما تقدم: {فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ} هذا تفسير لصفة المقاصة، وأنها هي المماثلة في مقابلة المعتدي.

ولما كانت النفوس - في الغالب - لا تقف على حدها إذا رخص لها في المعاقبة لطلبها التشفي، أمر تعالى بلزوم تقواه، التي هي الوقوف عند حدوده، وعدم تجاوزها، وأخبر تعالى أنه {مَعَ الْمُتَّقِينَ} أي: بالعون، والنصر، والتأييد، والتوفيق.

ومن كان الله معه، حصل له السعادة الأبدية، ومن لم يلزم التقوى تخلى عنه وليه، وخذله، فوكله إلى نفسه فصار هلاكه أقرب إليه من حبل الوريد.

{وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} .

يأمر تعالى عباده بالنفقة في سبيله، وهو إخراج الأموال في الطرق الموصلة إلى الله، وهي كل طرق الخير، من صدقة على مسكين، أو قريب، أو إنفاق على من تجب مؤنته.

وأعظم ذلك وأول ما دخل في ذلك الإنفاق في الجهاد في سبيل الله، فإن النفقة فيه جهاد بالمال، وهو فرض كالجهاد بالبدن، وفيها من المصالح العظيمة، الإعانة على تقوية المسلمين، وعلى توهية الشرك وأهله، وعلى إقامة دين الله وإعزازه، فالجهاد في سبيل الله لا يقوم إلا على ساق النفقة، فالنفقة له كالروح، لا

يمكن وجوده بدونها، وفي ترك الإنفاق في سبيل الله، إبطال للجهاد، وتسليط للأعداء، وشدة تكالبهم، فيكون قوله تعالى: {وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} كالتعليل لذلك، والإلقاء باليد إلى التهلكة يرجع إلى أمرين: ترك ما أمر به العبد، إذا كان تركه موجبا أو مقاربا لهلاك البدن أو الروح، وفعل ما هو سبب موصل إلى تلف النفس أو الروح، فيدخل تحت ذلك أمور كثيرة، فمن ذلك، ترك الجهاد في سبيل الله، أو النفقة فيه، الموجب لتسلط الأعداء، ومن ذلك تغرير الإنسان بنفسه في مقاتلة أو سفر مخوف، أو محل مسبعة أو حيات، أو يصعد شجرا أو بنيانا خطرا، أو يدخل تحت شيء فيه خطر ونحو ذلك، فهذا ونحوه، ممن ألقى بيده إلى التهلكة.

ومن الإلقاء باليد إلى التهلكة الإقامة على معاصي الله، واليأس من التوبة، ومنها ترك ما أمر الله به من الفرائض، التي في تركها هلاك للروح والدين.

ولما كانت النفقة في سبيل الله نوعا من أنواع الإحسان، أمر بالإحسان عموما فقال: {وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} وهذا يشمل جميع أنواع الإحسان، لأنه لم يقيده بشيء دون شيء، فيدخل فيه الإحسان بالمال كما تقدم.

ويدخل فيه الإحسان بالجاه، بالشفاعات ونحو ذلك، ويدخل في ذلك، الإحسان بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتعليم العلم النافع، ويدخل في ذلك قضاء حوائج الناس، من تفريج كرباتهم وإزالة شداتهم، وعيادة مرضاهم، وتشييع جنائزهم، وإرشاد ضالهم، وإعانة من يعمل عملا والعمل لمن لا يحسن العمل ونحو ذلك، مما هو من الإحسان الذي أمر الله به، ويدخل في الإحسان أيضا، الإحسان في عبادة الله تعالى، وهو كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم: "أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك "

فمن اتصف بهذه الصفات، كان من الذين قال الله فيهم: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ} وكان الله معه يسدده ويرشده ويعينه على كل أموره.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (١٨٣-١٩٥)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| تَطوَّع خيرا | زاد في الفدية |
| الرَّفَث | الجماع |
| لِبَاس | ستر عن الحرام |
| تخْتانون أنفسكم | تخونون أنفسكم بفعل ما حُرِّم عليكم |
| باشروهنّ | جامعوهنّ |
| وابتغوا ما كتب الله لكم | اطلبوا العفة والولد |
| الخيط الأبيض من الخيط الأسود | بياض النهار من سواد الليل |
| حدود الله | محرماته ومنهياته |
| وتُدلُوا بها إلى الحكام | وتُظهروا فيها الحجة للحاكم بالباطل |
| ثَقِفتُمُوهم | وجدتموهم |
| والفتنة | الشرك والكفر والصد عن الإسلام |
| عند المسجد الحرام | داخل حدود الحرم كله |
| والحُرُمات قِصاص | من تجرأ على شيء مما يُحترم فإنه يُقتصّ منه |
| ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة | ولا تُهلكوا أنفسكم بترك الجهاد والإنفاق في سبيل الله |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ١٨٣- ١٩٥

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الثالثة والثمانين بعد المائة وحتى الآية الخامسة والتسعين بعد المائة.

الآية الأولى: هي قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن بعدها (لعل) للتعليل (لعلكم تتقون)، أي: كتب عليكم الصيام لعلكم تتقون، وكل (لعل) في القرآن لا يصح الوقف قبلها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (أيامًا معدوداتٍ) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، ونص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه من الناحية اللفظية أن بعده جملة شرطية بدايتها (فمن كان منكم مريضًا)، ويصح الابتداء بالجملة الشرطية غالبًا كما سبق، ومن ناحية معنوية المرض والسفر عارضان وليسا من صميم الحكم الأصلي، فكانا خارجين عن أصل الحكم، يعني كتب عليكم الصيام أيامًا معدوداتٍ، انتهى الحكم الأصلي، ثم بدأ بذكر الحكم العارض وهو المرض والسفر، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فمن كان منكم مريضًا أو على سفرٍ فعدةٌ من أيامٍ أخر)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية انتهت، التي كان بدايتها (فمن كان منكم مريضًا) أين جواب الشرط؟ (فعدةٌ من أيام أخر)، هنا انتهت الجملة، ثم ما بعدها (وعلى الذين يطيقونه) جملةٌ مستأنفةٌ فيها الجار والمجرور (وعلى الذين) خبرٌ مقدمٌ، وقوله (فديةٌ) مبتدأٌ مؤخرٌ، فهي جملةٌ مستقلةٌ مستأنفةٌ فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (وعلى الذين يطيقونه فديةٌ طعام مسكين)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه من ناحيةٍ لفظيةٍ أن الجملة الاسمية انتهت، وهي (وعلى الذين يطيقونه فديةٌ طعام مسكينٍ)، ثم بدأت بعدها جملة شرطية (فمن تطوع خيرا...) هذه

جملة شرطية، ويصح الابتداء بالشرط غالبا كما سبق، ومن ناحية معنوية: التطوع خارج عن الحكم الأصلي، فليس هو من صميم الحكم الأصلي، فصح الوقف قبله والابتداء به، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى (فمن تطوع خيرا فهو خير له)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة التي بعدها (وأن تصوموا خير لكم) أن والفعل مصدر مؤول، أي: وصيامكم خير لكم، (وأن تصوموا) في محل رفع مبتدأ، أو أنه معطوف، لكن معطوف على ماذا؟ إما أنه معطوف على: (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) (وأن تصوموا خير لكم)، أو (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) (وأن تصوموا خير لكم)، فهي معطوفة على جملة يوجد فاصل بينها وبين هذه الجملة الذي هو (فمن تطوع خيرا فهو خير له) فصح الابتداء بقوله: (وأن تصوموا خير لكم) والوقف قبله، والله أعلم.

الآية التي تليها (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن قوله (هدى للناس) حال منصوبة، ولا يصح الوقف قبل الحال.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (وبينات من الهدى والفرقان)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الخبرية انتهت، وهي (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان) انتهى هذا الخبر، ثم بدأت بعده جملة شرطية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية الأولى انتهت، ثم بدأت بعدها جملة شرطية أخرى، يعني: (فمن شهد منكم الشهر) أين جواب الشرط؟ (فليصمه) ثم قال: (ومن كان مريضا) بدأت جملة شرطية جديدة فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الحكم الشرعي انتهى، ثم بدأ بيان رحمة الله بجملة تعليلية (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) فهي جملة مستأنفة، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)؟

نص الأشموني على أنه حسن، وهو وقف عند الهبطي أيضا، وقال السجاوندي: قد يجوز على تقدير: يريد الله ليبسر عليكم ولتكملوا العدة، أي: ويريد لتكملوا العدة، وعلى هذا التوجيه لا وقف؛ لأنها جملتين لبيان العلة، والواو في قوله تعالى: (ولتكملوا العدة) قال بعضهم: إنها واو مقحمة زائدة، بمعنى أن الجملة تقديرها: يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر لتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم، وهذا قول ضعيف، ضعفه أبو حيان وغيره، ولو صح لم يصح الوقف هنا، والواو على الصحيح هنا أنها عاطفة، واللام للتعليل (ولتكملوا العدة)، فالأقرب هنا والله أعلم عدم جواز الوقف، ثم قوله: (ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون) كلها جمل تعليلية معطوفة على بعض فلا وقف بينها.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (وإذا سألك عبادي عني فإني قريب)؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، وجملة: (أجيب دعوة الداع إذا دعان) تحتمل أن تكون في محل رفع خبر ثان؛ لأن (إني) اسمها الياء، وخبرها الأول (قريب) و (أجيب) الجملة في محل رفع خبر ثان، وبناء على هذا لا وقف، وتحتمل أن تكون مستأنفة، ويدل على هذا أنه جاء في الحديث وإن كان فيه ضعف أنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فنزلت: (وإذا سألك عبادي عني فإني قريب) فصارت هذه الجملة أشبه بجواب على سؤالهم: أقريب أم بعيد؟ ثم قال: (أجيب دعوة الداع إذا دعان) جملة مستأنفة، وذكر البعض أنها جملة وصفية، لكن لو كانت وصفية لكانت: قريب مجيب دعوة الداع إذا دعان، فالأوجه والله أعلم أنها إما أن نقول باستئنافها فيصح الوقف على قوله: (قريب) أو نقول أنها في محل رفع خبر ثان فلا وقف، والأمر فيها محتمل، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (أجيب دعوة الداع إذا دعان)؟

نص على الوقف هنا الهبطي وجعله الأشموني حسنا والأنصاري صالحا، وإذا نظرنا إلى الجملة التي بعدها (فليستجيبوا لي) فإنها تحتمل أنها بمعنى إذا كنت أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي، وبناء عليه لا وقف، كما نص عليه السجاوندي، وتحتمل أنها جواب شرط مقدر تقديره: فإذا دعوني فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي، وبناء على هذا يصح الوقف، والأمر في هذا محتمل، والله أعلم، والوصل أولى.

الآية التي تليها: (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، وبعدها جملة: (هن لباس لكم) جملة مستأنفة مبتدأة، (هن) مبتدأ، فهي جملة استئناف بياني، فيصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله: (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن)؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الحكم وتعليله وبيانه انتهى، الذي هو (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نساؤكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن)، ثم بدأ الإخبار عن الواقع بجملة فعلية: (علم الله أنكم...) فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم)؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، وجملة (فالآن باشروهن) جملة استئنافية، وهنا جملة خبرية وجملة طلبية، الجملة الخبرية انتهت لما قال: (فتاب عليكم وعفا عنكم) ثم بدأ جملة طلبية فقال: (فالآن باشروهن) فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (فالآن باشروهن)؟

لم ينص على الوقف هنا إلا الهبطي، وجملة: (وابتغوا ما كتب الله لكم) أي: طلب الولد هي من تتمة الأمر بالمباشرة، فالأوجه والله أعلم عدم الوقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (وابتغوا ما كتب الله لكم)؟

نص عليه بعض علماء الوقف والابتداء كالهبطي والأنصاري والأشموني، وإذا نظرنا إلى الجملة التي بعدها (وكلوا واشربوا) هل هي مستأنفة أو معطوفة؟ تحتمل الأمرين، فإذا كانت معطوفة فهي داخلة في الظرف، ظرف (فالآن) يعني كأنه قال: فالآن باشروهن والآن كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، فالمباشرة والأكل والشرب كلها متعلقة بهذا الحكم الذي هو حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، وإذا قلنا: إنها مستأنفة جعلنا الظرف في (فالآن) متعلق فقط بالمباشرة وابتغاء الولد، والأول أقرب والله أعلم، وبناء عليه لا وقف هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)؟

نص على الوقف هنا الهبطي وجعله النحاس صالحا والأشموني جائزا، ووجهه أنه انتهى من ذكر الغاية المباحة للفطر، ثم بدأ بذكر مدة الصوم، وهذا الأمر محتمل، لأن بيان الغاية التي يباح فيها الفطر من تتمتها بيان غاية الصوم (ثم أتموا الصيام إلى الليل) فالأقرب عدم الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (ثم أتموا الصيام إلى الليل)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء؛ لأنه بدأ بعدها بذكر حكم آخر، وهو حكم المباشرة في حال الاعتكاف (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) فهو حكم مستقل مبدوء بالنهي فصح الوقف قبله والابتداء به، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعدها (تلك حدود الله) جملة مستأنفة، و (تلك) مبتدأ، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (تلك حدود الله)؟

نص عليه الهبطي فقط، وجملة (فلا تقربوها) مرتبطة بها ارتباطا وثيقا، يعني كأنه نبه على أن هذه حدود الله فلا تقتربوا منها فلا يصح الوقف، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (تلك حدود الله فلا تقربوها)؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن (كذلك يبين الله...) صفة مصدر محذوف تقديره: يبين الله بيانا كبيان ما تقدم، (كذلك) فهي جملة مستأنفة لا ارتباط بينها وبين قوله: (فلا تقربوها) فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

الآية التي تليها: (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن الواو في قوله (وتدلوا بها إلى الحكام) هي واو المعية أي لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل مع بها إلى الإدلاء بها إلى الحكم لتأكلوا، فلا يصح الوقف قبلها لأنها جملةٌ واحدةٌ.

وهل يصح الوقف على قوله (وتدلوا بها إلى الحكام)؟

الجواب: لا يصح، لأن جملة (لتأكلوا) جملةٌ تعليليةٌ لما سبق، فلا يصح الوقف قبلها.

وهل يصح الوقف على قوله (لتأكلوا فريقًا من أموال الناس بالإثم)؟

الجواب: لا يصح، لأن بعدها (وأنتم تعلمون) واوٌ حاليةٌ، فلا وقف في هذه الآية كاملةً.

فإذا أراد أن يقف وقفًا حسنًا في هذه الآية فأين يقف؟

يقف على قوله (وتدلوا بها إلى الحكام) ثم يعود ويقول (وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقًا من أموال الناس بالإثم) له أن يقف هنا، ويعود أيضًا ويقول (لتأكلوا فريقًا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون).

الآية التي تليها: (يسألونك عن الأهلة) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن السؤال انتهى وبدأ الجواب على السؤال، وهذا موضع خلافٍ: هل يصح الوقف في نهاية السؤال قبل الجواب؟ والأوجه صحته، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (قل هي مواقيت للناس والحج)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه انتهى من جواب السؤال ثم ابتدأ حكمًا آخر مبدوءًا بالنفي (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) حكمٌ جديدٌ، فصح الوقف قبله والابتداء به.

وهل يصح الوقف على قوله (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها)؟

الجواب: لا، لأن جملة (ولكن البر من اتقى) جملةٌ استدراكيةٌ، ولا يصح الوقف قبل الاستدراك، وهذا عام في (لكن) عدم صحة الوقف قبلها دائمًا.

وهل يصح الوقف على قوله (ولكن البر من اتقى)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعدها أمرٌ، وهي جملةٌ خبريةٌ، قال: (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى) جملةٌ خبريةٌ انتهت، ثم أمر أمرًا فقال: (وأتوا البيوت من أبوابها) وإن كان هذا الأمر ارتباطه وثيقٌ معنويًا بالجملة الخبرية التي قبله، فالأمر فيه محتملٌ، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وأتوا البيوت من أبوابها)؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه انتهى من الأمر المتعلق بإتيان البيوت من ظهورها فنهى عنه، ثم أمر بإتيانها من أبوابها، ثم أمر أمرًا عامًا بعد هذا الأمر الخاص فقال (واتقوا الله) فصح الوقف قبله والابتداء به، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم)؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن (ولا تعتدوا) من تتمة الحكم، يعني قاتلوا بلا اعتداء، فهي ليست حكمًا مستقلاً يستقل بنفسه، إنما هي من تتمة الحكم، فلم يصح الوقف عليه، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا تعتدوا)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعدها (إن) التي يصح الابتداء بها عادةً، لكن الوصل هنا أولى، لماذا؟ للارتباط الوثيق بين قوله (ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) فحتى لو صح الوقف فإن الوصل أولى، حتى تظهر علة الحكم، والله أعلم.

الآية التي تليها: (واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه الهبطي والأنصاري وجعله الأشموني حسنًا، ووُضعت عليه علامة الوقف الجائز في مصحف المدينة، ووجهه أن بعده جملةٌ معترضةٌ ليست من صميم الحكم، لأنه قال (واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) ثم قال (والفتنة أشد من القتل) جملةٌ معترضةٌ، ثم أتم الحكم فقال (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه) فصح الوقف قبل وبعد الجملة المعترضة، بمعنى يصح الوقف على قوله (وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) وعلى قوله (والفتنة أشد من القتل) كما نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده جملةٌ شرطيةٌ (فإن قاتلوكم فاقتلوهم) وإن كانت هذه الجملة لها ارتباطٌ معنويٌ وثيقٌ بما قبلها، يعني كأنه قال: حتى يقاتلوكم في المسجد الحرام فإن قاتلوكم فاقتلوهم، فهو من تتمة الحكم، والأمر في هذا محتملٌ، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فإن قاتلوكم فاقتلوهم)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (كذلك جزاء الكافرين) جملةٌ تعليليةٌ استئنافيةٌ فهي منقطعةٌ لفظًا وإن كانت متصلةً معنًى، يعني جزاء الكافرين القتل، والأمر في هذا محتملٌ، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنةٌ)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن قوله (ويكون الدين لله) من تتمة الغاية، الغاية حتى لا تكون فتنةٌ وحتى يكون الدين لله، فلا يصح الوقف عليه، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ويكون الدين لله)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الحكم الأول انتهى، الذي هو (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنةٌ ويكون الدين لله) ثم بدأ حكمًا جديدًا بجملةٍ شرطيةٍ (فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين) فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه من ناحيةٍ لفظيةٍ أن بعده جملةٌ شرطيةٌ وهي (فمن اعتدى عليكم) فصح الوقف قبلها والابتداء بها، ومن ناحيةٍ معنويةٍ الاعتداء خارجٌ عن أصل الحكم،

أصل الحكم ما هو؟ (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص) ثم ذكر حكمًا آخر متعلقًا بالاعتداء فصح الوقف، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية انتهت (فمن اعتدى عليكم) أين جوابه؟ (فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) ثم بدأ جملةً طلبيةٍ مستأنفةً قال (واتقوا الله) فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (واتقوا الله)؟

جعله الأشموني أحسن من الوقف الذي قبله، الذي هو على (بمثل ما اعتدى عليكم) ولم ينص عليه أحدٌ من علماء الوقف والابتداء غيره، وإذا نظرنا إلى الجملة فهي جملةٌ طلبيةٌ ذُكر جزاؤها بعدها (واتقوا الله) وجزاء التقوى (واعلموا أن الله مع المتقين) فالأقرب والله أعلم عدم الوقف هنا للربط بين الحكم والجزاء.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)؟

جوزه السجاوندي وجعله الأشموني حسنًا، ووجهه أن جملة (وأحسنوا) تحتمل الاستئناف وتحتمل العطف، فإن كانت جملةً مستأنفةً مبتدأة صح الوقف قبلها، وإن كانت معطوفةً فإنه ذكر بعدها (إن الله يحب المحسنين) فارتبط بها شيءٌ فكان للوقف قبلها وجهٌ، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وأحسنوا)؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (إن الله يحب المحسنين) مبدوءة بـ (إن)، لكن (إن) هنا تحتمل أن تكون جوابًا للأمر الذي هو (أحسنوا) وتحتمل أن تكون تعليلية: أحسنوا فإن الله يحب المحسنين، أحسنوا لأن الله يحب المحسنين، فالوصل هنا أولى مع صحة الوقف، والله أعلم.

هذا آخر ما في هذا المقطع، والله تعالى أعلم، أسأل الله تعالى أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا وأن يزيدنا علمًا وعملاً وهدًى، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ١٨٣-١٩٥

**(كما كُتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياما معدودات):**

قال ابن جُزي: والقصد بقوله: (كما كتب على الذين من قبلكم) وبقوله: (أياما معدودات) تسهيل الصيام على المسلمين، وملاطفة جميلة. التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١١٠).

**فضائل رمضان:**

في الصحيحينِ عن أبي هُريرَةَ رضي الله عنه عن النَّبيِّ – صلى الله عليه وسلم – قال: «إذا دَخَلَ رمضانُ فُتِّحَت أبوابُ السماءِ، وغُلِّقَتْ أبوابُ جَهنَّم، وسُلسِلتِ الشياطينُ» . ولمسلمٍ: «فُتِّحَتْ أبوابُ الرَّحمةِ» ، وله أيضًا عن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه مرفوعًا: «إذا جاءَ رمضانُ فُتِّحتْ أبوابُ الجنةِ وأغلِقتْ أبوابُ النار، وصُفدِّتِ الشياطينُ» .

عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم – يُبشِّرُ أصحابَهُ، يقولُ: «قد جاءَكم شهر رمضان شهرٌ مباركٌ، كتبَ اللهُ عليكم صيامَهُ، فِيه تُفتَّحُ أبوابُ الجنّةِ، وتُغلقُ فيه أبوابُ الجحيمِ، وتُغلُّ فيه الشياطينُ، فيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهرٍ، من حُرِمَ خيرَها فقد حُرِم» رَواهُ أحمدُ والنسائيُّ.

وعنهُ رضي الله عنه: أنَّ رسول اللهِ – صلى الله عليه وسلم – قالَ: «إِذا كان أَوَّلُ ليلةٍ من رمضانَ صُفِّدتِ الشياطينُ ومَردَةُ الجنِّ، وغُلِّقت أبوابُ النيرانِ، فلم يفتح منها بابٌ، وفُتِّحتْ أبوابُ الجنةِ فلم يغلقْ منها باب، ويُنادي منادٍ: يا باغيَ الخير أَقبلْ، ويا باغيَ الشرِّ أقصِر، وللهِ عتقاءُ من النارِ، وذلك كل ليلة» رواهُ الترمذيُّ والنِسائيُ والحاكم.

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «أعطيت أمتي في شهر رمضان خمس خصال، لم تعطها أمة قبلهم: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا، ويزين الله – عز وجل – كل يوم جنته، ثم يقول: يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤونة والأذى، ويصيروا إليك. وتصفد فيه مردة الجن، فلا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره، ويغفر لهم في آخر ليلة، قيل: يا رسول الله، أهي ليلة القدر؟ قال: لا، ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله» رواه أحمد. مجموع من كتاب وظائف رمضان (ص: ٧-٩).

**(أُنزل فيه القرآن):**

قال ابن عثيمين: وهل المراد بـ (القرآن) الجنس، فيشمل بعضه؛ أو المراد به العموم، فيشمل كله؟ قال بعض أهل العلم: إن «أل» للعموم فيشمل كل القرآن؛ وهذا هو المشهور عند كثير من المفسرين المتأخرين؛ وعلى هذا القول يشكل الواقع؛ لأن الواقع أن القرآن نزل في رمضان، وفي شوال، وفي ذي القعدة، وفي ذي الحجة ... في جميع الشهور؛ ولكن أجابوا عن ذلك بأنه روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في رمضان. وصار جبريل يأخذه من هذا البيت، فينزل به على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لكن هذا الأثر ضعيف؛ ولهذا الصحيح أن «أل» هنا للجنس؛ وليست للعموم؛ وأن معنى: {أنزل فيه القرآن} أي ابتدئ فيه إنزاله، كقوله تعالى: {إنا أنزلناه في ليلة مباركة}، وقوله تعالى: {إنا أنزلناه في ليلة القدر} أي ابتدأنا إنزاله. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٣٢-٣٣٣).

**(فمن كان منكم مريضا أو على سفر)، (ومن كان مريضا أو على سفر):**

قال برهان الدين الكرماني: قوله {فمن كان منكم مريضا أو على سفر} قيد بقوله {منكم} وكذلك {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه} ولم يقيد في قوله {ومن كان مريضا أو على سفر} اكتفاء بقوله {فمن شهد منكم الشهر فليصمه} لاتصاله به. البرهان في توجيه متشابه القرآن (ص: ٨٣).

**(ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم):**

قال ابن تيمية: {ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون} و "اللام" إما متعلقة بمذكور: أي {يريد الله بكم اليسر... ولتكملوا العدة}. كما قال: {يريد الله ليبين لكم}. أو بمحذوف: أي ولتكملوا العدة شرع ذلك. وهذا أشهر لأنه قال: {ولعلكم تشكرون} فيجب على الأول أن يقال ويريد لعلكم تشكرون وفيه وهن. لكن يحتج للأول بقوله تعالى في آية الوضوء: {ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون} فإن آية الصيام وآية الطهارة متناسبتان في اللفظ والمعنى فقوله: {يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر} بمنزلة قوله: {ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج} وقوله: {ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم} كقوله: {ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما

هداكم ولعلكم تشكرون} . والمقصود هنا: أن الله سبحانه أراد شرعا: التكبير على ما هدانا ولهذا قال من قال من السلف: كزيد بن أسلم هو التكبير تكبير العيد واتفقت الأمة على أن صلاة العيد مخصوصة بتكبير زائد ولعله يدخل في التكبير صلاة العيد كما سميت الصلاة تسبيحا وقياما وسجودا وقرآنا. مجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٢٣-٢٢٤).

**(ولتكبروا الله على ما هداكم):**

قال البقاعي: ومن أعظم أسراره -أي: التكبير- أنه لما كان العيد محل فرح وسرور وكان من طبع النفس تجاوز الحدود لما جبلت عليه من الشره تارة غفلة وتارة بغيًا أمر فيه به ليذهب من غفلتها ويكسر من سورتها. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/ ٦٥)

**(لعلكم تتقون)، (ولعلكم تشكرون):**

قال أبو حيان: وإذا كان التكليف شاقا ناسب أن يعقب بترجي التقوى، وإذا كان تيسيرا ورخصة ناسب أن يعقب بترجي الشكر، فلذلك ختمت هذه الآية بقوله: (ولعلكم تشكرون) لأن قبله ترخيص للمريض والمسافر بالفطر، وقوله: (يريد الله بكم اليسر). وجاء عقيب قوله: كتب عليكم الصيام ... لعلكم تتقون، وقبله: (ولكم في القصاص حياة) ثم قال: (لعلكم تتقون) لأن الصيام والقصاص من أشق التكاليف، وكذا يجيء أسلوب القرآن فيما هو شاق وفيما فيه ترخيص أو ترقية، فينبغي أن يلحظ ذلك حيث جاء فإنه من محاسن علم البيان. البحر المحيط في التفسير (٢/ ٢٠٤)

**(أجيب دعوة الداع إذا دعان):**

عن أبي سعيد: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها" قالوا: إذا نكثر. قال: "الله أكثر". (أحمد والترمذي).

**قال الشنقيطي**: قوله تعالى: (وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون)، ذكر في هذه الآية أنه جل وعلا قريب يجيب دعوة الداعي وبين في آية أخرى تعليق ذلك على مشيئته جل وعلا وهي قوله: (فيكشف ما تدعون إليه إن شاء) الآية.

فقال بعضهم: التعليق بالمشيئة في دعاء الكفار كما هو ظاهر سياق الآية، والوعد المطلق في دعاء المؤمنين، وعليه فدعاؤهم لا يرد، إما أن يعطوا ما سألوا أو يدخر لهم خير منه أو يدفع عنهم من السوء بقدره.

وقال بعض العلماء: المراد بالدعاء العبادة، وبالإجابة الثواب، وعليه فلا إشكال. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٧٤).

**وقال ابن تيمية**: {وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان} يتناول نوعي الدعاء. وبكل منهما فسرت الآية. قيل: أعطيه إذا سألني. وقيل: أثيبه إذا عبدني. والقولان متلازمان. مجموع الفتاوى (١٥/ ١١).

**وقال ابن عثيمين**: يجيب دعوة الداع إذا دعاه؛ ولا يلزم من ذلك أن يجيب مسألته؛ لأنه تعالى قد يؤخر إجابة المسألة ليزداد الداعي تضرعاً إلى الله، وإلحاحاً في الدعاء؛ فيقوى بذلك إيمانه، ويزداد ثوابه؛ أو يدخره له يوم القيامة؛ أو يدفع عنه من السوء ما هو أعظم فائدة للداعي؛ وهذا هو السر – والله أعلم – في قوله تعالى: {أجيب دعوة الداع} . تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٤٥)

**سبب نزول: (أُحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم):**

عن البراء رضي الله عنه، قال: " كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائما، فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائما، فلما حضر الإفطار أتى امرأته، فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رأته قالت: خيبة لك، فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية: {أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم} ففرحوا بها فرحا شديدا، ونزلت: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود} . صحيح البخاري (٣/ ٢٨).

**(وابتغوا ما كتب الله لكم):**

قال ابن القيم: والتحقيق أن يقال لما خفف الله عن الأمة بإباحة الجماع ليلة الصوم إلى طلوع الفجر وكان المجامع يغلب عليه حكم الشهوة وقضاء الوطر حتى لا يكاد يخطر بقلبه غير ذلك أرشدهم سبحانه إلى أن يطلبوا رضاه في مثل هذه اللذة ولا يباشروها بحكم مجرد الشهوة بل يبتغوا بها ما كتب الله لهم من الأجر. تحفة المودود بأحكام المولود (ص: ٩).

**(حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر):**

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: لما نزلت: {حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود} عمدت إلى عقال أسود، وإلى عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل، فلا يستبين لي، فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت له ذلك فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار». صحيح البخاري (٣/ ٢٨) صحيح مسلم (٢/ ٧٦٦)

**الاعتكاف بعد الصيام:**

قال ابن كثير: الفقهاء المصنفون يتبعون كتاب الصيام بكتاب الاعتكاف، اقتداء بالقرآن العظيم، فإنه نبه على ذكر الاعتكاف بعد ذكر الصوم. وفي ذكره تعالى الاعتكاف بعد الصيام إرشاد وتنبيه على الاعتكاف في الصيام، أو في آخر شهر الصيام، كما ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان، حتى توفاه الله، عز وجل. ثم اعتكف أزواجه من بعده. أخرجاه. تفسير ابن كثير (١/ ٥١٩-٥٢٠).

**(ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل):**

قال أبو حيان: ومناسبة هذه الآية لما قبلها ظاهرة، وذلك أن من يعبد الله تعالى بالصيام فحبس نفسه عما تعوده من الأكل والشرب والمباشرة بالنهار، ثم حبس نفسه بالتقييد في مكان تعبدا الله تعالى صائما له، ممنوعا من اللذة الكبرى بالليل والنهار جدير أن لا يكون مطعمه ومشربه إلا من الحلال الخالص الذي ينور القلب، ويزيده بصيرة، ويفضي به إلى الاجتهاد في العبادة، فلذلك نهي عن أكل الحرام المفضي به إلى عدم

قبول عبادته من صيامه واعتكافه، وتخلل أيضا بين آيات الصيام آية إجابة سؤال الداعي، وسؤال العباد الله تعالى، وقد جاء في الحديث: «أن من كان مطعمه حراما، وملبسه حراما، ومشربه حراما، ثم سأل الله أنى يستجاب له». فناسب أيضا النهي عن أكل المال الحرام. البحر المحيط في التفسير (٢/ ٢٢٣).

**(قل هي مواقيت للناس):**

قال ابن تيمية: {وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب} فإن عدد شهور السنة وعدد السنة بعد السنة إنما أصله بتقدير القمر منازل. وكذلك معرفة الحساب؛ فإن حساب بعض الشهور لما يقع فيه من الآجال ونحوها إنما يكون بالهلال وكذلك قوله تعالى {قل هي مواقيت للناس والحج} . فظهر بما ذكرناه أنه بالهلال يكون توقيت الشهر والسنة وأنه ليس شيء يقوم مقام الهلال ألبتة لظهوره وظهور العدد المبني عليه وتيسر ذلك وعمومه وغير ذلك من المصالح الخالية عن المفاسد. مجموع الفتاوى (٢٥/ ١٣٩-١٤٠).

وقال ابن عثيمين: ميقات الأمم كلها الميقات الذي وضعه الله لهم ــ وهو الأهلة ــ؛ فهو الميقات العالمي؛ لقوله تعالى: {مواقيت للناس}؛ وأما ما حدث أخيراً من التوقيت بالأشهر الإفرنجية فلا أصل له من محسوس، ولا معقول، ولا مشروع؛ ولهذا تجد بعض الشهور ثمانية وعشرين يومـًا، وبعضها ثلاثين يومـًا، وبعضها واحداً وثلاثين يومـًا من غير أن يكون سبب معلوم أوجب هذا الفرق؛ ثم إنه ليس لهذه الأشهر علامة حسية يرجع الناس إليها في تحديد أوقاتهم ــ بخلاف الأشهر الهلالية فإن لها علامة حسية يعرفها كل أحد ــ. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٧١).

**سبب نزول: (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها...):**

عن البراء رضي الله عنه، يقول: «نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا، لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار، فدخل من قبل بابه، فكأنه عير بذلك، فنزلت: {وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها، ولكن البر من اتقى، وأتوا البيوت من أبوابها}. صحيح البخاري (٣/ ٨) صحيح مسلم (٤/ ٢٣١٩)

وعن البراء، قال: «كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره» فأنزل الله: {وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها}. صحيح البخاري (٦/ ٢٦)

**(وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها):**

قال ابن عثيمين: العادات لا تجعل غير المشروع مشروعـًا؛ لقوله تعالى: {وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها} مع أنهم اعتادوه واعتقدوه من البر؛ فمن اعتاد شيئـًا يعتقده براً عُرِض على شريعة الله.

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يأتي الأمور من أبوابها؛ لقوله تعالى: {وأتوا البيوت من أبوابها} ؛ فإن هذه الآية كما تناولت البيوت الحسية كذلك أيضـًا تناولت الأمور المعنوية؛ فإذا أردت أن تخاطب مثلاً شخصـًا كبير المنزلة فلا تخاطبه بما تخاطب سائر الناس؛ ولكن ائت من الأبواب؛ لا تتجشم الأمر تجشمـًا؛ لأنك قد لا تحصل المقصود؛ بل تأتي من بابه بالحكمة، والموعظة الحسنة حتى تتم لك الأمور. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٧٢).

**(ويكون الدين لله)، (ويكون الدين كله لله):**

قال برهان الدين الكرماني: قوله {ويكون الدين لله} في هذه السورة وفي الأنفال {ويكون الدين كله لله} لأن القتال في هذه السورة مع أهل مكة وفي الأنفال مع جميع الكفار فقيده بقوله {كله} البرهان في توجيه متشابه القرآن (ص: ٨٤).

وقال الخطيب الإسكافي: الجواب عن ذلك أن يقال: إن الآية الأولى من سورة البقرة جاءت في قتال أهل مكة، ألا ترى ما قبلها: (واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم..)، ثم قال: (.. ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه..)، وهذا مختص بقتال قوم مخصوصين من أهل الشرك، وهم نازلو الحرم، فاقتصر على الدين من غير توكيد على معنى: حتى يكون الدين حيث هؤلاء، ولا في كل مكان، لأنه لا يحصل بقتل مشركي مكة الدين في كل بلاد...

وأما في سورة الأنفال فالأمر ورد عاما في قتال كل الكافرين، ألا ترى أن قبل الآية: (قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف...)، وليس هذا في طائفة من الكفار دون طائفة. درة التنزيل وغرة التأويل (١/ ٣٣١-٣٣٢).

**(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه):**

قال ابن الجوزي: وإنما سمى المقابلة على الاعتداء اعتداءً، لأن صورة الفعلين واحدة، وإن كان أحدهما طاعة والآخر معصية. قال الزجاج: والعرب تقول: ظلمني فلان فظلمته، أي: جازيته بظلمه. وجهل فلان عليّ، فجهلت عليه. زاد المسير في علم التفسير (١/ ١٥٧)

**(وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة):**

قال البقاعي: ولما كانت النفقة من أعظم دعائم الجهاد وكان العيش في أول الإسلام ضيقاً والمال قليلاً فكان ذلك موجباً لكل أحد أن يتمسك بما في يده ظناً أن في التمسك به النجاة وفي إنفاقه الهلاك أخبرهم أن الأمر على غير ما يسول به الشيطان من ذلك. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/ ١١٨).

عن حذيفة: {وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} قال: «نزلت في النفقة». صحيح البخاري (٦/ ٢٧).

وعن أسلم أبي عمران التجيبي، قال: كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا صفا عظيما من الروم، فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس وقالوا: سبحان الله يلقي بيديه إلى التهلكة. فقام أبو أيوب الأنصاري فقال: يا أيها الناس إنكم لتؤولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه، فقال بعضنا لبعض سرا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه، فلو أقمنا في أموالنا، فأصلحنا ما ضاع منها. فأنزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم يرد علينا ما قلنا: {وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} ، فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها، وتركنا الغزو فما زال أبو أيوب، شاخصا في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم. سنن الترمذي (٥/ ٦٢) سنن أبي داود (٣/ ١٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

# العمل بالآيات من سورة البقرة ١٨٣-١٩٥

١- احرص على الإكثار من الصيام فرضا ونفلا، فإنه من أهم وسائل تحقيق التقوى، فهو يكبت الشهوة، ويضيّق مجاري الشيطان، ويذكّر بالفقراء والمساكين، ويعين على ترك أكل الحرام، ويسمو بالنفس إلى التعلق بالله، وطلب مرضاته، وتقديم محبوباته على محبوبات النفس (يا أيها الذين آمنوا كُتب عليكم الصيام كما كُتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون).

٢- التقرب إلى الله تعالى بالتطوع بعد أداء الواجب دليل على الإيمان، وعلى محبة الله تعالى، وعلى طهارة النفس، فاحرص على التطوع في عباداتك كلها (فمن تطوع خيرا فهو خير له).

٣- شهر رمضان موسم عظيم للطاعات، فهو شهر الصيام، وشهر القرآن، وشهر البر والإحسان، فهنيئا لمن صامه إيمانا واحتسابا، وهنيئا لمن قامه تاليا للقرآن إيمانا واحتسابا، وهنيئا لمن اهتدى فيه بالقرآن، وفرّق به بين الحق والباطل والهدى والضلال (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان).

٤- ما أرحم الله بنا! يريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر، ما جعل علينا في الدين من حرج، لم يكلّف نفسا إلا وسعها، شرع لنا من العبادات والشرائع ما ينفعنا في ديننا ودنيانا، وإذا حصل لأحد ظرف من سفر أو مرض خفّف عنه أكثر، فما أحوجنا إلى أن نلهج بشكره والثناء عليه في كل حين وآن (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر... ولعلكم تشكرون).

٥- الله سبحانه قريب مجيب، فتوجّه إليه بحاجاتك كلها، مستجيبا لأمره، مؤمنا به، محسنا للظن به، متوكلا عليه، مجتنبا أكل الحرام، مراعيا أوقات إجابة الدعاء، ومنها الدعاء حال الصيام، وأبشر بالخير العميم، واعلم أنك كلما كنت داعيا لله مستعينا به متوكلا عليه في الرخاء استجاب لك في الشدة (وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون).

٦- الرجل وامرأته كل منهما لباس ساتر للآخر، فكل واحد منهما يستر الآخر عن الحرام، فالواجب أن يحرص كل واحد منهما على أن يؤدي حق الآخر بما يمنعه من التطلّع إلى الحرام أو التفكير فيه (هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهن).

٧- ينبغي للإنسان أن يبتغي بجماعه لامرأته إعفاف نفسه وزوجه، وطلب الولد، كما أنه لا ينبغي أن ينشغل بذلك عن اغتنام مواسم الخيرات كليالي رمضان وليلة القدر (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم).

٨- المسلم العاقل يحذر من الاقتراب من المعاصي ووسائلها ومقدماتها، لأن دينه أغلى ما يملك، وهو يعلم أن من حام حول الحمى أوشك أن يرتع فيه (تلك حدود الله فلا تقربوها).

٩- الله سبحانه وتعالى يبين لنا آياته وأحكامه الشرعية لنحقق التقوى في أنفسنا، ولنتقي عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه (كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون).

١٠- احذر من التساهل في أكل أموال الناس بالباطل، سواء بالسرقة والغصب، أو بالغش والخداع في البيع والشراء، أو بالرشوة والكذب، أو بعدم إعطاء أصحاب الحقوق حقوقهم من الخدم والعاملين والأجراء، فاحذر أخيّ من ذلك أشد الحذر، وإياك أن تُنبت جسدك وجسد أهلك وأولادك بالحرام، واعلم أن حقوق الناس تؤخذ يوم القيامة بالحسنات والسيئات، يوم تحتاج إلى حسنة واحدة للنجاة، فانجُ بنفسك (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون).

١١- التقوى سبب للفلاح في الدنيا والآخرة، وسبب لمعية الله لعبده بالنصر والتأييد، ولا تتحقق التقوى إلا بالعلم بشريعة الله، والحرص على امتثالها (واتقوا الله لعلكم تفلحون)، (واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين).

١٢- جهاد الأعداء في الإسلام مشروع طلبا ودفعا إذا تحققت شروطه، ومن أهم ما يجب مراعاته في الجهاد عدم الاعتداء فيه بالغلول أو الغدر أو المُثلة أو قتل الصبيان والنساء، أو إتلاف الزروع والنخيل والأشجار (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين)، وإن حصل من الكفار الاعتداء فإنه يُردّ عليهم بمثل اعتدائهم دون زيادة (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله).

١٣- صد الناس عن دين الله بنشر الكفر والشرك والإلحاد والزندقة والبدع المضلة أشد من قتلهم وقتالهم، وهو الاستعمار الحقيقي الذي يجب أن تحذر منه، فإن أعداء الإسلام اليوم قد جنّدوا كل طاقاتهم لغزو المسلمين في عقائدهم وأخلاقهم، فالحذر الحذر (والفتنة أشد من القتل).

١٤- الجهاد في الإسلام غايته نشر دين الله في جميع البلاد، وردع الذين يصدون الناس عن الإسلام، ويحولون بينهم وبين اعتناقه والاطّلاع على محاسنه، وليس لإلزام الناس بالدخول في الإسلام، بل تُقبل فيه الجزية ممن لم يعتنق الإسلام؛ لأنه لا إكراه في الدين (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين).

١٥- احذر من أن تُلقيَ بيدك إلى التهلُكة في الدنيا والآخرة، وذلك بترك طاعة الله، وارتكاب معاصي الله، وترك الإنفاق في سبيل الله، وترك الإحسان إلى خلق الله، وترك الأخذ بالأسباب الحسية الحافظة من الشر والبلاء والوباء (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة).

١٦- أحسن في عبادة ربك والتقرب إليه بالصالحات، وأحسِن إلى عباد الله بالقول والفعل، وأحسِن في التعامل مع كل ما حولك، فإن الله كتب الإحسان على كل شيء، وأبشر بمحبة الله لك (وأحسنوا إن الله يحب المحسنين).

بسم الله الرحمن الرحيم

## تفسير سورة البقرة (١٩٦-٢٠٣) من تفسير السعدي

{وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} .

يستدل بقوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ} على أمور:

أحدها: وجوب الحج والعمرة، وفرضيتهما.

الثاني: وجوب إتمامهما بأركانهما، وواجباتهما، التي قد دل عليها فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقوله: "خذوا عني مناسككم ".

الثالث: أن فيه حجة لمن قال بوجوب العمرة.

الرابع: أن الحج والعمرة يجب إتمامهما بالشروع فيهما، ولو كانا نفلا.

الخامس: الأمر بإتقانهما وإحسانهما، وهذا قدر زائد على فعل ما يلزم لهما.

السادس: وفيه الأمر بإخلاصهما لله تعالى.

السابع: أنه لا يخرج المحرم بهما بشيء من الأشياء حتى يكملهما، إلا بما استثناه الله، وهو الحصر، فلهذا قال: {فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ} أي: منعتم من الوصول إلى البيت لتكميلهما، بمرض، أو ضلالة، أو عدو، ونحو ذلك من أنواع الحصر، الذي هو المنع.

{فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ} أي: فاذبحوا ما استيسر من الهدي، وهو سبع بدنة، أو سبع بقرة، أو شاة يذبحها المحصر، ويحلق ويحل من إحرامه بسبب الحصر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، لما صدهم المشركون عام الحديبية، فإن لم يجد الهدي، فليصم بدله عشرة أيام كما في المتمتع ثم يحل.

ثم قال تعالى: {وَلا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ} وهذا من محظورات الإحرام، إزالة الشعر، بحلق أو غيره، لأن المعنى واحد من الرأس، أو من البدن، لأن المقصود من ذلك، حصول الشعث والمنع من الترفه بإزالته، وهو موجود في بقية الشعر.

وقاس كثير من العلماء على إزالة الشعر، تقليم الأظفار بجامع الترفه، ويستمر المنع مما ذكر، حتى يبلغ الهدي محله، وهو يوم النحر، والأفضل أن يكون الحلق بعد النحر، كما تدل عليه الآية.

ويستدل بهذه الآية على أن المتمتع إذا ساق الهدي، لم يتحلل من عمرته قبل يوم النحر، فإذا طاف وسعى للعمرة، أحرم بالحج، ولم يكن له إحلال بسبب سوق الهدي، وإنما منع تبارك وتعالى من ذلك، لما فيه من الذل والخضوع لله والانكسار له، والتواضع الذي هو عين مصلحة العبد، وليس عليه في ذلك من ضرر، فإذا حصل الضرر بأن كان به أذى من مرض، ينتفع بحلق رأسه له، أو قروح، أو قمل ونحو ذلك فإنه يحل له أن يحلق رأسه، ولكن يكون عليه فدية من صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين أو نسك ما يجزئ في أضحية، فهو مخير، والنسك أفضل، فالصدقة، فالصيام.

ومثل هذا، كل ما كان في معنى ذلك، من تقليم الأظفار، أو تغطية الرأس، أو لبس المخيط، أو الطيب، فإنه يجوز عند الضرورة، مع وجوب الفدية المذكورة لأن القصد من الجميع، إزالة ما به يترفه.

ثم قال تعالى: {فَإِذَا أَمِنْتُمْ} أي: بأن قدرتم على البيت من غير مانع عدو وغيره، {فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ} بأن توصل بها إليه، وانتفع بتمتعه بعد الفراغ منها.

{فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ} أي: فعليه ما تيسر من الهدي، وهو ما يجزئ في أضحية، وهذا دم نسك، مقابلة لحصول النسكين له في سفرة واحدة، ولإنعام الله عليه بحصول الانتفاع بالمتعة بعد فراغ العمرة، وقبل الشروع في الحج، ومثلها القِران لحصول النسكين له.

ويدل مفهوم الآية، على أن المفرد للحج، ليس عليه هدي، ودلت الآية، على جواز، بل فضيلة المتعة، وعلى جواز فعلها في أشهر الحج.

{فَمَنْ لَمْ يَجِدْ} أي الهدي أو ثمنه {فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ} أول جوازها من حين الإحرام بالعمرة، وآخرها ثلاثة أيام بعد النحر، أيام رمي الجمار، والمبيت بـ "منى" ولكن الأفضل منها، أن يصوم السابع، والثامن، والتاسع، {وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ} أي: فرغتم من أعمال الحج، فيجوز فعلها في مكة، وفي الطريق، وعند وصوله إلى أهله.

{ذَلِكَ} المذكور من وجوب الهدي على المتمتع {لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} بأن كان عند مسافة قصر فأكثر، أو بعيدا عنه عرفات، فهذا الذي يجب عليه الهدي، لحصول النسكين له في سفر واحد، وأما من كان أهله من حاضري المسجد الحرام، فليس عليه هدي لعدم الموجب لذلك.

{وَاتَّقُوا اللَّهَ} أي: في جميع أموركم، بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، ومن ذلك، امتثالكم، لهذه المأمورات، واجتناب هذه المحظورات المذكورة في هذه الآية.

{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} أي: لمن عصاه، وهذا هو الموجب للتقوى، فإن من خاف عقاب الله، انكف عما يوجب العقاب، كما أن من رجا ثواب الله عمل لما يوصله إلى الثواب، وأما من لم يخف العقاب، ولم يرج الثواب، اقتحم المحارم، وتجرأ على ترك الواجبات.

{الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الأَلْبَابِ} .

يخبر تعالى أن {الْحَجَّ} واقع في {أشهر معلومات} عند المخاطبين، مشهورات، بحيث لا تحتاج إلى تخصيص، كما احتاج الصيام إلى تعيين شهره، وكما بين تعالى أوقات الصلوات الخمس.

وأما الحج فقد كان من ملة إبراهيم، التي لم تزل مستمرة في ذريته معروفة بينهم.

والمراد بالأشهر المعلومات عند جمهور العلماء: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة، فهي التي يقع فيها الإحرام بالحج غالبا.

{فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ} أي: أحرم به، لأن الشروع فيه يصيره فرضا، ولو كان نفلا.

واستدل بهذه الآية الشافعي ومن تابعه، على أنه لا يجوز الإحرام بالحج قبل أشهره، قلت لو قيل: إن فيها دلالة لقول الجمهور، بصحة الإحرام بالحج قبل أشهره لكان قريبا، فإن قوله: {فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ} دليل على أن الفرض قد يقع في الأشهر المذكورة وقد لا يقع فيها، وإلا لم يقيده.

وقوله: {فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ} أي: يجب أن تعظموا الإحرام بالحج، وخصوصا الواقع في أشهره، وتصونوه عن كل ما يفسده أو ينقصه، من الرفث وهو الجماع ومقدماته الفعلية والقولية، خصوصا عند النساء بحضرتهن.

والفسوق وهو: جميع المعاصي، ومنها محظورات الإحرام.

والجدال وهو: المماراة والمنازعة والمخاصمة، لكونها تثير الشر، وتوقع العداوة.

والمقصود من الحج، الذل والانكسار لله، والتقرب إليه بما أمكن من القربات، والتنزه عن مقارفة السيئات، فإنه بذلك يكون مبرورا والمبرور، ليس له جزاء إلا الجنة، وهذه الأشياء وإن كانت ممنوعة في كل مكان وزمان، فإنها يتغلظ المنع عنها في الحج.

واعلم أنه لا يتم التقرب إلى الله بترك المعاصي حتى يفعل الأوامر، ولهذا قال تعالى: {وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللهُ} أتى بـ "من" لتنصيص على العموم، فكل خير وقربة وعبادة، داخل في ذلك، أي: فإن الله به عليم، وهذا يتضمن غاية الحث على أفعال الخير، وخصوصا في تلك البقاع الشريفة والحرمات المنيفة، فإنه ينبغي تدارك ما أمكن تداركه فيها، من صلاة، وصيام، وصدقة، وطواف، وإحسان قولي وفعلي.

ثم أمر تعالى بالتزود لهذا السفر المبارك، فإن التزود فيه الاستغناء عن المخلوقين، والكف عن أموالهم، سؤالا واستشرافا، وفي الإكثار منه نفع وإعانة للمسافرين، وزيادة قربة لرب العالمين، وهذا الزاد الذي المراد منه إقامة البنية بلغة ومتاع.

وأما الزاد الحقيقي المستمر نفعه لصاحبه، في دنياه، وأخراه، فهو زاد التقوى الذي هو زاد إلى دار القرار، وهو الموصل لأكمل لذة، وأجل نعيم دائم أبدا، ومن ترك هذا الزاد، فهو المنقطع به الذي هو عرضة لكل شر، وممنوع من الوصول إلى دار المتقين. فهذا مدح للتقوى.

ثم أمر بها أولي الألباب فقال: {وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الأَلْبَابِ} أي: يا أهل العقول الرزينة، اتقوا ربكم الذي تقواه أعظم ما تأمر به العقول، وتركها دليل على الجهل، وفساد الرأي.

{لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ} .

لما أمر تعالى بالتقوى، أخبر تعالى أن ابتغاء فضل الله بالتكسب في مواسم الحج وغيره، ليس فيه حرج إذا لم يشغل عما يجب إذا كان المقصود هو الحج، وكان الكسب حلالا منسوبا إلى فضل الله، لا منسوبا إلى حذق العبد، والوقوف مع السبب، ونسيان المسبب، فإن هذا هو الحرج بعينه.

وفي قوله: {فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ} دلالة على أمور:

أحدها: الوقوف بعرفة، وأنه كان معروفا أنه ركن من أركان الحج، فالإفاضة من عرفات، لا تكون إلا بعد الوقوف.

الثاني: الأمر بذكر الله عند المشعر الحرام، وهو المزدلفة، وذلك أيضا معروف، يكون ليلة النحر بائتا بها، وبعد صلاة الفجر، يقف في المزدلفة داعيا، حتى يسفر جدا، ويدخل في ذكر الله عنده، إيقاع الفرائض والنوافل فيه.

الثالث: أن الوقوف بمزدلفة، متأخر عن الوقوف بعرفة، كما تدل عليه الفاء والترتيب.

الرابع، والخامس: أن عرفات ومزدلفة، كلاهما من مشاعر الحج المقصود فعلها، وإظهارها.

السادس: أن مزدلفة في الحرم، كما قيده بالحرام.

السابع: أن عرفة في الحل، كما هو مفهوم التقييد بـ "مزدلفة "

{وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ} أي: اذكروا الله تعالى كما منّ عليكم بالهداية بعد الضلال، وكما علمكم ما لم تكونوا تعلمون، فهذه من أكبر النعم، التي يجب شكرها ومقابلتها بذكر المنعم بالقلب واللسان.

{ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} أي: ثم أفيضوا من مزدلفة من حيث أفاض الناس، من لدن إبراهيم عليه السلام إلى الآن، والمقصود من هذه الإفاضة كان معروفا عندهم، وهو رمي الجمار، وذبح الهدايا، والطواف، والسعي، والمبيت بـ "منى "ليالي التشريق وتكميل باقي المناسك.

ولما كانت هذه الإفاضة، يقصد بها ما ذكر، والمذكورات آخر المناسك، أمر تعالى عند الفراغ منها باستغفاره والإكثار من ذكره، فالاستغفار للخلل الواقع من العبد، في أداء عبادته وتقصيره فيها، وذكر الله شكر الله على إنعامه عليه بالتوفيق لهذه العبادة العظيمة والمنة الجسيمة.

وهكذا ينبغي للعبد، كلما فرغ من عبادة، أن يستغفر الله عن التقصير، ويشكره على التوفيق، لا كمن يرى أنه قد أكمل العبادة، ومن بها على ربه، وجعلت له محلا ومنزلة رفيعة، فهذا حقيق بالمقت، ورد الفعل، كما أن الأول، حقيق بالقبول والتوفيق لأعمال أخر.

ثم أخبر تعالى عن أحوال الخلق، وأن الجميع يسألونه مطالبهم، ويستدفعونه ما يضرهم، ولكن مقاصدهم تختلف، فمنهم: {مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا} أي: يسأله من مطالب الدنيا ما هو من شهواته، وليس له في الآخرة من نصيب، لرغبته عنها، وقصر همته على الدنيا، ومنهم من يدعو الله لمصلحة الدارين، ويفتقر إليه في مهمات دينه ودنياه، وكل من هؤلاء وهؤلاء، لهم نصيب من كسبهم وعملهم، وسيجازيهم تعالى على حسب أعمالهم، وهماتهم ونياتهم، جزاء دائرا بين العدل والفضل، يحمد عليه أكمل حمد وأتمه، وفي هذه الآية دليل على أن الله يجيب دعوة كل داع، مسلما أو كافرا، أو فاسقا، ولكن ليست إجابته دعاء من دعاه، دليلا على محبته له وقربه منه، إلا في مطالب الآخرة ومهمات الدين.

والحسنة المطلوبة في الدنيا يدخل فيها كل ما يحسن وقعه عند العبد، من رزق هنيء واسع حلال، وزوجة صالحة، وولد تقر به العين، وراحة، وعلم نافع، وعمل صالح، ونحو ذلك، من المطالب المحبوبة والمباحة.

وحسنة الآخرة، هي السلامة من العقوبات، في القبر، والموقف، والنار، وحصول رضا الله، والفوز بالنعيم المقيم، والقرب من الرب الرحيم، فصار هذا الدعاء، أجمع دعاء وأكمله، وأولاه بالإيثار، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من الدعاء به، والحث عليه.

{وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ} .

يأمر تعالى بذكره في الأيام المعدودات، وهي أيام التشريق الثلاثة بعد العيد، لمزيتها وشرفها، وكون بقية أحكام المناسك تفعل بها، ولكون الناس أضيافا لله فيها، ولهذا حرم صيامها، فللذكر فيها مزية ليست لغيرها، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أيام التشريق، أيام أكل وشرب، وذكر الله".

ويدخل في ذكر الله فيها، ذكره عند رمي الجمار، وعند الذبح، والذكر المقيد عقب الفرائض، بل قال بعض العلماء: إنه يستحب فيها التكبير المطلق، كالعشر، وليس ببعيد.

{فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ} أي: خرج من "منى "ونفر منها قبل غروب شمس اليوم الثاني {فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ} بأن بات بها ليلة الثالث ورمى من الغد {فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ} وهذا تخفيف من الله [تعالى] على عباده، في إباحة كلا الأمرين، ولكن من المعلوم أنه إذا أبيح كلا الأمرين، فالمتأخر أفضل، لأنه أكثر عبادة.

ولما كان نفي الحرج قد يفهم منه نفي الحرج في ذلك المذكور وفي غيره، والحاصل أن الحرج منفي عن المتقدم، والمتأخر فقط قيده بقوله: {لِمَنِ اتَّقَى} أي: اتقى الله في جميع أموره، وأحوال الحج، فمن اتقى الله في كل شيء، حصل له نفي الحرج في كل شيء، ومن اتقاه في شيء دون شيء، كان الجزاء من جنس العمل.

{وَاتَّقُوا اللهَ} بامتثال أوامره واجتناب معاصيه، {وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ} فمجازيكم بأعمالكم، فمن اتقاه، وجد جزاء التقوى عنده، ومن لم يتقه، عاقبه أشد العقوبة، فالعلم بالجزاء من أعظم الدواعي لتقوى الله، فلهذا حث تعالى على العلم بذلك.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (١٩٦-٢٠٣)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| أُحصِرتُم | مُنعتم من إتمام الحج والعمرة |
| الهدْي | ما يُهدى إلى البيت من بهيمة الأنعام |
| يَبلُغ الهدْي محِلّه | يُنحر الهدي في مكان ذبحه من الحرم أو في مكان الإحصار |
| أو نُسُك | أو ذبيحة لفقراء الحرم |
| تمتّع بالعمرة إلى الحج | جمع بينهما في سفر واحد |
| حاضِري المسجد الحرام | ساكني أرض الحرم |
| أشهرٌ معلومات | شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة |
| فَرَضَ | عقَد الإحرام |
| رفَث | الجماع ومقدماته الفعلية والقولية |
| فضْلا من ربكم | رزقا بالتجارة |
| أفضْتُم | دفعْتم وانطلقتم |
| المشعر الحرام | مزدلفة |
| من خَلَاق | من نصيب |
| أيامٍ معدودات | أيام التشريق، الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة |

بسم الله الرحمن الرحيم

## الوقف والابتداء في سورة البقرة ١٩٦- ٢٠٣

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية السادسة والتسعين بعد المائة وحتى الآية الثالثة بعد المائتين.

أبدأ بالآية الأولى وهي قول الله تعالى: (وأتموا الحج والعمرة لله) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه من حيث اللفظ أن بعده جملة شرطية والشرط يصح الابتداء به، ومن حيث المعنى قوله بعده (فإن أحصرتم) الإحصار خارجٌ عن أصل وجوب الحج والعمرة، فجملة (وأتموا الحج والعمرة لله) لبيان أصل وجوبهما وإتمامهما، أما الإحصار فحكمٌ جديدٌ فصح الوقف قبله والابتداء به، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قول الله تعالى: (فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (ولا تحلقوا رؤوسكم) هي جملةٌ معطوفةٌ وهي من قبيل عطف الجمل، لكنها جملةٌ معطوفةٌ ارتبطت بها غاية بمعنى أنه قال (ولا تحلقوا رؤوسكم حتى)، فارتبط بها غاية وهذه الغاية غير مرتبطةٍ بالجملة الأولى التي عطفت عليها الجملة الثانية هذا من حيث العطف، وكذلك قوله (ولا تحلقوا) ابتداءٌ بالنهي ويصح الابتداء بالنهي إلا أن يكون قبله ما يرتبط به هذا النهي فيصح الوقف هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى (ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعده (فمن كان منكم مريضًا) فهي ابتداء حكمٍ جديدٍ متعلق بالكفارة لمن كان مضطرًا وهي كذلك جملة شرطية ويصح الابتداء بالشرط غالبًا فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (فمن كان منكم مريضًا أو به أذًى من رأسه)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن جواب الشرط لم يأت بعد، أين الشرط؟ الشرط (من) وفعل الشرط (كان منكم مريضًا أو به أذًى من رأسه) ما النتيجة؟ أين الجواب؟ (ففديةٌ من صيامٍ أو صدقةٍ أو نسكٍ).

وهل يصح الوقف على قوله: (أو نسك)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الحكم المتعلق بالكفارة انتهى، ثم جاءت بعده جملةٌ شرطيةٌ مبدوءةٌ بـ (إذا) فصح الوقف، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (فإذا أمنتم)؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ أين الجواب؟ إذا قال بعضهم إن جوابها محذوف تقديره فإذا أمنتم فامضوا والصحيح أن جوابها الجملة الشرطية الجديدة وهي (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي) هذا في محل جواب، إذًا (فإذا أمنتم) فعلها ثم جوابها (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي) فلا وقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله: (فما استيسر من الهدي)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده جملة شرطية (فمن لم يجد) وهي من تفريع الجملة الأولى يعني تفريع الحكم الأول (فمن تمتع) (فما استيسر من الهدي) (فمن لم يجد) يعني الهدي (فصيام ثلاثة أيامٍ في الحج) فهي جملةٌ شرطيةٌ لها ارتباطٌ معنويٌ بالجملة السابقة لكن الوقف له وجهٌ لأنها جملةٌ شرطيةٌ متبوعةٌ بتفصيلٍ متعلقٍ بـ (من لم يجد الهدي) لأنه قال (فصيام ثلاثة أيامٍ في الحج وسبعةٍ إذا رجعتم تلك عشرةٌ كاملةٌ) هذا كله مرتبطٌ بالجملة الشرطية فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (وسبعةٍ إذا رجعتم)؟

صحح الوقف هنا السجاوندي، وجعله الأشموني حسنًا، ووضعت هنا علامة الوقف أولى في مصحف المدينة، ولم ينص البقية على وقفٍ هنا، وجملة (تلك عشرةٌ كاملةٌ) هي من قبيل ذكر المجموع بعد ذكر الأفراد وإن كانت (تلك عشرةٌ كاملةٌ) جملةٌ اسميةٌ مستأنفةٌ لأن (تلك) في محل رفع مبتدأ إلا أنها بيانٌ للجملة السابقة، فلما قال (فصيام ثلاثة أيامٍ في الحج وسبعةٍ إذا رجعتم) بيّنه بقوله (تلك عشرةٌ كاملةٌ) فالأوجه والله أعلم عدم الوقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله: (تلك عشرةٌ كاملةٌ)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ونص الأشموني على أنه أحسن من الوقف على قوله (إذا رجعتم) ووجهه أن قوله (ذلك لمن لم يكن أهله) جملة استئناف بياني وذلك في محل رفع مبتدأ فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (واتقوا الله) استئنافيةٌ وجملة (واتقوا الله) جملةٌ مستأنفةٌ ليس لها ارتباطٌ بالجملة التي قبلها فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (واتقوا الله) قبل (واعلموا أن الله شديد العقاب)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن جملة (واعلموا) معطوفةٌ على جملة (واتقوا الله) والعطف هنا وثيق الصلة يعني كأنه قال واتقوا الله عالمين مستحضرين أنه سبحانه شديد العقاب.

الآية التي تليها: (الحج أشهرٌ معلومات) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعدها جملةٌ شرطيةٌ وهي قوله (فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) ويصح الابتداء بالشرط وهذه الجملة الشرطية ليس لها ارتباطٌ وثيقٌ من حيث الحكم بكون الحج في أشهرٍ معلوماتٍ بل ارتباطها بذات الحج لأنه قال (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج).

وهل يصح الوقف على قوله (فلا رفث ولا فسوق)؟

اختلفت القراءة هنا، فمن القراء من قرأ (فلا رفثَ ولا فسوقَ ولا جدالَ في الحج) وهذه قراءة الجمهور وعلى هذه القراءة لا وقف إلا على قوله (في الحج) ومنهم من قرأ (فلا رفثٌ ولا فسوقٌ ولا جدالٌ في الحج) وهي قراءة أبي جعفر، وعليه أيضًا لا وقف إلا على قوله (في الحج) ومنهم من قرأ كابن كثير وأبي عمرو (فلا رفثٌ ولا فسوقٌ ولا جدالَ في الحج) وإعرابها عندهم (فلا رفثٌ) هنا (لا) بمعنى ليس و (رفثٌ) اسمها، وخبرها مضمر، بينما (ولا جدال) (لا) نافية للجنس و (جدال) اسمها مبنيٌ على الفتح في محل نصب، ومنهم من قال أن (فلا رفثٌ) على اعتبار أنها مبتدأٌ، وخبرها محذوف أي فلا رفث كائنٌ أو مستقرٌ في الحج، وعلى جميع الأحوال من قرأ بهذا فإنه يصح الوقف له على قوله (فلا رفثٌ ولا فسوقٌ) لأن الجملة انتهت هنا عنده، كأنه قال فمن فرض فيهن الحج فلا يرفث ولا يفسق، ثم ابتدأ جملةً جديدةً بناءً على هذه القراءة (ولا جدالَ في الحج) بمعنى ولا شك في وجوب الحج أو في كونه في شهر ذي الحجة، وعلى جميع القراءات يصح الوقف عند عامة علماء الوقف والابتداء على قوله (في الحج) لماذا؟ لأن بعدها (وما تفعلوا من خيرٍ) (ما) هنا ما شرطية ويصح الابتداء بـ (ما) الشرطية لأنها جملةٌ شرطيةٌ، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وما تفعلوا من خيرٍ يعلمه الله)؟

الجواب : نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (وتزودوا) واوٌ استئنافيةٌ فهي جملةٌ مستأنفةٌ لا علاقة لها بالجملة التي قبلها فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله (وتزودوا)؟

نص عليه ابن شاذان والهبطي، ووجهه أنهم أرادوا التفريق بين الزاد الدنيوي والأخروي، يعني كأنه جاء الأمر بالزاد الدنيوي (وتزودوا) ثم جاء التذكير بالزاد الأخروي (فإن خير الزاد التقوى) لكن عامة علماء الوقف والابتداء لم ينصوا على وقفٍ هنا، واعتبروا الفاء هنا فاء تعليلية فلم يصححوا الوقف، وتزودوا واعلموا أن خير الزاد التقوى، فجعلوا الوقف على قوله (التقوى) كما نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، وصححوا الوقف على (التقوى) وإن كانت جملة (واتقون) معطوفة إلا أنها معطوفة على (وتزودوا) يعني قال وتزودوا واتقون يا أولي الألباب، وجاءت بينهما جملةٌ معترضةٌ هي (فإن خير الزاد التقوى) وهذه الجملة المعترضة لها ارتباطٌ بالجملة التي قبلها وبالجملة التي بعدها ارتباطٌ معنويٌ، يعني قال (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) فأشار إلى زادٍ غير الزاد الذي يطرأ على البال، ثم قال (التقوى واتقون) فلها ارتباطٌ بهما لكنها جملةٌ خبريةٌ بينما (وتزودوا) جملة أمرية بينما (وتزودوا) أمر (واتقون) أمر وجاءت (فإن خير الزاد التقوى) خبرٌ بين أمرين معطوفين على بعض فصح الوقف لأن المعطوفات لم تأت متصلة مرتبطة ببعضها، والله أعلم.

الآية التي بعدها: (ليس عليكم جناحٌ أن تبتغوا فضلاً من ربكم) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعدها (فإذا أفضتم) (إذا) هنا ظرف زمانٍ تضمن معنى الشرط فهي جملةٌ شرطيةٌ (إذا أفضتم) جوابها (فاذكروا الله) فيصح الوقف قبلها، هذا من ناحيةٍ لفظيةٍ، ومن ناحيةٍ معنويةٍ هنا بدأ ذكر حكمٍ جديدٍ بعد أن ذكر أنه (ليس عليكم جناحٌ أن تبتغوا فضلاً من ربكم) يعني في أثناء الحج، ثم بدأ ذكر ما يتعلق بالإفاضة من عرفات.

وهل يصح الوقف على قوله: (فإذا أفضتم من عرفاتٍ فاذكروا الله عند المشعر الحرام)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية انتهت ثم عطف عليها بقوله (واذكروه كما هداكم) وهذا من باب زيادة الحث على الذكر، وإلا فإن الجملة الشرطية

(فاذكروا الله عند المشعر الحرام) هذا جوابها فانتهت الجملة الشرطية هنا فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (واذكروه كما هداكم)؟

نص السجاوندي على أن الوقف هنا جائزٌ، ونص الأنصاري على أنه حسنٌ، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، وإذا تأملنا فإن قوله تعالى (وإن كنتم من قبله لمن الضالين) أقرب الأقوال أن (إن) هنا توكيدية مخففة من الثقيلة فكأنه قال (وإنكم كنتم من قبله لضالين) وهذه الجملة بهذا المعنى هي من تتمة قوله (كما هداكم) يعني كأنه قال واذكروه لأجل هدايته لكم ولأنكم كنتم من قبله يعني من قبل هدايته لكم ضالين، فالأوجه والله أعلم عدم الوقف هنا.

الآية التي تليها: (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه الهبطي، وجوزه الأنصاري والأشموني، ولم ينص عليه البقية، وإذا تأملنا فإن قوله (واستغفروا الله) معطوفة عليها لكن ذُكر بعدها (إن الله غفورٌ رحيمٌ) جملةٌ مرتبطةٌ بالاستغفار، وهنا من العلماء من لم يصحح الوقف في الآية هذه كلها، بمعنى قال لا وقف هنا لا بد أن يصل ويقول (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفورٌ رحيمٌ) ومنهم من نص على الوقف على (من حيث أفاض الناس) ومنهم من نص على الوقف على (واستغفروا الله) ومنهم من نص على صحة الوقف في الموضعين كما هو عند الهبطي والأنصاري والأشموني، وإذا تأملنا فالأمر بالإفاضة فعل ثم أمر بالاستغفار قولاً ثم بين أنه سبحانه غفورٌ رحيمٌ وهذا مرتبطٌ بأمره بالاستغفار، فتصحيح الوقف على (واستغفروا الله) دون الوقف على (من حيث أفاض الناس) فيه ضعف، وتصحيح الوقف عليهما له وجهٌ من ناحية أنه أمرٌ بفعلٍ هو من أفعال الحج ثم أمر بقولٍ وهو من الأقوال العامة التي يستعين بها المسلم على أداء فرائض الله وواجباته، ثم بين أنه سبحانه غفورٌ رحيمٌ.

فالأوجه هنا ان يقال إما بصحة الوقف على الجملتين يعني (من حيث أفاض الناس واستغفروا الله) أو بالوقف على (من حيث أفاض الناس) والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرًا) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (إذا) انتهت (فإذا قضيتم مناسككم) جملة شرطية جوابها (فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرًا) بمعنى وأشد ذكرًا، ثم بدأ جملةً

مستأنفةً بدأها بجارٍ ومجرورٍ (فمن الناس) وهذا الجار والمجرور في محل رفع خبر مقدم ثم قال من يقول وهذا هو المبتدأ المؤخر فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنةً) هل يصح الوقف هنا؟ وهل يصح الوقف على قوله: (وفي الآخرة حسنة)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأنها جملةٌ معطوفةٌ (في الدنيا حسنةً) عطف عليها (وفي الآخرة حسنةً) بمعنى وآتنا في الآخرة حسنةً، وقوله (وقنا عذاب النار) معطوفة على (آتنا) كأنه قال ربنا آتنا وربنا قنا عذاب النار، وهذا من تتمة الدعاء، فلا وقف هنا إلا في نهاية الآية.

الآية التي تليها: (أولئك لهم نصيبٌ مما كسبوا) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والواو في قوله (والله سريع الحساب) واوٌ استئنافيةٌ فهي جملةٌ مستأنفةٌ فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (واذكروا الله في أيامٍ معدوداتٍ) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده جملةً شرطيةً (فمن تعجل في يومين) جوابه (فلا إثم عليه) هذا من ناحيةٍ لفظيةٍ، ومن ناحيةٍ معنويةٍ أنه ابتدأ ذكر حكمٍ جديدٍ أمر بذكر الله في أيامٍ معدوداتٍ ثم بين حكمًا آخر، وهو حكم من تعجل ومن تأخر فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)؟ وهل يصح على قوله: (ومن تأخر فلا إثم عليه)؟

الموضع الأول نص على الوقف عليه الهبطي والأنصاري، وجوزه الأشموني والسجاوندي، قالوا لأن بعده ابتدأ شرطًا آخر، يعني قال في الشرط الأول (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه) انتهت الجملة الشرطية، ثم ابتدأ شرطًا آخر فقال (ومن تأخر فلا إثم عليه) فهي جملةٌ شرطيةٌ أخرى، بينما (فلا إثم عليه) الثانية ما أجد من علماء الوقف والابتداء من نص عليها بل منعوا من ذلك كما نص عليه السجاوندي والأشموني قالوا لتعلق (لمن اتقى) بها أو يجب تعلق اللام في قوله (لمن اتقى) بشرطين يعني (لمن اتقى) راجعةٌ إما إلى الجملة الثانية (ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى) أو إلى الجملتين فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه لمن اتقى ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى ولا يمكن فصلها واعتبار (لمن اتقى) جملة مستقلة، وقد وضعت علامة الوصل أولى في قوله (فلا إثم عليه) في مصحف المدينة في الموضع الثاني، وهذا غريبٌ لأنهم وضعوا

أيضًا علامة الوقف أولى على قوله (لمن اتقى) فكأن القارئ سيقرأ (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه) ويقف ثم يقول (لمن اتقى) ويقف فما معنى (لمن اتقى) هنا؟ وأين ارتباطها بما قبلها؟ فالأوجه هنا أن يقال والله أعلم أنه لا وقف إلا على قوله (لمن اتقى) يعني من قوله (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى) حتى يرتبط (لمن اتقى) بالجملتين، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (واتقوا الله) قبل (واعلموا أنكم إليه تحشرون)؟

الجواب: لا يصح، لأن جملة (واعلموا) معطوفةٌ على جملة (واتقوا الله) والارتباط هنا وثيقٌ يعني كأنه أمر بتقوى الله مع العلم والاستحضار أننا نحشر إليه سبحانه وتعالى.

هذا آخر ما في هذا المقطع، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ١٩٦-٢٠٣

**سبب نزول: (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك):**

عن كعب بن عجرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف عليه ورأسه يتهافت قملا، فقال: «أيؤذيك هوامك؟» قلت: نعم، قال: «فاحلق رأسك» قال: ففي نزلت هذه الآية: {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك} فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صم ثلاثة أيام، أو تصدق بفرق بين ستة مساكين، أو انسك ما تيسر». صحيح البخاري (٥/ ١٢٩)، صحيح مسلم (٢/ ٨٦٠).

**سبب نزول: (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى):**

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: {وتزودوا فإن خير الزاد التقوى} . صحيح البخاري (٢/ ١٣٣).

**(فإن خير الزاد التقوى):**

قال ابن القيم: تأمل قوله تعالى: {وجعل لكم من الفلك والأنعام ما تركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون} ، كيف نبههم بالسفر الحسي على السفر إليه؟ وجمع لهم بين السفرين كما جمع لهم الزادين في قوله: {وتزودوا فإن خير الزاد التقوى} ، فجمع لهم بين زاد سفرهم وزاد معادهم؟ وكما جمع بين اللباسين في قوله: {يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوآتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون}، فذكر - سبحانه - زينة ظواهرهم وبواطنهم، ونبههم بالحسي على المعنوي؛ وفهم هذا القدر زائد على فهم مجرد اللفظ ووضعه في أصل اللسان، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله. إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ١٧٣-١٧٤).

**(وإن كنتم من قبله لمن الضالين):**

قال البغوي: أي: وقد كنتم، وقيل، أي: وما كنتم من قبله إلا من الضالين، كقوله تعالى: (وإن نظنك لمن الكاذبين)، أي: وما نظنك إلا من الكاذبين. تفسير البغوي (١/ ٢٥٦).

**سبب نزول: (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم):**

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: " كانت عكاظ، ومجنة، وذو المجاز، أسواقا في الجاهلية، فلما كان الإسلام، فكأنهم تأثموا فيه، فنزلت: {ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم} في مواسم الحج". صحيح البخاري (٣/ ٥٣).

حدثنا أبو أمامة التيمي، قال: كنت رجلا أكري في هذا الوجه وكان ناس يقولون لي إنه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت: يا أبا عبد الرحمن، إني رجل أكري في هذا الوجه وإن ناسا يقولون لي: إنه ليس لك حج، فقال ابن عمر: أليس تحرم وتلبي وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمي الجمار؟ قال: قلت: بلى، قال: فإن لك حجا، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتني عنه، فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية {ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم} فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ عليه هذه الآية وقال: «لك حج». سنن أبي داود (٢/ ١٤٢).

**مناسبة ذكر التجارة في الحج:**

قال الألوسي: لما نهى عن الجدال في الحج كان مظنة للنهي عن التجارة فيه أيضا لكونها مفضية في الأغلب إلى النزاع في قلة القيمة وكثرتها فعقب ذلك بذكر حكمها. روح المعاني (١/ ٤٨٢)

**(فإذا أفضتم من عرفاتٍ):**

قال ابن كثير: إنما صرف "عرفاتٍ" وإن كان علما على مؤنث؛ لأنه في الأصل جمع كمسلمات ومؤمنات، سمي به بقعة معينة، فروعي فيه الأصل، فصُرف. اختاره ابن جرير. تفسير ابن كثير (١/ ٥٥١).

**سبب تسمية (عرفات):**

قال ابن عثيمين: سمي عرفات لعدة مناسبات:

قيل: لأن الناس يعترفون هناك بذنوبهم، ويسألون الله أن يغفرها لهم.

وقيل: لأن الناس يتعارفون بينهم؛ إذ إنه مكان واحد يجتمعون فيه في النهار؛ فيعرف بعضهم بعضـًا.

وقيل: لأن جبريل لما علَّم آدم المناسك، ووصل إلى هذا قال: عرفت.

وقيل: لأن آدم لما أهبط إلى الأرض هو وزوجته تعارفا في هذا المكان.

وقيل: لأنها مرتفعة على غيرها؛ والشيء المرتفع يسمى عُرْفـًا؛ ومنه: أهل الأعراف، كما قال تعالى: {ونادى أصحاب الأعراف رجالاً}؛ ومنه: عُرْف الديك؛ لأنه مرتفع؛ وكل شيء مرتفع يسمى بهذا الاسم.

وعندي والله أعلم أن هذا القول الأخير أقرب الأقوال؛ وكذلك الأول: أنه سمي عرفات؛ لأن الناس يعترفون فيه لله تعالى بالذنوب؛ ولأنه أعرف الأماكن التي حوله. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٢١).

**(ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس):**

عن عائشة رضي الله عنها: «كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الحمس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات، ثم يقف بها، ثم يفيض منها» فذلك قوله تعالى: {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس}. صحيح البخاري (٦/ ٢٨) صحيح مسلم (٢/ ٨٩٣).

**قال ابن تيمية:** فإن قيل: كيف قيل: {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} والإفاضة من عرفات بعد قوله تعالى: {فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام}.

قد قيل: إنه لترتيب الأخبار، ومعناه أن الله يأمركم إذا أفضتم من عرفات أن تذكروه عند المشعر الحرام، ثم يأمركم أن تفيضوا من حيث أفاض الناس، وترتيب الأمر لا يقتضي ترتيب الفعل المأمور به، وإنما أمر بهذا بعد هذا لأن الأول أمر لجميع الحجيج، والثاني: أمر للحمس خاصة، ويقال: إنه معطوف على

قوله: {فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال} إلى قوله:... {ثم أفيضوا} ويكون معناه: فمن فرض الحج فلا يرفث ولا يفسق، ثم بعد فرض الحج يفيض من حيث أفاض الناس، ويكون الكلام في بيان المحظورات والمفروضات.

فإن قيل: لم ذكر لفظ الإفاضة دون الوقوف؟

قيل: لأنه لو قال: ثم قفوا حيث وقف الناس لظن أن الوقوف بعرفة يجزئ في كل وقت بحيث يجوز تقديمه، وأما الإفاضة فإنها الدفع بعد تمام الوقوف، وقد علموا أن وقت الدفع هو آخر يوم عرفة، فإذا أمروا بالإفاضة منها علم أنه يجب أن يقفوا بها إلى وقت الإفاضة، وأنها غاية السير الذي ينتهي إليه الحاج، فلا تتجاوز ولا يقصر عنها ؛ لأن المقصر والمجاوز لا يفيضان منها. شرح عمدة الفقه لابن تيمية - من كتاب الطهارة والحج (٣/ ٥٧٣-٥٧٤).

**(فإذا قضيتم مناسككم):**

قال ابن عثيمين: {مناسككم} جمع منسك؛ وهو فيما يظهر اسم مصدر - يعني مصدراً ميمياً -؛ أي قضيتم نسككم؛ و «النسك» بمعنى العبادة؛ وهو كل ما يتعبد به الإنسان لله؛ ولكن كثر استعماله في الحج؛ وفي الذبح؛ ومنه قوله تعالى: {قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٣١).

**(أولئك لهم نصيب مما كسبوا):**

قال ابن عثيمين: والمشار إليه فيه خلاف؛ فقال بعض العلماء: إن الإشارة تعود إلى مورد التقسيم كله؛ يعني: أولئك المذكورون الذين يقولون: {ربنا آتنا في الدنيا} ؛ والذين يقولون: {ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة} ؛ ويكون كل له نصيب مما كسب، كقوله تعالى: {ولكل درجات مما عملوا} ؛ ولأنه تعالى قال: {والله سريع الحساب} ؛ وهذا يقتضي أن يكون المشار إليه كلا القسمين؛ وقال آخرون: بل إن الإشارة تعود إلى التقسيم الثاني الذين يقولون: {ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار} ؛ فهؤلاء لهم نصيب مما كسبوا؛ لقوله تعالى: {من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها} ؛ الآية

إذاً محتملة للمعنيين؛ والثاني منهما أظهر؛ لأن الإشارة تعود إلى أقرب مذكور. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٣٥).

**(واذكروا الله في أيام معدودات):**

قال البغوي: الأيام المعدودات هي أيام التشريق وهي أيام منى ورمي الجمار، سميت معدودات لقلتهن كقوله: دراهم معدودة، والأيام المعلومات: عشر ذي الحجة آخرهن يوم النحر، هذا قول أكثر أهل العلم.

وروي عن ابن عباس: المعلومات يوم النحر، ويومان بعده والمعدودات أيام التشريق.

وعن علي قال: المعلومات يوم النحر وثلاثة أيام بعده.

وقال عطاء عن ابن عباس: المعلومات يوم عرفة، ويوم النحر وأيام التشريق.

وقال محمد بن كعب: هما شيء واحد وهي أيام التشريق. تفسير البغوي (١/ ٢٦١).

قال ابن رجب: أيام التشريق يجتمع فيها للمؤمنين نعيم أبدانهم بالأكل والشرب، ونعيم قلوبهم بالذكر والشكر، وبذلك تتم النعم، وكلما أحدثوا شكرا على النعمة كان شكرهم نعمة أخرى إلى شكر آخر، ولا ينتهي الشكر أبدا. لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٩١)

**(فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه):**

قال البغوي: يعني: لا إثم على من تعجل فنفر في اليوم الثاني في تعجيله، ومن تأخر حتى ينفر في اليوم الثالث فلا إثم عليه في تأخيره، وقيل معناه: فمن تعجل فقد ترخص فلا إثم عليه بالترخص، ومن تأخر فلا إثم عليه في ذلك بترك الترخص. تفسير البغوي (١/ ٢٦١).

**(واعلموا أنكم إليه تُحشرون):**

قال البقاعي: لما كان الحج حشراً في الدنيا، والانصراف منه يشبه انصراف أهل الموقف بعد الحشر عن الدنيا فريقـاً إلى الجنّة وفريقـاً إلى السعير، ذكّرهم بذلك بقوله: {واعلموا أنَّكم} جميعـاً {إليه} لا إلى

غيره {تحشرون} فاعملوا لما يكون سبباً في انصرافكم منه إلى دار كرامته لا إلى دار إهانته. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/ ١٦٦).

مشهد الحج من ميمية ابن القيم:

قال ابن القيم في الميمية:

أَمَا والذي حَجَّ المُحبُّونَ بَيْتَهُ ... وَلَبَّوا لَهُ عندَ المَهَلّ، وَأَحْرَمُوا

وَقَدْ كَشَفُوا تلكَ الرُؤوس تَواضُعًا ... لعزَّة من تَعْنُو الوُجوهُ وَتُسلمُ

يُهلُّونَ بالبَيْدَاء: لَبَّيكَ رَبَّنَا ... لك المُلْكُ والحَمْدُ الذي أَنْتَ تَعلَمُ

دَعَاهُم فَلَبَّوهُ رضىً وَمَحبَّةً ... فلما دَعَوْهُ كانَ أَقْرَبَ منْهُمُ

تَراهُم على الإنْضَاء شعثًا رُؤوسُهُم ... وغبراً وهم فيها أَسَرُّ وأَنْعَمُ

وَقَدْ فَارَقُوا الأَوْطَانَ والأَهْلَ رَغْبَةً ... ولم يَثْنِهم لذَاتُهُم والتَّنعُّمُ

يَسيرُونَ من أَقْطَارهَا وَفجَاجهَا ... رجالاً وَرُكبانًا، ولله أَسْلَمُوا

ولما رَأَتْ أَبصَارُهُم بَيْتَهُ الذي ... قُلُوبُ الوَرَى شَوقًا إليه تَضَرَّمُ

كأَنَّهُمُ لم يَنْصبُوا قطُّ قَبْلَهُ ... لأن شَقاهُم قد تَرحَّلَ عنهُمُ

فلله كَمْ من عبرةٍ مُهرَاقَةٍ ... وأخرَى على آثَارهَا تَتقدَّمُ

وَقَدْ شَرقَتْ عَينُ المُحبّ بدَمْعهَا ... فينظرُ من بَيْن الدُّمُوع، وَيُسْجمُ

إذا عَايَنَتْهُ العَينُ زَالَ ظَلامُهَا ... وَزَالَ عن القَلب الكَئيْب التَّأَلُّمُ

ولا يَعرفُ الطَّرفُ المُعاينُ حُسنَهُ ... إلى أن يَعُودَ الطَّرفُ والشَّوقُ أعظَمُ

ولا عَجبٌ من ذَا فَحيْنَ أَضَافَه ... إلى نفسه الرَّحمنُ، فهو المُعظَّمُ

كَساهُ من الإجلال أعظَمَ حُلَّةٍ ... عليها طرازٌ بالمَلاحَة مُعلَمُ

فَمنْ أَجْل ذَا كلُّ القُلُوب تُحبُّهُ ... وَتَخْضَع إجْلالاً له وَتُعظّمُ

ورَاحُوا إلى التَّعريف يَرجُونَ رَحْمَةً ... وَمَغفرةً ممنْ يَجُودُ ويُكْرمُ

فَلله ذاكَ المَوقفُ الأعظمُ الذي ... كَموقف يوم العَرض بَلْ ذَاكَ أَعْظَمُ

وَيَدنُو به الجَبَّارُ جلَّ جَلالُهُ ... يُباهي بهم أَمْلاكَهُ فهو أَكْرَمُ

يقولُ: عبادي قد أَتَوني مَحَبَّةً ... وإنّي بهم بَرٌّ أَجودُ، وَأَرحمُ

فَأُشهدُكُم أنّي غَفَرتُ ذُنُوبَهُم ... وَأَعْطَيْتُهُم مَا أَمَلُوهُ وأُنْعِمُ

فَبُشرَاكُم يا أَهلَ ذَا المَوقف الذي ... به يَغفرُ اللهَ الذُّنُوبَ، وَيرحمُ

ومَا رُؤِي الشَّيطانُ أغْيَظَ في الوَرَى ... وأحقرَ منهُ عندهَا، وهو ألأَمُ ...

وَذَاكَ لأمْرٍ قد رآهُ فَغَاظَهُ ... فأقبل يَحثُو التُّربَ غَيظًا، وَيلطمُ

وَمَا عَاينَتْ عَينَاهُ من رَحْمَةٍ أَتَتْ ... وَمغفرةٍ من عند ذي العَرش تُقسَمُ

بَنَى ما بَنَى، حتى إذَا ظَنَّ أَنَّهُ ... تَمَكَّنَ من بُنْيَانه، فهوَ مُحْكَمُ

أَتَى اللهُ بُنيَانًا له منْ أَسَاسه ... فَخَرَّ عَليه سَاقطًا يَتَهَدَّمُ

وَكَمْ قَدْرَ مَا يَعْلُو البناءُ وَيَنْتَهي ... إذا كَانَ يَبْنيْه وذُو العَرش يَهدمُ

وَرَاحُوا إلى جَمعٍ فَبَاتُوا بمَشْعَر الْـ ... حَرَام وَصَلُّوا الفَجْرَ، ثم تَقَدَّمُوا

إلى الجَمْرَة الكُبرى يُريدُونَ رَميهَا ... لوقْت صَلاة العيْد، ثُمَّ تَيَمَّمُوْا

مَنَازلَهُمْ للنَّحر يَبغُونَ فضلَهُ ... وَإحْيَاءَ نُسكٍ من أَبيْهم يُعَظَّمُ

فلو كان يُرضَي اللهَ نحرُ نُفُوسهم ... لَدَانُوا به طَوعًا، وللأمر سلَّمُوا

كَمَا بَذَلُوا عندَ الجهَاد نُحُورَهُم ... لأَعدَائه حَتَّى جَرَى منْهُمُ الدَّمُ

وَلكنَّهُمُ دَانُوا بوضع رُؤوْسهمْ ... وذَلكَ ذُلٌّ للْعَبيْد وميْسَمُ

ولَمَّا تقضَّوا ذلكَ التَّفَثَ الّذي ... عَلَيْهمْ، وأَوْفُوْا نَذْرَهُم، ثُمَّ تَمَّمُوْا

دَعَاهُم إلى البَيْت العَتيْق زيَارَةً ... فَيَا مَرْحَبًا بالزَّائرِيْنَ وأَكْرِمُ

فَللَّه مَا أَبْهَى زيَارَتَهُمْ لَهُ!! ... وَقَدْ حُصّلَت تلْكَ الجَوَائزُ تُقْسَمُ

ولله إفْضَالٌ هُنَاكَ ونَعْمَةٌ ... وبرٌّ وإحْسَانٌ، وَجُودٌ ومَرْحَمُ

وَعَادُوْا إلَى تلْكَ المَنَازل منْ منَى ... وَنَالُوا مُنَاهُم عندها، وتَنعَّمُوا

أقامُوا بها يومًا ويومًا وثالثًا ... وأُذّنَ فيهم بالرَّحيل وأُعلمُوا

ورَاحُوْا إلى رَمْي الجمَار عَشيَّةً ... شعَارُهُمُ التَّكْبيْرُ وَاللهُ مَعهُمُ

فَلَوْ أَبْصَرَتْ عَيْنَاكَ مَوْقفَهُم بها ... وقد بَسطُوا تلكَ الأكُفَّ ليُرحَمُوْا

يُنَادُونَهُ: يَا رَبُّ، يَا رَبُّ، إنَّنَا ... عَبيْدُكَ لا نَدْعُو سوَاكَ، وتَعلَمُ

وَهَا نَحْنُ نَرْجُوْ منْكَ مَا أَنْتَ أَهْلُهُ ... فَأَنْتَ الّذي تُعْطيْ الجَزيْلَ وتُنْعمُ

وَلَمَّا تَقَضَّوْا من منَى كُلَّ حَاجَةٍ ... وَسَالَتْ بهِمْ تلْكَ البطَاحُ تَقَدَّمُوْا

إلى الكَعْبَة البَيْت الَحرام عَشيَّةً ... وَطَافُوْا بهَا سبْعًا، وصَلُّوْا وَسَلَّمُوْا

ولما دَنَا التَّوْديْعُ منْهُمْ وأيْقَنُوْا ... بأنَّ التَّداني حَبلهُ مُتصرّمُ

وَلَمْ يَبْقَ إلاَّ وَقْفَةٌ لمُوَدّعٍ ... فَللَّه أَجْفَانٌ هُنَالكَ تَسْجُمُ!!

ولله أَكْبَادُ هُنَالكَ أُوْدعَ الْـ ... غَرَامُ بهَا!! فالنَّارُ فيْهَا تَضَرَّمُ

ولله أنْفَاسٌ يَكَادُ بحَرّهَا ... يَذُوْبُ المُحبُّ المُسْتَهَامُ المُتَيَّمُ ...

فَلَمْ تَرَ إلاَّ بَاهتًا مُتحيّرًا ... وآخَرَ يُبْدي شَجْوَهُ يَتَرَنَّمُ

رَحَلْتُ، وأَشْواقي إلَيْكُمْ مُقيْمَةٌ ... ونارُ الأَسَى منّي تُشَبُّ وتُضرمُ

أُوَدّعُكُمْ وَالشَّوْقُ يَثْني أَعنَّتيْ ... وَقَلْبيَ أَمْسَى في حمَاكَمْ مُخَيّمُ

هُنَالكَ لا تَثْريْبَ يَوْمًا عَلَى امْرئ ... إذَا مَا بَدَا منْهُ الّذيْ كَانَ يَكْتُمُ

فَيَا سَائقيْنَ العيْسَ، بالله رَبّكُمْ ... قفُوْا ليْ عَلَى تلْكَ الرُّبُوْع وسَلّمُوْا

وَقُوْلُوا مُحبٌّ قَادَهُ الشَّوقُ نَحْوَكُمْ ... قَضَى نَحْبَهُ فيكُم تَعيشُوْا وتَسْلَمُوْا

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ١٩٦-٢٠٣

**(وأتموا الحج والعمرة لله):**

قال ابن تيمية: الحج على الوجه المشروع أفضل من الصدقة التي ليست بواجبة، وأما إن كان له أقارب محاويج أو هناك فقراء تضطرهم الحاجة إلى نفقة فالصدقة عليهم أفضل، أما إذا كان كلاهما تطوعا فالحج أفضل لكن بشرط أن يقيم الواجب ويترك المحرمات ويصلي الصلوات ويصدق الحديث ويؤدي الأمانة ولا يتعدى على أحد فمن فعل شيئا من تلك المحرمات فقد يكون إثمه أعظم من أجره، فأي فضيلة في هذا؟ قال تعالى {الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج}. مختصر الفتاوى المصرية (ص: ٢٩٣).

وقال ابن عثيمين: من فوائد الآية: وجوب إتمام الحج، والعمرة؛ وظاهر الآية أنه لا فرق بين الواجب منهما، وغير الواجب؛ ووجه هذا الظاهر: العموم في قوله تعالى: {وأتموا الحج والعمرة} ؛ فيكون شاملاً للفريضة، والنافلة؛ ويؤيده أن هذه الآية نزلت قبل فرض الحج؛ لأن الحج إنما فرض في السنة التاسعة في قوله تعالى: {ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً}؛ السنة التي يسميها العلماء سنة الوفود...

وفيه: أن الحج، والعمرة يخالفان غيرهما في وجوب إتمام نفلهما؛ لقوله تعالى: {وأتموا}؛ والأمر للوجوب؛ ويدل على أنه للوجوب قوله تعالى: {فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي} ، حيث أوجب الهدي عند الإحصار؛ أما غيرهما من العبادات فإن النفل لا يجب إتمامه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أهله ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء؟ قالوا: نعم، حيس؛ قال: أرينيه؛ فلقد أصبحت صائمًا؛ فأكل»؛ لكن يكره قطع النفل إلا لغرض صحيح، كحاجة إلى قطعه، أو انتقال لما هو أفضل منه. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٣٩٦-٣٩٧).

**(فإن أُحصرتم فما استيسر من الهدي):**

قال البغوي: اختلف العلماء في الإحصار الذي يبيح للمحرم التحلل من إحرامه، فذهب جماعة إلى أن كل مانع يمنعه عن الوصول إلى البيت الحرام والمضي في إحرامه من عدو أو مرض أو جرح أو ذهاب

نفقة أو إضلال راحلة يبيح له التحلل، وبه قال ابن مسعود... وقالوا: إن الإحصار في كلام العرب هو: حبس العلة أو المرض... واحتجوا بما: روي عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل»، قال عكرمة: فسألت ابن عباس وأبا هريرة فقالا: صدق.

وذهب جماعة إلى أنه لا يباح له التحلل إلا بحبس العدو، وهو قول ابن عباس، وقال: لا حصر إلا حصر العدو، وروي معناه عن ابن عمر وعبد الله بن الزبير... وإليه ذهب الشافعي وأحمد وإسحاق...

والمحصر يتحلل بذبح الهدي وحلق الرأس، والهدي بشاة وهو المراد من قوله تعالى: (فما استيسر من الهدي)، ومحل ذبحه حيث أحصر عند أكثر أهل العلم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذبح الهدي عام الحديبية بها، وذهب قوم إلى أن المحصر يقيم على إحرامه، ويبعث بهديه إلى الحرم ويواعد من يذبحه هناك ثم يحل، وهو قول أهل العراق.

واختلف القول في المحصر إذا لم يجد هديا، ففي قول: لا بدل له، فيتحلل والهدي في ذمته إلى أن يجده، والقول الثاني: له بدل، فعلى هذا اختلف القول فيه، ففي قول: عليه صوم التمتع، وفي قول: تقوم الشاة بدراهم ويجعل الدراهم طعاما فيتصدق به، فإن عجز عن الإطعام صام عن كل مد من الطعام يوما كما في فدية الطيب واللبس. تفسير البغوي (١/ ٢٤٦-٢٤٧).

**(فما استيسر من الهدي):**

قال ابن عثيمين: فإن قال قائل: هل يؤكل من هذا الهدي أم لا؟

فالجواب: يؤكل؛ كل شيء فيه: {فما استيسر} فهو يؤكل؛ وأما ما فيه: «فعليه» فإنه لا يؤكل؛ فجزاء الصيد لا يؤكل منه؛ وفدية الأذى لا يؤكل منها؛ لأن الله جعلها كفارة؛ أما ما استيسر من الهدي هنا، وفي التمتع فإنه يؤكل منه. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٠٢).

**(ففدية من صيام أو صدقة أو نسك):**

قال ابن كثير: مذهب الأئمة الأربعة وعامة العلماء أنه يخير في هذا المقام، إن شاء صام، وإن شاء تصدق بفِرق، وهو ثلاثة آصع، لكل مسكين نصف صاع، وهو مدّان، وإن شاء ذبح شاة وتصدق بها على

الفقراء، أي ذلك فعل أجزأه. ولما كان لفظ القرآن في بيان الرخصة جاء بالأسهل فالأسهل: {ففدية من صيام أو صدقة أو نسك} ولما أمر النبي صلى الله عليه وسلم كعب بن عجرة بذلك أرشده إلى الأفضل فالأفضل فقال: (انسك شاة، أو أطعم ستة مساكين، أو صم ثلاثة أيام). تفسير ابن كثير (١/ ٥٣٦).

**(فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم):**

قال البغوي: قوله تعالى: (فمن لم يجد): الهدي (فصيام ثلاثة أيام في الحج)، أي: صوموا ثلاثة أيام، يصوم يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة، ولو صام قبله بعد ما أحرم بالحج جاز، ولا يجوز يوم النحر ولا أيام التشريق عند أكثر أهل العلم، وذهب بعضهم إلى جواز صوم الثلاثة في أيام التشريق، يروى ذلك عن عائشة وابن عمر وابن الزبير. تفسير البغوي (١/ ٢٤٩).

**(فمن فرض فيهن الحج)**

قال ابن عثيمين: الإحرام ينعقد بمجرد النية – أي: نية الدخول إلى النسك؛ وتثبت بها الأحكام – وإن لم يلبّ؛ لقوله تعالى: {فمن فرض فيهن الحج فلا رفث}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤١٨).

**(ولا فسوق):**

قال البغوي: أما الفسوق فقد قال ابن عباس: هو المعاصي كلها، وهو قول طاوس والحسن... وقال ابن عمر: هو ما نهي عنه المحرم في حال الإحرام من قتل الصيد وتقليم الأظفار وأخذ الأشعار وما أشبهها. وقال إبراهيم وعطاء ومجاهد: هو السباب. بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر». وقال الضحاك: هو التنابز بالألقاب بدليل قوله تعالى: (ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان). تفسير البغوي (١/ ٢٥١).

**(ولا جدال في الحج):**

قال ابن مفلح: لو كان في الملاحاة خير لما كانت سببا لنسيانها –أي: ليلة القدر– ولأن الله تعالى صان الإحرام عن الجدال فقال {ولا جدال في الحج}. الآداب الشرعية (٣/ ٣٨٣).

**(فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج)**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه» [متفق عليه]. قال الحسن: الحج المبرور هو أن يرجع صاحبه زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة. تفسير القرطبي (٢/ ٤٠٨).

**(وتزودوا ):**

قال رجل لأحمد بن حنبل: أريد أن أخرج إلى مكة على التوكل بغير زاد، فقال له أحمد: اخرج في غير القافلة. فقال لا، إلا معهم. قال: فعلى جِرَب الناس توكلت؟ تفسير القرطبي (٢/ ٤١١).

وقال ابن تيمية: من فعل ما أمر به من التزود فاستعان به على طاعة الله وأحسن منه إلى من يكون محتاجا، كان مطيعا لله في هذين الأمرين، بخلاف من ترك ذلك ملتفتا إلى أزواد الحجيج كلا على الناس، وإن كان مع هذا قلبه غير ملتفت إلى معين، فهو ملتفت إلى الجملة، لكن إن كان المتزود غير قائم بما يجب عليه من التوكل على الله ومواساة المحتاج، فقد يكون في تركه لما أمر به، من جنس هذا التارك للتزود المأمور به. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١/ ١٠٩).

**(واتقون يا أولي الألباب):**

قال الطبري: وخص جل ذكره بالخطاب بذلك أولي الألباب، لأنهم هم أهل التمييز بين الحق والباطل، وأهل الفكر الصحيح والمعرفة بحقائق الأشياء التي بالعقول تدرك وبالألباب تفهم، ولم يجعل لغيرهم من أهل الجهل في الخطاب بذلك حظا. تفسير الطبري (٤/ ١٦١).

وقال ابن تيمية: الأعمال كلها لا تقبل إلا مع العقل، فمن لا عقل له لا يصح شيء من عبادته، لا فرائضه ولا نوافله، ومن لا فريضة له ولا نافلة ليس من أولياء الله، ولهذا قال تعالى: {إن في ذلك لآيات لأولي النهى}، أي العقول. وقال تعالى: {هل في ذلك قسم لذي حجر}، أي لذي عقل، وقال تعالى: {واتقون يا أولي الألباب}، وقال: {إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون}، وقال تعالى {إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون}. فإنما مدح الله، وأثنى على من كان له عقل، فأما من لا يعقل فإن الله لم

يحمده، ولم يثن عليه، ولم يذكره بخير قط، بل قال تعالى عن أهل النار {وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير}، وقال تعالى: {ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون}. وقال: {أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا}. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١/ ١٨٢).

وقال ابن عثيمين: كلما نقص الإنسان من تقوى الله كان ذلك دليلاً على نقص عقله - عقل الرشد؛ بخلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ما رأيت من ناقصات عقل، ودين»، فإن المراد بنقص العقل هنا عقل الإدراك؛ فإن مناط التكليف عقل الإدراك؛ ومناط المدح عقل الرشد؛ ولهذا نقول: إن هؤلاء الكفار الأذكياء الذين هم في التصرف من أحسن ما يكون؟ نقول: هم عقلاء عقول إدراك؛ لكنهم ليسوا عقلاء عقول رشد؛ ولهذا دائمـاً ينعى الله عليهم عدم عقلهم؛ والمراد عقل الرشد الذي به يرشدون. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٢٠).

**(واستغفروا الله إن الله غفور رحيم):**

قال ابن القيم: وبالجملة فهذا حال هذا العبد مع ربه في جميع أعماله، فهو يعلم أنه لا يوفى هذا المقام حقه، فهو أبداً [يستغفر الله عقيب كل عمل وكان النبي صلى الله عليه وسلم] إذا سلم من الصلاة استغفر الله ثلاثـاً، وقال تعالى: {وَبِالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ}. قال الحسن: مدوا الصلاة إلى السحر، ثم جلسوا يستغفرون ربهم. وقال تعالى: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}، فأمر سبحانه بالاستغفار بعد الوقوف بعرفة والمزدلفة، وشرع للمتوضئ أن يقول بعد وضوئه: "اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِين"، فهذه توبة بعد الوضوءِ، وتوبة بعد الحج، وتوبة بعد الصلاة وتوبة بعد قيام الليل. فصاحب هذا المقام مضطر إلى التوبة والاستغفار كما تبين، فهو لا يزال مستغفراً تائبـاً، وكلما كثرت طاعاته كثرت توبته واستغفاره. طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص: ٢١٤-٢١٥).

**(فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا):**

قال ابن القيم: ختم الأعمال الصالحة به:

فكما ختم به عمل الصيام بقوله: {ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون}.

وختم به الحج في قوله: {فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا}.

وختم به الصلاة كقوله: {فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم}.

وختم به الجمعة كقوله: {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون}. ولهذا كان خاتمة الحياة الدنيا، وإذا كان آخر كلام العبد أدخله الله الجنة. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/ ٣٩٨).

وقال البغوي: (فاذكروا الله): بالتكبير والتحميد والثناء عليه، (كذكركم آباءكم)، وذلك أن العرب كانت إذا فرغت من الحج وقفت عند البيت فذكرت مفاخر آبائها، فأمرهم الله بذكره، وقال: فاذكروني، فإني الذي فعلت ذلك بكم وبآبائكم وأحسنت إليكم وإليهم.

قال ابن عباس وعطاء: معناه فاذكروا الله كذكر الصبيان الصغار الآباء، وذلك أن الصبي أول ما يتكلم يلهج بذكر أبيه، لا يذكر غيره، فيقول الله: فاذكروا الله لا غير، كذكر الصبي أباه، أو أشد ذكرا.

وسئل ابن عباس عن قوله: فاذكروا الله كذكركم آباءكم، فقيل: قد يأتي على الرجل اليوم لا يذكر فيه أباه، قال ابن عباس: ليس كذلك ولكن أن تغضب لله إذا عصي أشد من غضبك لوالديك إذا شُتما. تفسير البغوي (١/ ٢٥٧).

**(أو أشد ذكرا):**

قال ابن عثيمين: و{أشد} يشمل الشدة في الهيئة، وحضور القلب، والإخلاص؛ والشدةَ في الكثرة أيضـاً؛ فيذكر الله ذكراً كثيراً، ويذكره ذكراً قويـاً مع حضور القلب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٣٢).

**(وما له في الآخرة من خلاق):**

قال ابن القيم: أولياؤه وخاصته يتوكلون عليه في الإيمان، ونصرة دينه، وإعلاء كلمته، وجهاد أعدائه، وفي محابه وتنفيذ أوامره.

ودون هؤلاء من يتوكل عليه في استقامته في نفسه، وحفظ حاله مع الله، فارغا عن الناس.

ودون هؤلاء من يتوكل عليه في معلوم يناله منه. من رزق أو عافية. أو نصر على عدو، أو زوجة أو ولد، ونحو ذلك.

ودون هؤلاء من يتوكل عليه في حصول الإثم والفواحش. فإن أصحاب هذه المطالب لا ينالونها غالبا إلا باستعانتهم بالله. وتوكلهم عليه، بل قد يكون توكلهم أقوى من توكل كثير من أصحاب الطاعات. ولهذا يلقون أنفسهم في المتالف والمهالك، معتمدين على الله أن يسلمهم، ويظفرهم بمطالبهم. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/ ١١٤).

وقال ابن عثيمين: قوله تعالى: {من يقول ربنا آتنا في الدنيا} أي أعطنا في الدنيا؛ والمفعول محذوف؛ والتقدير: آتنا نصيبنا في الدنيا، بحيث لا يسأل إلا ما يكون في ترف دنياه فقط؛ ولا يسأل ما يتعلق بالدين؛ وربما يكون قوله تعالى: {ربنا آتنا في الدنيا} شاملاً للقول باللسان، والقول بالحال ــ أي قد يقول صراحة -: ربنا آتنا في الدنيا مثلاً سكناً جميلاً؛ سيارة جميلة؛ وما أشبه ذلك؛ وربما يقوله بلسان الحال لا بلسان المقال؛ لأنه إذا دعا في أمور الدنيا أحضر قلبه، وأظهر فقره؛ وإذا دعا بأمور الآخرة لم يكن على هذه الحال. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٣٣).

**(ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار):**

قال الألوسي: قرن سبحانه الذكر بالدعاء للإشارة إلى أن المعتبر من الذكر ما يكون عن قلب حاضر وتوجه باطن كما هو حال الداعي حين طلب حاجة لا مجرد التفوه والنطق به، ... وبدأ سبحانه وتعالى بالذكر لكونه مفتاحا للإجابة ثم بين جل شأنه أنهم ينقسمون في سؤال الله تعالى إلى من يغلب عليه حب الدنيا فلا يدعو إلا بها ومن يدعو بصلاح حاله في الدنيا والآخرة. روح المعاني (١/ ٤٨٦).

عن أنس، قال: كان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار». صحيح البخاري (٨/ ٨٣) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٠)، زاد أحمد: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه. مسند أحمد (١٩/ ٤٣).

عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عاد رجلا من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه؟» قال: نعم، كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة، فعجله لي في الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " سبحان الله لا تطيقه – أو لا تستطيعه – أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار " قال: فدعا الله له، فشفاه. صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٨).

عن عبد الله بن السائب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما بين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار». سنن أبي داود (٢/ ١٧٩) مسند أحمد (٢٤/ ١٢٠).

وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري في الأدب وابن أبي حاتم عن أنس أن ثابتا قال له: إن إخوانك يحبون أن تدعو لهم، فقال: اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، فأعاد عليه، فقال: تريدون أن أشقق لكم الأمور؟ إذا آتاكم الله في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ووقاكم عذاب النار فقد آتاكم الخير كله. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٥٥٩).

**(واذكروا الله في أيام معدودات):**

قال ابن عثيمين: والذكر هنا يشمل كل ما يتقرب به إلى الله عزّ وجلّ من قول أو فعل في هذه الأيام؛ فيشمل التكبير في تلك الأيام مطلقـًا، ومقيداً؛ والنحر من الضحايا، والهدايا؛ ورمي الجمار؛ والطواف، والسعي إذا وقعا في هذه الأيام؛ بل والصلاة المفروضة، والتطوع؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما جعل الطواف بالبيت، وبالصفا، والمروة، ورمي الجمار لإقامة ذكر الله». تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٣٨).

وقال البغوي: ومن الذكر في أيام التشريق: التكبير، واختلفوا فيه: فروي عن عمر وعبد الله بن عمر أنهما كانا يكبران بمنى تلك الأيام خلف الصلاة وفي المجالس وعلى الفراش والفسطاط وفي الطريق، ويكبر الناس بتكبيرهما، ويتلوان هذه الآية، والتكبير أدبار الصلوات مشروع في هذه الأيام في حق الحاج وغير الحاج عند عامة العلماء، واختلفوا في قدره:

فذهب قوم إلى أنه يبتدىء التكبير عقب صلاة الصبح من يوم عرفة ويختم بعد العصر من آخر أيام التشريق، يروى ذلك عن عمر وعن علي رضي الله عنهما، وبه قال مكحول وإليه ذهب أبو يوسف وهو المرجح عند الشافعي.

وذهب قوم إلى أنه يبتدئ التكبير عقيب صلاة الصبح من يوم عرفة، ويختم بعد العصر من يوم النحر، يروى ذلك عن ابن مسعود، وبه قال أبو حنيفة.

وقال قوم: يبتدئ التكبير عقيب صلاة الظهر من يوم النحر ويختم بعد صلاة الصبح من آخر أيام التشريق، يروى ذلك عن ابن عباس، وبه قال مالك والشافعي في أحد قوليه، قال الشافعي: لأن الناس فيه تبع للحاج. تفسير البغوي (١/ ٢٦١).

**(فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه):**

قال البغوي: (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه) أراد أن من نفر من الحاج في اليوم الثاني من أيام التشريق فلا إثم عليه، وذلك أنه على الحاج أن يبيت بمنى الليلة الأولى والثانية من أيام التشريق، ويرمي كل يوم بعد الزوال إحدى وعشرين حصاة، عند كل جمرة سبع حصيات، ورخص في ترك البيتوتة لرعاة الإبل وأهل سقاية الحاج، ثم كل من رمى اليوم الثاني من أيام التشريق وأراد أن ينفر ويدع البيتوتة الليلة الثالثة، ورمى يومها فذلك له واسع لقوله تعالى: (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)، ومن لم ينفر حتى غربت الشمس فعليه أن يبيت حتى يرمي اليوم الثالث ثم ينفر. تفسير البغوي (١/ ٢٦١).

**فضائل الحج:**

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل؟ قال: "إيمان بالله ورسوله"، قيل: ثم ماذا؟ قال: "جهاد في سبيل الله؟ " قيل: ثم ماذا؟ قال: "حج مبرور". أخرجاه في الصحيحين.

وعنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه". أخرجاه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد". رواه النسائي.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرور ثواب إلا الجنة". رواه النسائي والترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الحجاج والعمار وفد الله، إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم". رواه ابن ماجه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة". أخرجاه في الصحيحين.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وفد الله ثلاثة: الغازي، والحاج والمعتمر". رواه النسائي. فضائل الأعمال للمقدسي (ص: ٧٣).

بسم الله الرحمن الرحيم

# العمل بالآيات من سورة البقرة ١٩٦-٢٠٣

١- بادر إلى أداء فرض الحج متى استطعت إليه سبيلا، حتى تكمل أركان دينك، فإنك لا تدري ما يعرض لك في الأعوام القادمة، واجعل أداء فريضة الحج من أهم أولوياتك (وأتموا الحج والعمرة لله).

٢- إذا أردت أداء الحج أو العمرة فإنه يجب عليك تعلّم أحكامهما، وما يجب ويجوز ويحرم فيهما، حتى لا تقع في المحظور أو تترك المأمور، وحتى تفوز بثوابهما الكامل وأجرهما التامّ (وأتموا الحج والعمرة لله...).

٣- اجعل تقوى الله نصب عينيك دائما، فقد أمر الله بها في أثناء آيات الحج ثلاث مرات تنبيها على أهميتها في استقامة الحج وكونه مبرورا، ومما يساعدك على تحقيق التقوى استحضار أن الله شديد العقاب، واستحضار أنك تُحشر إلى الله يوم القيامة (واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب)، (واتقون يا أولي الألباب)، (واتقوا الله واعلموا أنكم إليه تحشرون).

٤- يجب أن تحرص دائما على اجتناب أنواع الفسوق والعصيان، ولو كانت صغيرة أو خفيفة على اللسان أو يسيرة على النفس، حتى تقدر على اجتناب ذلك في الحج والعمرة فيكون حجك مبرورا (ولا فسوق).

٥- ترك الجدال من سيما أهل العلم والعقل والفطنة، لأن الجدال لا يُحق حقا ولا يُبطل باطلا غالبا، بل يزرع الخصومة، وينشر الفُرقة، ولذلك نُهي عنه في الحج (ولا جدال في الحج).

٦- الله سبحانه مطّلع على كل أعمالك الصالحة، وسيجازيك بها يوم القيامة، ولن تُظلم مثقال ذرة، فلا تحقر من المعروف شيئا مهما صغُر، فإنك لا تدري ما الحسنة التي تُدخلك الجنة (وما تفعلوا من خير يعلمه الله).

٧- المؤمن قلبه معلق بالله والدار الآخرة في كل شيء، فإذا تزوّد للدنيا تذكّر أن التزوّد للآخرة أولى، وإذا لبس من لباس الدنيا تذكّر أن لباس التقوى خير، وهكذا، فربِّ نفسك على هذا تجد نعيما عظيما في قلبك (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى).

٨- أكثر من ذكر الله تعالى حتى يكون لسانك رطبا بذكر الله، واجعل عباداتك مليئة بالذكر، حتى تسلم من وصف المنافقين الذين لا يذكرون الله إلا قليلا، واختم أعمالك الصالحة بالذكر، وكن ذاكرا لله بلسانك وقلبك، واعلم أن مما يعين على كثرة ذكر الله استحضار نعم الله عليك، ومن أعظمها هداية الله لك، وتثبيته إياك على الصراط المستقيم، وقد أمر الله بذكره في أثناء آيات الحج ثلاث مرات تنبيها على أن أعمال الحج لم تُشرع إلا لإقامة ذكر الله تعالى (واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين)، (فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا)، (واذكروا الله في أيام معدودات).

٩- داوِم على الاستغفار في كل حين، حتى تكون منكسرا بين يدي الله، مستحضرا تقصيرك في جانبه، واعلم أن الاستغفار مجلبة للأرزاق المستفيضة، وبركة في الأولاد والذرية (واستغفروا الله إن الله غفور رحيم).

١٠- احذر أن تكون ممن لا يطلب الله إلا حاجاته الدنيوية فقط، أو يطلب الدنيا كثيرا والآخرة قليلا، أو يطلب الدنيا بإلحاح وقلب حاضر وإخلاص، بينما لا يطلب سلامة دينه ونجاته في الآخرة إلا عرَضا بطرَف اللسان فقط، فهذا كله من علامة الخذلان (فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق).

١١- أكثر من هذا الدعاء: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) اقتداءً بنبيك صلى الله عليه وسلم، فإنه من أنفع الأدعية وأجمعها لخيري الدنيا والآخرة (ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار).

بسم الله الرحمن الرحيم

# تفسير سورة البقرة (٢٠٤-٢١٤) من تفسير السعدي

{وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ}.

لما أمر تعالى بالإكثار من ذكره، وخصوصا في الأوقات الفاضلة الذي هو خير ومصلحة وبر، أخبر تعالى بحال من يتكلم بلسانه ويخالف فعله قوله، فالكلام إما أن يرفع الإنسان أو يخفضه فقال: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} أي: إذا تكلم راق كلامه للسامع، وإذا نطق، ظننته يتكلم بكلام نافع، ويؤكد ما يقول بأنه {وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ} بأن يخبر أن الله يعلم، أن ما في قلبه موافق لما نطق به، وهو كاذب في ذلك، لأنه يخالف قوله فعله.

فلو كان صادقا، لتوافق القول والفعل، كحال المؤمن غير المنافق، فلهذا قال: {وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ} أي: إذا خاصمته، وجدت فيه من اللدد والصعوبة والتعصب، وما يترتب على ذلك، ما هو من مقابح الصفات، ليس كأخلاق المؤمنين، الذين جعلوا السهولة مركبهم، والانقياد للحق وظيفتهم، والسماحة سجيتهم.

{وَإِذَا تَوَلَّى} هذا الذي يعجبك قوله إذا حضر عندك {سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا} أي: يجتهد على أعمال المعاصي، التي هي إفساد في الأرض {وَيُهْلِكَ} بسبب ذلك {الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ} فالزروع والثمار والمواشي، تتلف وتنقص، وتقل بركتها، بسبب العمل في المعاصي، {وَاللهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ} وإذا كان لا يحب الفساد، فهو يبغض العبد المفسد في الأرض، غاية البغض، وإن قال بلسانه قولا حسنا.

ففي هذه الآية دليل على أن الأقوال التي تصدر من الأشخاص، ليست دليلا على صدق ولا كذب، ولا بر ولا فجور حتى يوجد العمل المصدق لها، المزكي لها وأنه ينبغي اختبار أحوال الشهود، والمحق والمبطل من الناس، بسبر أعمالهم، والنظر لقرائن أحوالهم، وأن لا يغتر بتمويههم وتزكيتهم أنفسهم.

ثم ذكر أن هذا المفسد في الأرض بمعاصي الله، إذا أمر بتقوى الله تكبر وأنف، و {أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ} فيجمع بين العمل بالمعاصي والتكبر على الناصحين.

{فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ} التي هي دار العاصين والمتكبرين، {وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ} أي: المستقر والمسكن، عذاب دائم، وهم لا ينقطع، ويأس مستمر، لا يخفف عنهم العذاب، ولا يرجون الثواب، جزاء لجناياتهم ومقابلة لأعمالهم، فعياذا بالله من أحوالهم.

{وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ وَاللهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ} .

هؤلاء هم الموفقون الذين باعوا أنفسهم وأرخصوها وبذلوها طلبا لمرضاة الله ورجاء لثوابه، فهم بذلوا الثمن للمليء الوفيّ الرءوف بالعباد، الذي من رأفته ورحمته أن وفقهم لذلك، وقد وعد الوفاء بذلك، فقال: {إِنَّ اللهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ} إلى آخر الآية. وفي هذه الآية أخبر أنهم اشتروا أنفسهم وبذلوها، وأخبر برأفته الموجبة لتحصيل ما طلبوا، وبذل ما به رغبوا، فلا تسأل بعد هذا عن ما يحصل لهم من الكريم، وما ينالهم من الفوز والتكريم.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} .

هذا أمر من الله تعالى للمؤمنين أن يدخلوا {فِي السِّلْمِ كَافَّةً} أي: في جميع شرائع الدين، ولا يتركوا منها شيئا، وأن لا يكونوا ممن اتخذ إلهه هواه، إن وافق الأمر المشروع هواه فعله، وإن خالفه، تركه، بل الواجب أن يكون الهوى، تبعا للدين، وأن يفعل كل ما يقدر عليه، من أفعال الخير، وما يعجز عنه، يلتزمه وينويه، فيدركه بنيته.

ولما كان الدخول في السلم كافة، لا يمكن ولا يتصور إلا بمخالفة طرق الشيطان قال: {وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ} أي: في العمل بمعاصي الله {إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} والعدو المبين، لا يأمر إلا بالسوء والفحشاء، وما به الضرر عليكم.

ولما كان العبد لا بد أن يقع منه خلل وزلل، قال تعالى: {فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ} أي: على علم ويقين {فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} .

وفيه من الوعيد الشديد، والتخويف، ما يوجب ترك الزلل، فإن العزيز القاهر الحكيم، إذا عصاه العاصي، قهره بقوته، وعذبه بمقتضى حكمته فإن من حكمته، تعذيب العصاة والجناة.

{هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلائِكَةُ وَقُضِيَ الأَمْرُ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ} .

وهذا فيه من الوعيد الشديد والتهديد ما تنخلع له القلوب، يقول تعالى: هل ينتظر الساعون في الفساد في الأرض، المتبعون لخطوات الشيطان، النابذون لأمر الله إلا يوم الجزاء بالأعمال، الذي قد حشي من الأهوال والشدائد والفظائع، ما يقلقل قلوب الظالمين، ويحق به الجزاء السيئ على المفسدين.

وذلك أن الله تعالى يطوي السماوات والأرض، وتنثر الكواكب، وتكور الشمس والقمر، وتنزل الملائكة الكرام، فتحيط بالخلائق، وينزل الباري تعالى: {فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ} ليفصل بين عباده بالقضاء العدل.

فتوضع الموازين، وتنشر الدواوين، وتبيض وجوه أهل السعادة وتسود وجوه أهل الشقاوة، ويتميز أهل الخير من أهل الشر، وكل يجازى بعمله، فهنالك يعض الظالم على يديه إذا علم حقيقة ما هو عليه.

وهذه الآية وما أشبهها دليل لمذهب أهل السنة والجماعة، المثبتين للصفات الاختيارية، كالاستواء، والنزول، والمجيء، ونحو ذلك من الصفات التي أخبر بها تعالى، عن نفسه، أو أخبر بها عنه رسوله صلى الله عليه وسلم، فيثبتونها على وجه يليق بجلال الله وعظمته، من غير تشبيه ولا تحريف، خلافا للمعطلة على اختلاف أنواعهم، من الجهمية، والمعتزلة، والأشعرية ونحوهم، ممن ينفي هذه الصفات، ويتأول لأجلها الآيات بتأويلات ما أنزل الله عليها من سلطان، بل حقيقتها القدح في بيان الله وبيان رسوله، والزعم بأن كلامهم هو الذي تحصل به الهداية في هذا الباب، فهؤلاء ليس معهم دليل نقلي، بل ولا دليل عقلي، أما النقلي فقد اعترفوا أن النصوص الواردة في الكتاب والسنة، ظاهرها بل صريحها، دال على مذهب أهل السنة والجماعة، وأنها تحتاج لدلالتها على مذهبهم الباطل، أن تخرج عن ظاهرها ويزاد فيها وينقص، وهذا كما ترى لا يرتضيه من في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

وأما العقل فليس في العقل ما يدل على نفي هذه الصفات، بل العقل دل على أن الفاعل أكمل من الذي لا يقدر على الفعل، وأن فعله تعالى المتعلق بنفسه والمتعلق بخلقه هو كمال، فإن زعموا أن إثباتها يدل على التشبيه بخلقه، قيل لهم: الكلام على الصفات، يتبع الكلام على الذات، فكما أن لله ذاتا لا تشبهها الذوات، فلله صفات لا تشبهها الصفات، فصفاته تبع لذاته، وصفات خلقه، تبع لذواتهم، فليس في إثباتها ما يقتضي التشبيه بوجه.

ويقال أيضا، لمن أثبت بعض الصفات، ونفى بعضا، أو أثبت الأسماء دون الصفات: إما أن تثبت الجميع كما أثبته الله لنفسه، وأثبته رسوله، وإما أن تنفي الجميع، وتكون منكرا لرب العالمين، وأما إثباتك بعض ذلك، ونفيك لبعضه، فهذا تناقض، ففرق بين ما أثبته، وما نفيته، ولن تجد إلى الفرق سبيلا فإن قلت: ما

أثبته لا يقتضي تشبيها، قال لك أهل السنة: والإثبات لما نفيته لا يقتضي تشبيها، فإن قلت: لا أعقل من الذي نفيته إلا التشبيه، قال لك النفاة: ونحن لا نعقل من الذي أثبته إلا التشبيه، فما أجبت به النفاة، أجابك به أهل السنة، لما نفيته.

والحاصل أن من نفى شيئا وأثبت شيئا مما دل الكتاب والسنة على إثباته، فهو متناقض، لا يثبت له دليل شرعي ولا عقلي، بل قد خالف المعقول والمنقول.

{سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} .

يقول تعالى: {سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ} تدل على الحق، وعلى صدق الرسل، فتيقنوها وعرفوها، فلم يقوموا بشكر هذه النعمة، التي تقتضي القيام بها.

بل كفروا بها وبدلوا نعمة الله كفرا، فلهذا استحقوا أن ينزل الله عليهم عقابه ويحرمهم من ثوابه، وسمى الله تعالى كفر النعمة تبديلا لها، لأن من أنعم الله عليه نعمة دينية أو دنيوية، فلم يشكرها، ولم يقم بواجبها، اضمحلت عنه وذهبت، وتبدلت بالكفر والمعاصي، فصار الكفر بدل النعمة، وأما من شكر الله تعالى، وقام بحقها، فإنها تثبت وتستمر، ويزيده الله منها.

{زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} .

يخبر تعالى أن الذين كفروا بالله وبآياته ورسله، ولم ينقادوا لشرعه، أنهم زينت لهم الحياة الدنيا، فزينت في أعينهم وقلوبهم، فرضوا بها، واطمأنوا بها وصارت أهواؤهم وإراداتهم وأعمالهم كلها لها، فأقبلوا عليها، وأكبوا على تحصيلها، وعظموها، وعظموا من شاركهم في صنيعهم، واحتقروا المؤمنين، واستهزأوا بهم وقالوا: أهؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا؟

وهذا من ضعف عقولهم ونظرهم القاصر، فإن الدنيا دار ابتلاء وامتحان، وسيحصل الشقاء فيها لأهل الإيمان والكفران، بل المؤمن في الدنيا، وإن ناله مكروه، فإنه يصبر ويحتسب، فيخفف الله عنه بإيمانه وصبره ما لا يكون لغيره.

وإنما الشأن كل الشأن، والتفضيل الحقيقي، في الدار الباقية، فلهذا قال تعالى: {وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} فيكون المتقون في أعلى الدرجات، متمتعين بأنواع النعيم والسرور، والبهجة والحبور.

والكفار تحتهم في أسفل الدركات، معذبين بأنواع العذاب والإهانة، والشقاء السرمدي، الذي لا منتهى له، ففي هذه الآية تسلية للمؤمنين، ونعي على الكافرين. ولما كانت الأرزاق الدنيوية والأخروية، لا تحصل إلا بتقدير الله، ولن تنال إلا بمشيئة الله، قال تعالى: {وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} فالرزق الدنيوي يحصل للمؤمن والكافر، وأما رزق القلوب من العلم والإيمان، ومحبة الله وخشيته ورجائه، ونحو ذلك، فلا يعطيها إلا من يحب.

{كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} .

(كان الناس) أي: كانوا مجتمعين على الهدى، وذلك عشرة قرون بعد نوح عليه السلام، فلما اختلفوا في الدين فكفر فريق منهم وبقي الفريق الآخر على الدين، وحصل النزاع وبعث الله الرسل ليفصلوا بين الخلائق ويقيموا الحجة عليهم، وقيل بل كانوا مجتمعين على الكفر والضلال والشقاء، ليس لهم نور ولا إيمان، فرحمهم الله تعالى بإرسال الرسل إليهم {مُبَشِّرِينَ} من أطاع الله بثمرات الطاعات، من الرزق، والقوة في البدن والقلب، والحياة الطيبة، وأعلى ذلك، الفوز برضوان الله والجنة.

{وَمُنْذِرِينَ} من عصى الله، بثمرات المعصية، من حرمان الرزق، والضعف، والإهانة، والحياة الضيقة، وأشد ذلك، سخط الله والنار.

{وَأَنزلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ} وهو الإخبارات الصادقة، والأوامر العادلة، فكل ما اشتملت عليه الكتب، فهو حق، يفصل بين المختلفين في الأصول والفروع، وهذا هو الواجب عند الاختلاف والتنازع، أن يرد الاختلاف إلى الله وإلى رسوله، ولولا أن في كتابه، وسنة رسوله، فصل النزاع، لما أمر بالرد إليهما.

ولما ذكر نعمته العظيمة بإنزال الكتب على أهل الكتاب، وكان هذا يقتضي اتفاقهم عليها واجتماعهم، فأخبر تعالى أنهم بغى بعضهم على بعض، وحصل النزاع والخصام وكثرة الاختلاف.

فاختلفوا في الكتاب الذي ينبغي أن يكونوا أولى الناس بالاجتماع عليه، وذلك من بعد ما علموه وتيقنوه بالآيات البينات، والأدلة القاطعات، فضلوا بذلك ضلالا بعيدا.

{فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا} من هذه الأمة {لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ} فكل ما اختلف فيه أهل الكتاب، وأخطأوا فيه الحق والصواب، هدى الله للحق فيه هذه الأمة {بِإِذْنِهِ} تعالى وتيسيره لهم ورحمته.

{وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} فعمَّ الخلق تعالى بالدعوة إلى الصراط المستقيم، عدلا منه تعالى، وإقامة حجة على الخلق، لئلا يقولوا: {ما جاءنا من بشير ولا نذير} وهدى - بفضله ورحمته، وإعانته ولطفه - من شاء من عباده، فهذا فضله وإحسانه، وذاك عدله وحكمته.

{أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ}.

يخبر تبارك وتعالى أنه لا بد أن يمتحن عباده بالسراء والضراء والمشقة كما فعل بمن قبلهم، فهي سنته الجارية، التي لا تتغير ولا تتبدل، أن من قام بدينه وشرعه، لا بد أن يبتليه، فإن صبر على أمر الله، ولم يبال بالمكاره الواقفة في سبيله، فهو الصادق الذي قد نال من السعادة كمالها، ومن السيادة آلتها.

ومن جعل فتنة الناس كعذاب الله، بأن صدته المكاره عما هو بصدده، وثنته المحن عن مقصده، فهو الكاذب في دعوى الإيمان، فإنه ليس الإيمان بالتحلي والتمني، ومجرد الدعاوى، حتى تصدقه الأعمال أو تكذبه.

فقد جرى على الأمم الأقدمين ما ذكر الله عنهم {مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ} أي: الفقر {وَالضَّرَّاءُ} أي: الأمراض في أبدانهم {وَزُلْزِلُوا} بأنواع المخاوف من التهديد بالقتل، والنفي، وأخذ الأموال، وقتل الأحبة، وأنواع المضار حتى وصلت بهم الحال، وآل بهم الزلزال، إلى أن استبطأوا نصر الله مع يقينهم به.

ولكن لشدة الأمر وضيقه قال {الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ}.

فلما كان الفرج عند الشدة، وكلما ضاق الأمر اتسع، قال تعالى: {أَلا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ} فهكذا كل من قام بالحق فإنه يمتحن.

فكلما اشتدت عليه وصعبت، إذا صابر وثابر على ما هو عليه انقلبت المحنة في حقه منحة، والمشقات راحات، وأعقبه ذلك، الانتصار على الأعداء وشفاء ما في قلبه من الداء، وهذه الآية نظير قوله تعالى: {أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ}.

وقوله تعالى: {الم أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ} فعند الامتحان، يكرم المرء أو يهان.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (٢٠٤-٢١٤)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| ويُشهد الله على ما في قلبه | ويُخبر أن الله يعلم أن ما في قلبه موافق لما نطق به |
| ألدّ الخِصام | شديد الخصومة في الباطل |
| الحرْث | الزرع |
| أخذته العزة بالإثم | حملته الأنَفَة والحمية على الإثم |
| فحسبه جهنم | فتكفيه نار جهنم |
| المِهَاد | الفِراش والمستقرّ |
| يشري نفسه | يبيع نفسه ببذلها في طاعة الله |
| رؤوف | شديد الرحمة |
| في السلم كافّة | في جميع شرائع الإسلام |
| زلَلْتم | انحرفتم عن الحق |
| عزيز | من العزة وهي القوة والغلبة والامتناع |
| حكيم | من الحكمة وهي وضع الأمور في مواضعها، ومن الحُكم بين الناس |
| هل ينظرون | هل ينتظرون |
| في ظُلَل من الغَمام | في قِطَع من السحاب |
| مثَل الذين خلَوا من قبلكم | حال الذين مضَوا من المؤمنين قبلكم |
| البأساء والضراء | الفقر والأمراض |
| وزُلْزِلوا | وابتُلوا بأنواع المخاوف والبلايا |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ٢٠٤-٢١٤

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الرابعة بعد المائتين وحتى الآية الرابعة عشرة بعد المائتين.

أبدأ بالآية الأولى وهي قول الله تعالى: (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح الوقف، ونص على المنع منه الأنصاري والسجاوندي، لماذا؟ لأن الواو في قوله تعالى (وهو ألد الخصام) واوٌ حالية، يعني والحال أنه ألد الخصام، فلا يصح الوقف هنا، والله أعلم، وله أن يقف هنا وقفًا حسنًا بمعنى: يقرأ ويقول: (ويشهد الله على ما في قلبه) ثم يعود ويربط ويقول (ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام).

الآية التي تليها: (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح الوقف، لماذا؟ لأن قوله (ويهلكَ الحرث والنسل) منصوبٌ عطفًا على (ليفسدَ)، يعني ليفسد وليهلك الحرث والنسل، فلا يصح الوقف لأجل هذا.

وهل يصح الوقف على قوله: (ليهلك الحرث والنسل)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (والله لا يحب الفساد) جملةٌ مستأنفةٌ، والله أعلم.

الآية التي تليها: (وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم) جوز الوقف هنا الأنصاري والأشموني، ووضعت علامة الوقف الجائز في مصحف المدينة، ووجهه أن قوله (فحسبه جهنم) الفاء هنا تحتمل العطف والاستئناف، يعني تحتمل أن تكون ابتدائيةً، وقوله (حسبه جهنم) جملةٌ اسميةٌ و(حسب) مبتدأ و(جهنم) خبرها، فالوقف هنا له وجهٌ، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فحسبه جهنم)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعده (ولبئس المهاد) جملة قسم، و(بئس المهاد) جواب قسمٍ محذوفٍ، وجملة القسم الأصل أنه يصح الابتداء بها لأنها جملةٌ لها صدارةٌ في الكلام، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (ومن الناس من يشري نفسه) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن قوله (ابتغاء مرضات الله) مفعولٌ لأجله منصوبٌ، يعني يشري نفسه لأجل ابتغاء مرضات الله، فلا وقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله (ابتغاء مرضات الله)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (والله رؤوفٌ بالعباد) جملةٌ مستأنفةٌ وانتهى وصفه، يعني وصف من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله انتهى عند قوله (ابتغاء مرضات الله) ثم ذكر أن الله سبحانه وتعالى رؤوفٌ بالعباد، وهذا كما في الآية التي سبقت في قوله: (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل) انتهى وصف هذا، ثم ذكر أن الله سبحانه وتعالى لا يحب الفساد فصح الوقف، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (يا أيها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا الهبطي وجوزه الأشموني وجعله الأنصاري صالحًا وجعله وقفًا النحاس أيضًا، هذا الوقف هو من باب عطف الجمل، فالواو في قوله (ولا تتبعوا) واوٌ عاطفةٌ، وهي معطوفةٌ على قوله (ادخلوا) يعني يا أيها الذين آمنوا ادخلوا ولا تتبعوا، فأمرٌ ثم نهيٌ، والعلاقة بين الجملتين المعطوفتين هنا قد يقال أنها وثيقةٌ، وبالتالي فالوصل أولى، وإن قلنا بجواز الوقف لأنه من باب عطف الجمل التي تستقيم لوحدها، يعني لو قلنا (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) جملةٌ مستقيمةٌ بذاتها، فيصح الوقف والوصل أولى، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا تتبعوا خطوات الشيطان)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، لأن بعدها (إن) التي لها الصدارة في جملتها ويصح الابتداء بها عادةً، وإن كان فيها معنى التعليل فهو ارتباطٌ معنويٌ لا لفظيٌ (إنه لكم عدوٌ مبينٌ) والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البينات) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح الوقف، لماذا؟ لأنها جملةٌ شرطيةٌ لم يأت جوابها بعد، أين الجواب؟ الجواب (فاعلموا أن الله عزيزٌ حكيمٌ) الشرط في قوله (إنّ) وفعل الشرط (زللتم من بعد ما جاءتكم البينات) والجواب (فاعلموا أن الله عزيزٌ حكيمٌ) فلا يصح الوقف في هذه الآية.

الآية التي تليها: (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظللٍ من الغمام) هل يصح الوقف هنا؟ وهل يصح الوقف على (والملائكة)؟ وهل يصح الوقف على (وقضي الأمر)؟

هذه ثلاثة مواضعٍ في هذه الآية، فمن العلماء من صحح الوقف على قوله (في ظللٍ من الغمام) ثم صحح الوقف على قوله (وقضي الأمر) ومنهم من منع من الوقف على (من الغمام) وصحح الوقف على (والملائكة) وصحح الوقف أيضًا على (وقضي الأمر) ومنهم من لم يصحح الوقف إلا على قوله (وقضي الأمر) فهذه ثلاثة أقوالٍ.

أما القول الأول: وهو الوقف على قوله (في ظللٍ من الغمام) فقد ذهب إليه الهبطي، وجوزه الأنصاري، ومعنى الآية عندهم: هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظللٍ من الغمام، ثم قال: وتأتيهم الملائكة عند الموت، وهذا تقديرٌ بعيدٌ كما هو ظاهرٌ، والصحيح أن (الملائكة) معطوفةٌ على اسم الجلالة (الله) يعني يأتيهم الله وتأتيهم الملائكة.

الوقف الثاني: (في ظللٍ من الغمام والملائكة) جوّز الوقف على هذا الأنصاري والأشموني وابن الأنباري أيضًا، وهو وجيهٌ، لأن الواو في قوله (وقضي الأمر) تحتمل الاستئناف والعطف، والوقف هنا صحيحٌ سواءً على قراءة من قرأ (والملائكةُ) بالرفع أو على قراءة من قرأ (والملائكةِ) بالخفض عطفًا على (الغمام) يعني في ظللٍ من الغمام ومن الملائكة، أو يأتيهم الله وتأتيهم الملائكة على كلا القولين الوقف هنا صحيحٌ، والله أعلم.

وأما الوقف على قوله (وقضي الأمر) فهو محل اتفاقٍ، وعليه عامة علماء الوقف والابتداء، لأن قوله (وإلى الله ترجع الأمور) الواو فيها واوٌ استئنافيةٌ، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (سل بني إسرائيل كم آتيناهم من آيةٍ بينةٍ) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده جملة شرطية، والاستفهام قد انتهى، يعني (كم آتيناهم من آيةٍ بينةٍ) انتهى الاستفهام هنا، ثم بدأت جملةٌ شرطيةٌ مستأنفةٌ لا علاقة لها بما

قبلها (ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب) جملةٌ مستقلةٌ بذاتها، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته)؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ مع أن بعدها (إن) المكسورة التي يصح الابتداء بها عادةً، لكن (إن) هنا واقعةٌ في جواب الشرط، لأن الشرط (مَن) وفعله (يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته) جوابه (فإن الله شديد العقاب) فلم يصح الوقف هنا، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (زين للذين كفروا الحياة الدنيا ويسخرون من الذين آمنوا) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، وهنا وضعت علامة الوقف اللازم في مصحف المدينة، ونص السجاوندي على أنه وقفٌ لازمٌ.

والوقف اللازم إنما ينص عليه العلماء من باب ألا يوهم الوصل معنًى فاسدًا، والمعنى الفاسد المتوهم هنا هو أنه إذا وصلنا وقلنا (ويسخرون من الذين آمنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة) أوهم أن معنى هذا أنهم يسخرون من الذين آمنوا ويسخرون من الذين اتقوا وهم فوقهم يوم القيامة، يعني مع كونهم يعني الذين آمنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة مع ذلك الكفار يسخرون منهم يوم القيامة، وهذا معنًى فاسدٌ ظاهر البطلان، والله أعلم.

وجملة (والذين اتقوا فوقهم) هي جملةٌ مستأنفةٌ مبتدأةٌ فيصح الابتداء بها، فالوقف هنا صحيح.

(والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة التي بعده جملةٌ مستأنفةٌ مبتدأةٌ لا علاقة لها بما قبلها (والله يرزق من يشاء بغير حسابٍ)، والواو فيها واوٌ استئنافيةٌ في بيان فضل الله سبحانه وتعالى.

الآية التي تليها: (كان الناس أمةً واحدةً فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) هل يصح الوقف على قوله (أمةً واحدةً)؟

نص الأنصاري على المنع من الوقف هنا لأن ما بعده متعلقٌ به، يعني أن الله سبحانه وتعالى لم يرد أن يبين فقط أن الناس كانوا أمةً واحدةً، وإنما أراد أن يبين أنهم لما كانوا أمةً واحدةً وحصل منهم ما حصل من

الاختلاف بعث الله فيهم النبيين مبشرين ومنذرين، والفاء في قوله (فبعث) فاءٌ عاطفةٌ فلم يصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين)؟

جوزه الأشموني وجعله الأنصاري حسنًا ونص السجاوندي على أنه يرخص للضرورة، ولو تأملنا الواو في قوله (وأنزل معهم الكتاب) واوٌ عاطفةٌ، وهو من باب عطف الجمل، والعطف هنا لجملٍ متفقةٍ، يعني أن الله سبحانه وتعالى أخبر أنه بعث النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب، فهذه ثلاث صفاتٍ لهم، لكن (مبشرين ومنذرين) صفاتٌ للنبي نفسه، وإنزال الكتاب صفةٌ لما أيده الله سبحانه وتعالى به من إنزال الكتاب، فالفصل هنا له وجهٌ وإن كان الوصل أولى، والله تعالى أعلم.

(وأنزل معهم الكتاب بالحق) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن اللام في قوله (ليحكم بين الناس) لامٌ تعليليةٌ يعني إنما أنزل معهم الكتاب بالحق لكي يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

وهل يصح الوقف على قوله (فيما اختلفوا فيه)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وإذا نظرنا فإن الجملة التي بعدها (وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه) أولاً هي جملةٌ اعتراضيةٌ، فهي جملةٌ معترضةٌ أتى بعدها ما عطف على ما قبلها، وهو قوله (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه) ثم هي جملةٌ مبتدأةٌ بالنفي، والأصل في النفي أنه يصح الابتداء به فصح الوقف على قوله (فيما اختلفوا فيه)، والابتداء بقوله (وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه) إلى آخره.

وهل يصح الوقف على قوله (وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه)؟

لم ينص على الوقف هنا إلا الهبطي على تقدير أن في الكلام حذفًا، وأن الكلام: وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه، وما اختلفوا فيه إلا من بعد ما جاءتهم البينات، وما اختلفوا فيه إلا بغيًا بينهم، لكن الصحيح أن التقدير لا يحتاج إلى حذفٍ بل يحتاج إلى تقديمٍ وتأخيرٍ، فالتقدير: وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه بغيًا بينهم من بعد ما جاءتهم البينات، وبالتالي لا وقف هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى: (من بعد ما جاءتهم البينات بغيًا بينهم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده جملةٌ معطوفةٌ على ما قبل الجملة الاعتراضية يعني قوله تعالى: (فهدى الله الذين آمنوا) الفاء هنا عاطفةٌ لكن على ماذا؟ على قوله تعالى (وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه) (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه) وأما جملة (وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه) هذه جملةٌ إخباريةٌ معترضةٌ، فلما جاءت جملة معترضة بين المعطوفات صح الفصل، وصح الابتداء بالجملة المعطوفة التي هي (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه) والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (والله يهدي من يشاء) جملةٌ مستأنفةٌ فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

الآية الأخيرة: (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم) هل يصح الوقف هنا؟

حسّن الوقف هنا الأشموني وجعله الأنصاري صالحًا وهو وقفٌ عند السجاوندي أيضًا ووضعت علامة الوصل أولى في مصحف المدينة هنا، ووجهه أنه أريد به الفصل بين الاستفهام والخبر، يعني (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) جملةٌ استفهاميةٌ انتهت عند قوله (ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم) ثم بدأ خبرًا في بيان حال الذين خلوا من قبلنا قال: (مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله) فصح الفصل بين الاستفهام والخبر، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده (ألا)، و (ألا) هنا أداة تنبيهٍ، ويصح الابتداء بها لأن لها صدارةٌ في جملتها، والله تعالى أعلم.

هذا آخر ما في هذا المقطع، أسال الله سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علمًا وعملاً وهدًى وتقًى، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ٢٠٤-٢١٤

**(ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا...):**

قال البغوي: (يعجبك قوله في الحياة الدنيا)، أي: تستحسنه ويعظم في قلبك. ويقال في الاستحسان أعجبني كذا، وفي الكراهية والإنكار: عجبت من كذا. تفسير البغوي (١/ ٢٦٢).

**سبب نزول: (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا...):**

قال ابن كثير: قال السدي: نزلت في الأخنس بن شريق الثقفي، جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأظهر الإسلام وفي باطنه خلاف ذلك.

وعن ابن عباس: أنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في خبيب وأصحابه الذين قتلوا بالرجيع وعابوهم، فأنزل الله في ذم المنافقين ومدح خبيب وأصحابه: {ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله}.

وقيل: بل ذلك عام في المنافقين كلهم وفي المؤمنين كلهم. وهذا قول قتادة، ومجاهد، والربيع ابن أنس، وغير واحد، وهو الصحيح. تفسير ابن كثير (١/ ٥٦٢).

**سبب نزول: (ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله...):**

أخرج ابن سعد والحرث بن أبي أسامة في مسنده وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية وابن عساكر عن سعيد بن المسيب قال أقبل صهيب مهاجرا نحو النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعه نفر من قريش فنزل عن راحلته وانتثل ما في كنانته ثم قال: يا معشر قريش قد علمتم إني من أرماكم رجلا وأيم الله لا تصلون إلي حتى أرمي بكل سهم في كنانتي ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي فيه شيء ثم افعلوا ما شئتم وإن شئتم دللتكم على مالي وقنيتي بمكة وخليتم سبيلي قالوا: نعم، فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ربح البيع ربح البيع)، ونزلت: {ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد}.

وأخرج الطبراني والحاكم والبيهقي في الدلائل وابن عساكر عن صهيب قال: لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة هممت بالخروج فصدني فتيان من قريش ثم خرجت فلحقني منهم أناس بعد ما سرت

ليردوني فقلت لهم: هل لكم إن أعطيتكم أواقي من ذهب وتخلوا سبيلي ففعلوا، فقلت: احفروا تحت أسكفة الباب فإن تحتها الأواقي، وخرجت حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قباء قبل أن يتحول منها فلما رآني قال: (يا أبا يحيى ربح البيع) ثم تلا هذه الآية. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٥٧٥-٥٧٧).

**(ومن الناس من يشري نفسه):**

قال ابن عثيمين: {من يشري نفسه} أي يبيعها؛ لأن «شرى» بمعنى باع، كقوله تعالى: {وشروه بثمن بخس} أي باعوه بثمن بخس؛ أما «اشترى» فهي بمعنى ابتاع؛ فإذا جاءت التاء فهي للمشتري الآخذ؛ وإذا حذفت التاء فهي للبائع المعطي. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٥١).

**مناسبة ذكر حال المنافقين والمؤمنين:**

قال ابن عثيمين: لما ذكر الله حال المنافقين الذين يعجبك قولهم في الحياة الدنيا وهم ألد الخصام؛ والذين إذا تولوا سعوا في الأرض فساداً ليهلكوا الحرث، والنسل - والله لا يحب الفساد - ذكر حال قوم على ضدهم؛ وهكذا القرآن مثاني تَثَنَّى فيه الأمور؛ فيؤتى بذكر الجنة مع النار؛ وبذكر المتقين مع الفجار ... لأجل أن يبقى الإنسان في روضة متنوعة؛ ثم ليبقى الإنسان بين الخوف، والرجاء - لا يغلب عليه الخوف فيقنط من رحمة الله -؛ ولا الرجاء فيأمن مكر الله؛ فإذا سمع ذكر النار، ووعيدها، وعقوبتها أوجب له ذلك الخوف؛ وإذا سمع ذكر الجنة، ونعيمها، وثوابها أوجب له ذلك الرجاء؛ فترتيب القرآن من لدن حكيم خبير سبحانه وتعالى؛ وهو الموافق لإصلاح القلوب؛ ولهذا نرى من الخطأ الفادح أن يؤلف أحد القرآن مرتبـًا على الأبواب والمسائل كما صنعه بعض الناس؛ فإن هذا مخالف لنظم القرآن، والبلاغة، وعمل السلف؛ فالقرآن ليس كتاب فقه؛ ولكنه كتاب تربية، وتهذيب للأخلاق؛ فلا ترتيب أحسن من ترتيب الله؛ ولهذا كان ترتيب الآيات توقيفيـًا لا مجال للاجتهاد فيه؛ وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزلت الآية قال: «ضعوا هذه الآية في مكان كذا من سورة كذا». تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٤٩-٤٥٠).

**سبب نزول: (يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة):**

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس {يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة} كذا قرأها بالنصب يعني مؤمني أهل الكتاب فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمر التوراة والشرائع التي أنزلت فيهم يقول: ادخلوا في شرائع دين محمد ولا تدعوا منها شيئا وحسبكم بالإيمان بالتوراة وما فيها.

وأخرج ابن جرير عن عكرمة في قوله {يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة} قال: نزلت في ثعلبة وعبد الله بن سلام وابن يامين وأسد وأسيد ابني كعب وسعيد بن عمرو وقيس بن زيد كلهم من يهود قالوا: يا رسول الله يوم السبت يوم كنا نعظمه فدعنا فلنسبت فيه وأن التوراة كتاب الله فدعنا فلنقم بها بالليل فنزلت. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٥٧٩).

**(يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة):**

قال ابن عثيمين: الإنسان يؤمر بالشيء الذي هو متلبس به باعتبار استمراره عليه، وعدم الإخلال بشيء منه؛ لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة}؛ ومثل هذا قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله}، يعني: استمروا على ذلك. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٧).

**(فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البينات فاعلموا أن الله عزيز حكيم):**

قال السيوطي: حكي أن أعرابيا سمع قارئا يقرأ {فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البينات} فاعلموا أن الله غفور رحيم، ولم يكن يقرأ القرآن، فقال: إن كان هذا كلام الله فلا يقول كذا، ومر بهما رجل فقال: كيف تقرأ هذه الآية؟ فقال الرجل {فاعلموا أن الله عزيز حكيم} فقال: هكذا ينبغي، الحكيم لا يذكر الغفران عند الزلل لأنه إغراء عليه. الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٣٤٧).

**(هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام):**

قال ابن جماعة: قوله تعالى: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ) الآية. ومثله في الأنعام، ومعناه: ينتظرون. وإنما ينتظر الإنسان ما يعلم، أو يظن وقوعه، ولم يكونوا كذلك؛ لأنهم لم يصدقوا

بذلك؟ جوابه: لما كان واقعا لا محالة كانوا في الحقيقة كالمنتظرين له في المعنى، ولذلك جاء تهديدا لهم. كشف المعاني في المتشابه من المثاني (ص: ١١٤).

**إعراب ومعنى: (وقضي الأمر):**

قال ابن عثيمين: {وقضي الأمر}: اختلف فيها المعربون؛ فمنهم من قال: إنها معطوفة على: (أن يأتيهم) فتكون في حيّز الأمر المنتظر بمعنى: هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله؛ وإلا أن يقضى الأمر؛ ولكنه أتى بصيغة الماضي لتحقق وقوعه؛ وعلى هذا فيكون محل الجملة النصب؛ لأن «تأتيهم الملائكة» منصوبة - يعني: هل ينظرون إلا إتيانَ الله في ظلل من الغمام، وإتيانَ الملائكة، وانقضاءَ الأمر -؛ ومنهم من قال: إنها جملة مستأنفة؛ أي: وقد انتهى الأمر، ولا عذر لهم بعد ذلك، ولا حجة لهم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٤).

**(فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه):**

قال ابن كثير: وقال ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه في قوله: {فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه} فاختلفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت، والنصارى يوم الأحد. فهدى الله أمة محمد ليوم الجمعة. واختلفوا في القبلة؛ فاستقبلت النصارى المشرق، واليهود بيت المقدس، فهدى الله أمة محمد للقبلة. واختلفوا في الصلاة؛ فمنهم من يركع ولا يسجد، ومنهم من يسجد ولا يركع، ومنهم من يصلي وهو يتكلم، ومنهم من يصلي وهو يمشي، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض النهار، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في إبراهيم، عليه السلام، فقالت اليهود: كان يهوديا، وقالت النصارى: كان نصرانيا، وجعله الله حنيفا مسلما، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في عيسى، عليه السلام، فكذبت به اليهود، وقالوا لأمه بهتانا عظيما، وجعلته النصارى إلها وولدا، وجعله الله روحه، وكلمته، فهدى الله أمة محمد صلى الله عليه وسلم للحق من ذلك. تفسير ابن كثير (١/ ٥٧٠).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، ونحن أول من يدخل الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم، فاختلفوا، فهدانا الله لما اختلفوا فيه

من الحق، فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه، هدانا الله له - قال: يوم الجمعة - فاليوم لنا، وغدا لليهود، وبعد غد للنصارى". صحيح مسلم (٢/ ٥٨٥).

**سبب نزول: (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم):**

أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله: {أم حسبتم} الآية قال: نزلت في يوم الأحزاب أصاب النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ وأصحابه بلاء وحصر. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٥٨٤).

**(ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم):**

قال ابن عثيمين: {ولما يأتكم}؛ {لما} حرف نفي، وجزم، وقلب؛ والفرق بينها وبين «لم»: أن «لما» للنفي مع توقع وقوع المنفي؛ و «لم» للنفي دون ترقب وقوعه؛ مثاله: إذا قلت: «لم يقم زيد» فقد نفيت قيامه من غير ترقب لوقوعه، ولو قلت: «لما يقم زيد» فقد نفيت قيامه مع ترقب وقوعه؛ ومنه قوله تعالى: {بل لما يذوقوا عذاب} . تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٣٨).

**(ألا إن نصر الله قريب):**

عن خباب بن الأرت، قال: شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، قلنا له: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ قال: «كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض، فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليَتمّنَّ هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله، أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون». صحيح البخاري (٤/ ٢٠١).

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ٢٠٤-٢١٤

**(ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا):**

قال ابن عثيمين: {في الحياة الدنيا} أي إذا تكلم فيما يتعلق بأمور الدنيا كأن يتكلم بشيء، ويتوصل به إلى نجاته من القتل، والسبي؛ لأن هذه الآية في المنافقين؛ ودليل ذلك قوله تعالى: {وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم} من حسنه، وفصاحته؛ ولكنهم أهل غرور، وخداع، وكذب؛ فإن آية المنافق ثلاث؛ منها: إذا حدث كذب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٤٢).

**(وهو ألد الخصام):**

قال ابن تيمية: {ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام}. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم {أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم} [متفق عليه] فهو يجادل عن نفسه بالباطل وفيه لدد: أي ميل واعوجاج عن الحق وهذا على نوعين: أحدهما أن تكون مجادلته وذبه عن نفسه مع الناس والثاني " فيما بينه وبين ربه بحيث يقيم أعذار نفسه ويظنها محقة وقصدها حسنا وهي خائنة ظالمة لها أهواء خفية قد كتمتها حتى لا يعرف بها الرجل حتى يرى وينظر قال شداد بن أوس: إن أخوف ما أخاف عليكم الشهوة الخفية قال أبو داود: هي حب الرياسة. وهذا من شأن النفس حتى إنه يوم القيامة يريد أن يدفع عن نفسه ويجادل الله بالباطل قال تعالى: {يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شيء ألا إنهم هم الكاذبون استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون} وقال تعالى: {ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للذين أشركوا أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون}. مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٤٥-٤٤٦).

وقال ابن عثيمين: الإشارة إلى ذم الجدل، والخصام؛ لقوله تعالى: {وهو ألد الخصام}؛ لأن الخصومات في الغالب لا يكون فيها بركة؛ وقد ثبت في صحيح البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم»، أي الإنسان المخاصم المجادل بالباطل ليدحض به الحق؛ وما من إنسان في الغالب أعطي الجدل إلا حرم بركة العلم؛ لأن غالب من أوتي الجدل

يريد بذلك نصرة قوله فقط؛ وبذلك يحرم بركة العلم؛ أما من أراد الحق فإن الحق سهل قريب لا يحتاج إلى مجادلات كبيرة؛ لأنه واضح؛ ولذلك تجد أهل البدع الذين يخاصمون في بدعهم علومهم ناقصة البركة لا خير فيها؛ وتجد أنهم يخاصمون، ويجادلون، وينتهون إلى لا شيء؛ لا ينتهون إلى الحق؛ لأنهم لم يقصدوا إلا أن ينصروا ما هم عليه؛ فكل إنسان جادل من أجل أن ينتصر قوله فإن الغالب أنه لا يوفق، ولا يجد بركة العلم؛ وأما من جادل ليصل إلى العلم، ولإثبات الحق، وإبطال الباطل فإن هذا مأمور به؛ لقوله تعالى: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٤٤).

**(وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها...):**

قال الضحاك: وإذا تولى، أي: ملك الأمر وصار واليا سعى في الأرض، قال مجاهد في قوله عز وجل: وإذا تولى سعى في الأرض قال: إذا ولي يعمل بالعدوان والظلم، فأمسك الله المطر وأهلك الحرث والنسل. تفسير البغوي (١/ ٢٦٣)

قال ابن تيمية: الفساد نوعان: لازم وهو مصدر فسد يفسد فسادا ومتعد وهو اسم مصدر أفسد يفسد إفسادا كما قال تعالى: {سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ} وهذا هو المراد هنا لأنه قال: {وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً} وهذا إنما يقال لمن أفسد غيره لأنه لو كان الفساد في نفسه فقط لم يقل سعى في الأرض فسادا. الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ٣٨٤).

**(والله لا يحب الفساد):**

قال ابن تيمية: والله قد أمر بالصلاح ونهى عن الفساد في غير آية. قال الله تعالى: (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد)، وقالت الملائكة: (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء)، وقال تعالى: (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا)، وقال: (إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم إنه كان من المفسدين)، وقال: (وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين)، وقال: (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم

هم المفسدون ولكن لا يشعرون)، وقال (ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون)، وقال: (ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين). جامع المسائل لابن تيمية (٦/ ١٧٥).

وقال ابن عثيمين: {والله لا يحب الفساد} بيان أن عمله هذا مكروه إلى الله؛ لأن الله لا يحب الفساد؛ وإذا كان لا يحب هذا الفعل فإنه لا يحب من اتصف به؛ ولهذا جاء في آية أخرى؛ {والله لا يحب المفسدين}؛ فالله لا يحب الفساد، ولا يحب المفسدين؛ فالفساد نفسه مكروه إلى الله؛ والمفسدون أيضاً مَكروهون إليه لا يحبهم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٤٦).

**(وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم...)**:

أخرج وكيع وابن المنذر والطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال: إن من أكبر الذنب عند الله أن يقول الرجل لأخيه: اتق الله فيقول: عليك بنفسك أنت تأمرني.

وأخرج ابن المنذر والبيهقي في الشعب عن سفيان قال: قال رجل لمالك بن مغول: اتق الله فقط فوضع خده على الأرض تواضعا لله.

وأخرج أحمد في الزهد عن الحسن أن رجلا قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: اتق الله فذهب الرجل فقال عمر: وما فينا خير إن لم يقل لنا وما فيهم خير إن لم يقولوها لنا. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٥٧٥).

قال ابن عثيمين: التحذير من رد الناصحين؛ لأن الله تعالى جعل هذا من أوصاف هؤلاء المنافقين؛ فمن رد آمراً بتقوى الله ففيه شبه من المنافقين؛ والواجب على المرء إذا قيل له: «اتق الله» أن يقول: «سمعنا، وأطعنا» تعظيماً لتقوى الله. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٢/ ٤٤٨).

**(يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة...)**:

عن جابر بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب، أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتب، فقرأه على النبي صلى الله عليه وسلم فغضب وقال: (أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي

بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حيا، ما وسعه إلا أن يتبعني". مسند أحمد (٢٣/ ٣٤٩).

قال ابن تيمية: الله أمر بالدخول في جميع الإسلام كما دل عليه هذا الحديث فكل ما كان من الإسلام وجب الدخول فيه، فإن كان واجبا على الأعيان لزمه فعله، وإن كان واجبا على الكفاية اعتقد وجوبه وعزم عليه إذا تعين، أو أخذ بالفضل ففعله، وإن كان مستحبا اعتقد حسنه وأحب فعله. مجموع الفتاوى (٧/ ٢٦٦-٢٦٧).

**(ولا تتبعوا خطوات الشيطان):**

قال ابن عثيمين: {ولا تتبعوا خطوات الشيطان}؛ والمعنى: أن لا نتبع الشيطان في سيره؛ لأن الله بين في آية أخرى أن الشيطان يأمر بالفحشاء، والمنكر؛ وما كان كذلك فإنه لا يمكن لعاقل أن يتبعه؛ فلا يرضى أحد أن يتبع الفحشاء والمنكر؛ وأيضاً الشيطان لنا عدو، كما قال تعالى: {إن الشيطان لكم عدو}، ثم قال تعالى: {فاتخذوه عدواً}؛ ولا أحد من العقلاء يتبع عدوه؛ إذا كان الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، وكان عدواً لنا، فليس من العقل - فضلاً عن مقتضى الإيمان - أن يتابعه الإنسان في خطواته -؛ وخطوات الشيطان بيَّنها الله عزّ وجلّ: يأمر بـ «الفحشاء» - وهي عظائم الذنوب؛ و «المنكر» - وهو ما دونها من المعاصي؛ فكل معصية فهي من خطوات الشيطان؛ سواء كانت تلك المعصية من فعل المحظور، أو من ترك المأمور، فإنها من خطوات الشيطان؛ لكن هناك أشياء بين الرسول صلى الله عليه وسلم أنها من فعل الشيطان، ونص عليها بعينها، مثل: الأكل بالشمال، والشرب بالشمال، والأخذ بالشمال، والإعطاء بالشمال؛ وكذلك الالتفات في الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد؛ فهذه المنصوص عليها بعينها واضحة؛ وغير المنصوص عليها يقال فيها: كل معصية فهي من خطوات الشيطان. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٧-٨).

**(إنه لكم عدو مبين):**

قال ابن عثيمين: قرن الحكم بعلته؛ لقوله تعالى: {لا تتبعوا خطوات الشيطان} ثم علل: {إنه لكم عدو مبين}. ويتفرع على هذه الفائدة: أنه ينبغي لمن أتى بالأحكام أن يقرنها بالعلل التي تطمئن إليها النفس؛ فإن

كانت ذات دليل من الشرع قرنها بدليل من الشرع؛ وإن كانت ذات دليل من العقل، والقياس قرنها بدليل من العقل، والقياس؛ وفائدة ذكر العلة أنه يبين سمو الشريعة وكمالها؛ وأنه تزيد به الطمأنينة إلى الحكم؛ وأنه يمكن إلحاق ما وافق الحكم في تلك العلة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٩).

**معنى اسم الله (العزيز):**

قال ابن عثيمين: «العزيز» له ثلاثة معانٍ: عزة قدْر؛ وعزة قهر؛ وعزة امتناع؛ فعزة القدر - أي أنه عزّ وجلّ عظيم القدر -؛ لقوله تعالى: {وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ... } الآية؛ أما عزة القهر فمعناها الغلبة - أي أنه سبحانه وتعالى غالب لا يغلبه شيء -؛ وهذا أظهر معانيها؛ وأما عزة الامتناع فمعناها أنه يمتنع أن يناله السوء مأخوذ من قولهم: «أرض عزاز» أي قوية صلبة لا تؤثر فيها الأقدام. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٠).

**(هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام...):**

قال ابن تيمية: ما أخبر به عن نفسه من استوائه على العرش، ومجيئه في ظلل من الغمام، وغير ذلك من هذا الباب، ليس استواؤه كاستوائهم، ولا مجيئه كمجيئهم.

وهذه المعاني التي تضاف إلى الخالق تارة وإلى المخلوق أخرى، تذكر على ثلاثة أوجه:

تارة تقيد بالإضافة إلى الخالق أو بإضافته إليها، كقوله تعالى: {ولا يحيطون بشيء من علمه} الآية. {إن الله هو الرزاق ذو القوة}.

وتارة تتقيد بالمخلوق كقوله: {شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم}.

وتارة تطلق مجردة.

فإذا قيدت بالخالق، لم تدل على شيء من خصائص المخلوقين. فإذا قيل: علم الله وقدرته واستواؤه ومجيئه ويده ونحو ذلك، كانت هذه الإضافة توجب ما يختص به الرب الخالق، وتمنع أن يدخل فيها ما يختص به المخلوق.

وكذلك إذا قيل: {فإذا استويت أنت ومن معك على الفلك} كانت هذه الإضافة توجب ما يختص بالعبد وتمنع أن يدخل في ذلك ما يختص بالرب - عز وجل -.

وإذا جرد اللفظ عن القيود فذكر بوصف العموم والإطلاق، تناول الأمرين كسائر الألفاظ التي تطلق على الخالق والمخلوق. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٤/ ٤٢٣).

**(والله يرزق من يشاء بغير حساب):**

قال ابن كثير: أي: يرزق من يشاء من خلقه، ويعطيه عطاء كثيرا جزيلا بلا حصر ولا تعداد في الدنيا والآخرة كما جاء في الحديث: (ابن آدم، أنفق أنفق عليك) [متفق عليه]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أنفق بلالا، ولا تخش من ذي العرش إقلالا) [الطبراني]. وقال تعالى: {وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه}، وفي الصحيح: (أن ملكين ينزلان من السماء صبيحة كل يوم، يقول أحدهما: اللهم أعط منفقا خلفا. ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكا تلفا). وفي الصحيح: (يقول ابن آدم: مالي، مالي! وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، وما لبست فأبليت، وما تصدقت فأمضيت، وما سوى ذلك فذاهب وتاركه للناس). وفي مسند الإمام أحمد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الدنيا دار من لا دار له، ومال من لا مال له، ولها يجمع من لا عقل له). تفسير ابن كثير (١/ ٥٦٨).

**(ومن يبدّل نعمة الله من بعد ما جاءته):**

قال البقاعي: أصل هذا التبديل رد علم العالم عليه ورد صلاح الصالح إليه وعدم الاقتداء بعلم العالم والاهتداء بصلاح الصالح. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/ ١٨٩)

**(زين للذين كفروا الحياة الدنيا...):**

قال ابن عثيمين: قوله تعالى: {للذين كفروا}، وفي آية أخرى: {زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة ... } إلخ؛ فإما أن نحمل «الناس» على {الذين كفروا}، ونقول: هو عام أريد به الخاص؛ أو نقول: إن ذكر بعض ألفاظ العام لا يقتضي التخصيص؛ فيكون {زين للناس} عموماً؛ وهنا ذكر الله تعالى تزيينه لبعض أفراد هذا الجنس وهم «الذين كفروا». قوله تعالى: {الحياة الدنيا} يعني ما فيها من الشهوات، والملذات؛ وقد بين الله ذلك بقوله تعالى: {زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين

والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب} . تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢١).

وقال أيضا: أن المؤمنين ليست الدنيا في أعينهم شيئًا؛ لقوله تعالى: {للذين كفروا} ؛ ولهذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما يعجبه في الدنيا يقول: «لبيك! إن العيش عيش الآخرة» [البيهقي] لتوجيه النفس إلى إجابة الله؛ لا إلى إجابة رغبتها، ثم يقنع النفس أيضـًا: أني ما صددتك وأجبت الرب عزّ وجلّ إلا لخير؛ لأن العيش عيش الآخرة؛ والعجيب أن من طلب عيش الآخرة طاب له عيش الدنيا؛ ومن طلب عيش الدنيا ضاعت عليه الدنيا والآخرة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٣).

**(كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين...):**

قال ابن القيم: قال ابن عباس "كان الناس أمة واحدة: كانوا على الإسلام كلهم". وهذا هو القول الصحيح في الآية.

وقد روى عطية عن ابن عباس رضي الله عنهما "كانوا أمة واحدة، كانوا كفارا". وهذا قول الحسن وعطاء، قالا "كان الناس من وقت وفاة آدم إلى مبعث نوح عليهما السلام أمة واحدة على ملة واحدة، وهي الكفر، كانوا كفارا كلهم أمثال البهائم، فبعث الله نوحا وإبراهيم والنبيين". وهذا القول ضعيف جدا، وهو منقطع عن ابن عباس، والصحيح عنه خلافه...

وعن ابن عباس قال "كانوا على الإسلام كلهم". وهذا هو الصواب قطعا، فإن قراءة أبي بن كعب "فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين". ويشهد لهذه القراءة: قوله تعالى في سورة يونس: {وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفوا} . إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (٢/ ٢٠٤).

وقال ابن كثير: عن ابن عباس، قال: كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق. فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين. قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله: "كان الناس أمة واحدة فاختلفوا".

ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث بندار عن محمد بن بشار. ثم قال: صحيح ولم يخرجاه.

وكذا روى أبو جعفر الرازي، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب: أنه كان يقرؤها: "كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين".

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: {كان الناس أمة واحدة} قال: كانوا على الهدى جميعا، "فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين" فكان أول نبي بعث نوحا. تفسير ابن كثير (١/ ٥٦٩).

**(وأنزل معهم الكتاب بالحق):**

قال ابن عثيمين: وقد زعم بعض المفسرين أن قوله تعالى: {أنزل معهم} أي مع بعضهم؛ وقال: ليس كل الرسل معهم كتاب؛ ولكن هذا خلاف ظاهر القرآن؛ وقد قال الله تعالى في سورة الحديد: {لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان}؛ فظاهر الآية أن مع كل رسول كتاباً؛ وهذا هو مقتضى الحال حتى يكون هذا الكتاب الذي معه يبلغه إلى الناس؛ ولا يرد على هذا أن بعض الشرائع تتفق في مشروعاتها – وحتى في منهاجها –، ولا يكون فيها إلا اختلاف يسير، كما في شريعة التوراة والإنجيل؛ فإن هذا لا يضر؛ المهم أن كل رسول في ظاهر القرآن معه كتاب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٨).

**(ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه)**

قال ابن تيمية: من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أنه يجب على الناس رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول، فإن الله أرسل رسله وأنزل كتبه بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، كما قال تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ)، وقال تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ)، وقال تعالى: (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ)، وقال تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)، وهذا عام في جميع الأشياء لاسيما باب أسماء الله وصفاته، فإن الاعتصام في ذلك بالكتاب والسنة هو من أعظم أصول الإيمان، فإن الله قد ذم الذين يلحدون في أسمائه وآياته، ويجادلون فيه بغير علم، والذين يجادلون بغير كتاب منزل من الله. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٥/ ٣٨٤).

**(فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه):**

قال النحاس: ما معنى الهداية إلى الاختلاف؟ والهداية إلى الاختلاف ضلال، ففي هذا جوابان:

أحدهما: أن أهل الكتاب اختلفوا فكفر بعضهم بكتاب بعض، فهدى الله جل وعز المؤمنين، فآمنوا بالكتب كلها، فقد هداهم لما اختلفوا فيه من الحق؛ لأن الكتب التي أنزلها الله عز وجل كلها حق.

والقول الآخر: أن المعنى فهدى الله الذين آمنوا للحق مما اختلفوا فيه؛ لأنهم قد بدّلوا وحرّفوا، فهدى الله جل وعز المؤمنين للحق من ذلك.

فإن قيل: ليس كذا نص التلاوة؛ لأن (مِن) مع (الحق)، و (اللام) مع (ما)، قيل: نزل القرآن بلغة العرب، وهم يفعلون مثل هذا كما قال: كانت فريضة ما تقول كما كان الزناءُ فريضة الرجم

أي: كان الرجم فريضة الزنا. القطع والائتناف (ص ٩٨).

وقد سئلت عائشة أم المؤمنين، بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: «اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم». صحيح مسلم (١/ ٥٣٤).

**(أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم):**

قال ابن تيمية: قال العلماء: كان الله قد أنزل في سورة البقرة: {أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب} فبين الله سبحانه - منكرا على من حسب خلاف ذلك - أنهم لا يدخلون الجنة إلا بعد أن يبتلوا مثل هذه الأمم قبلهم بـ "البأساء" وهي الحاجة والفاقة. و "الضراء" وهي الوجع والمرض. و "الزلزال" وهي زلزلة العدو. فلما جاء الأحزاب عام الخندق فرأوهم. قالوا: {هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله} وعلموا أن الله قد ابتلاهم بالزلزال. وأتاهم مثل الذين خلوا من قبلهم وما زادهم إلا إيمانا وتسليما لحكم الله وأمره. مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٦٠).

**(مستهم البأساء والضراء وزلزلوا):**

قال ابن الجوزي: طريق الجنة إنما هو الصبر على البلاء. زاد المسير في علم التفسير (١/ ١٧٩).

وقال ابن تيمية: وذلك أن النفس لا تزكو وتصلح حتى تمحص بالبلاء، كالذهب الذي لا يخلص جيده من رديئه حتى يفتن في كير الامتحان، إذ كانت النفس جاهلة ظالمة، وهي منشأ كل شر يحصل للعبد، فلا يحصل له شر إلا منها. جامع المسائل لابن تيمية (٣/ ٢٥٧).

وقال ابن القيم: الإيمان تتبين حقيقته عند المعارضة والامتحان وحينئذ يتبين الصادق من الكاذب، قال الله تعالى: {الم - أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون - ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين}، وقال تعالى: {أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين}، وقال تعالى: {أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا}، فالجنة لا ينالها المكلفون إلا بالجهاد والصبر، فخلق الشياطين وأوليائهم وجندهم من أعظم النعم في حق المؤمنين، فإنهم بسبب وجودهم صاروا مجاهدين في سبيل الله يحبون لله ويبغضون لله، يوالون فيه ويعادون فيه، ولا تكمل نفس العبد ولا يحصل لها الزكاة والفلاح إلا بذلك. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (ص: ٢٥٣-٢٥٤).

**(حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله):**

قال البقاعي: إعلام بأن الله سبحانه وتعالى إنما يفرّج عن أنبيائه ومن معهم بعد انقطاع أسبابهم ممن سواه، ليمتحن قلوبهم للتقوى، فتتقدس سرائرهم من الركون لشيء من الخلق، وتتعلق ضمائرهم بالله تعالى وحده. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/ ٢٠٩).

وقال ابن عثيمين: عناية الله عزّ وجلّ بهذه الأمة، حيث يسليها بما وقع بغيرها؛ لقوله تعالى: {أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم...} إلخ؛ وهكذا كما جاء في القرآن جاء في السنة؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم لما جاءه أصحابه يشكون إليه بمكة فأخبرهم: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل، فيحفر له في الأرض، فيجعل فيها، ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه، فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه، وعظمه؛ ما يصده ذلك عن دينه» [البخاري] تثبيتاً للمؤمنين. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٤٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

## العمل بالآيات من سورة البقرة ٢٠٤-٢١٤

١- لا تغترّ بفصاحة شخص وحسن بيانه، حتى تعرض أقواله على أفعاله، فإن الله حكى عن المنافق أنه ممن يعجبك قوله في الحياة الدنيا، بينما أفعاله هي السعي في الأرض إفسادا وإهلاكا للحرث والنسل (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام * وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد).

٢- دع عنك كثرة الجدال والخصام، فإن الحق واضح أبلج، يمكن تقريره ونشره بلا جدال ولا نزاع، وابتعد عمّن ديدنه الجدال في كل شيء، فإنه لا يبحث عن الحق، والكلام معه مضيعة للوقت، ونقص في العقل (وهو ألد الخصام).

٣- اقبل نصح الناصحين، ووعظ الواعظين، تعظيما لله وتواضعا له، وإياك أن تكون ممن إذا قيل له: اتق الله تعاظم وتكبّر وأخذته العزة بالإثم (وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد).

٤- ابحث عن كل ما يرضي الله سبحانه وتعالى، وأدلِ فيه بدلوك، وشارك فيه بعطائك، وكن من السابقين إليه، والمتنافسين عليه، وأبشر برأفة من الله تُحلّ عليك رضوانه (ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد).

٥- اعمل بجميع شرائع الإسلام ما استطعت إلى ذلك سبيلا، فإن كان واجبا على الأعيان فعلته، وإن كان واجبا على الكفاية أخذت بالفضل ففعلته، وإن كان مستحبا اعتقدت حسنه وأحببت فعله (يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة).

٦- احذر من خطوات الشيطان فإنه يبدأ معك بفعل فضول المباحات، ثم بتهوين ارتكاب الصغائر، ثم بالجرأة على اقتراف الكبائر، ثم بالتعبد بالبدع والمحدثات، حتى يصل بك إلى الكفر والشرك، فاحذره فإنه عدو مبين (ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين).

٧- احذر من الوقوع في الزلل والخطأ مع العلم، فذلك يوجب سخط الله وعقوبته (فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البينات فاعلموا أن الله عزيز حكيم).

٨- احذر من تبديل نعمة الله بالكفر بها ونسبتها إلى غير الله، أو عدم شكر منعمها، أو الإسراف والتبذير فيها، أو استعمالها في معصية الله، واعلم أن الله شديد العقاب، وأنه يُمهل ولا يُهمل، وأن أخذه أليم شديد (ومن يبدّل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب).

٩- المؤمن العاقل قلبه معلق بالآخرة، ولا تغريه الدنيا بزينتها وزخرفها، وإنما يتخذها دار ممر لا مستقر (زين للذين كفروا الحياة الدنيا).

١٠- احذر من السخرية بأهل الإيمان والصلاح والطاعة والتقوى، فذلك من صفات الكافرين الذين هم عن الآخرة غافلون (زين للذين كفروا الحياة الدنيا ويسخرون من الذين آمنوا).

١١- العلو الحقيقي والرفعة الدائمة والرزق التام هو ما يكون يوم القيامة، فاعمل لذلك اليوم، حتى تنال رضوان الله والجنة (والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة).

١٢- الله هو الرزاق، يرزق من يشاء بغير حساب، فاسأله أن يرزقك الإيمان والتقوى والصلاح والعلم النافع والعمل الصالح، والرزق الحلال والذرية الطيبة والراحة والسكينة والطمأنينة، والفردوس الأعلى من الجنة ومرافقة النبي محمد صلى الله عليه وسلم في الجنة، ولذة النظر إلى وجه الله الكريم والشوق إلى لقائه في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة (والله يرزق من يشاء بغير حساب).

١٣- أنزل الله كتابه الكريم ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، فتمسّك بكتاب الله واعتصم به وعضّ عليه بالنواجذ، وتدبّره طالبا الهداية منه، وتمسّك بمحكمه وآمن بمتشابهه، واتلوه حق تلاوته (وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه).

١٤- كثر الاختلاف في زماننا، وانتشرت الفرق والأهواء والبدع، وكثر دعاتها، وأصبح الوصول إلى الهداية عزيزا، والثبات على الحق صعبا، فالجأ إلى الله بالدعاء، وألحّ عليه بالسؤال أن يهديك الصراط المستقيم، وأن يهديك لما اختُلف فيه من الحق بإذنه، فهو الهادي وحده سبحانه (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم).

١٥- طريق الجنة محفوف بالمكاره، محاط بالبلاء، من الفقر والأمراض، والمخاوف والمشاقّ، وكلما كان الإيمان أقوى اشتدّ البلاء أكثر، ولا عبور لهذه الطريق إلا على متن الصبر والمصابرة، (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله).

بسم الله الرحمن الرحيم

## تفسير سورة البقرة (٢١٥-٢٢٣) من تفسير السعدي

{يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ}.

أي: يسألونك عن النفقة، وهذا يعم السؤال عن المنفق والمنفق عليه، فأجابهم عنهما فقال: {قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ} أي: مال قليل أو كثير، فأولى الناس به وأحقهم بالتقديم، أعظمهم حقا عليك، وهم الوالدان الواجب برهما، والمحرم عقوقهما، ومن أعظم برهما، النفقة عليهما، ومن أعظم العقوق، ترك الإنفاق عليهما، ولهذا كانت النفقة عليهما واجبة، على الولد الموسر، ومن بعد الوالدين الأقربون، على اختلاف طبقاتهم، الأقرب فالأقرب، على حسب القرب والحاجة، فالإنفاق عليهم صدقة وصلة، {وَالْيَتَامَى} وهم الصغار الذين لا كاسب لهم، فهم في مظنة الحاجة لعدم قيامهم بمصالح أنفسهم، وفقد الكاسب، فوصى الله بهم العباد، رحمة منه بهم ولطفا، {وَالْمَسَاكِينِ} وهم أهل الحاجات، وأرباب الضرورات الذين أسكنتهم الحاجة، فينفق عليهم، لدفع حاجاتهم وإغنائهم.

{وَابْنَ السَّبِيلِ} أي: الغريب المنقطع به في غير بلده، فيعان على سفره بالنفقة، التي توصله إلى مقصده.

ولما خصص الله تعالى هؤلاء الأصناف، لشدة الحاجة، عمم تعالى فقال: {وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ} من صدقة على هؤلاء وغيرهم، بل ومن جميع أنواع الطاعات والقربات، لأنها تدخل في اسم الخير، {فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ} فيجازيكم عليه، ويحفظه لكم، كل على حسب نيته وإخلاصه، وكثرة نفقته وقلتها، وشدة الحاجة إليها، وعظم وقعها ونفعها.

{كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ}.

هذه الآية، فيها فرض القتال في سبيل الله، بعد ما كان المؤمنون مأمورين بتركه، لضعفهم، وعدم احتمالهم لذلك، فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وكثر المسلمون، وقووا أمرهم الله تعالى بالقتال، وأخبر أنه مكروه للنفوس، لما فيه من التعب والمشقة، وحصول أنواع المخاوف والتعرض للمتالف، ومع هذا، فهو خير محض، لما فيه من الثواب العظيم، والتحرز من العقاب الأليم، والنصر على الأعداء والظفر بالغنائم، وغير ذلك، مما هو مرب، على ما فيه من الكراهة {وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ} وذلك مثل القعود عن الجهاد

لطلب الراحة، فإنه شر، لأنه يعقب الخذلان، وتسلط الأعداء على الإسلام وأهله، وحصول الذل والهوان، وفوات الأجر العظيم وحصول العقاب.

وهذه الآيات عامة مطردة، في أن أفعال الخير التي تكرهها النفوس لما فيها من المشقة أنها خير بلا شك، وأن أفعال الشر التي تحب النفوس لما تتوهمه فيها من الراحة واللذة فهي شر بلا شك.

وأما أحوال الدنيا، فليس الأمر مطردا، ولكن الغالب على العبد المؤمن، أنه إذا أحب أمرا من الأمور، فقيض الله [له] من الأسباب ما يصرفه عنه أنه خير له، فالأوفق له في ذلك، أن يشكر الله، ويجعل الخير في الواقع، لأنه يعلم أن الله تعالى أرحم بالعبد من نفسه، وأقدر على مصلحة عبده منه، وأعلم بمصلحته منه كما قال تعالى: {وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} فاللائق بكم أن تتمشوا مع أقداره، سواء سرتكم أو ساءتكم.

ولما كان الأمر بالقتال، لو لم يقيد، لشمل الأشهر الحرم وغيرها، استثنى تعالى، القتال في الأشهر الحرم فقال: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}.

الجمهور على أن تحريم القتال في الأشهر الحرم، منسوخ بالأمر بقتال المشركين حيثما وجدوا، وقال بعض المفسرين: إنه لم ينسخ، لأن المطلق محمول على المقيد، وهذه الآية مقيدة لعموم الأمر بالقتال مطلقا؛ ولأن من جملة مزية الأشهر الحرم، بل أكبر مزاياها، تحريم القتال فيها، وهذا إنما هو في قتال الابتداء، وأما قتال الدفع فإنه يجوز في الأشهر الحرم، كما يجوز في البلد الحرام.

ولما كانت هذه الآية نازلة بسبب ما حصل، لسرية عبد الله بن جحش، وقتلهم عمرو بن الحضرمي، وأخذهم أموالهم، وكان ذلك - على ما قيل - في شهر رجب، عيرهم المشركون بالقتال بالأشهر الحرم، وكانوا في تعييرهم ظالمين، إذ فيهم من القبائح ما بعضه أعظم مما عيروا به المسلمين، قال تعالى في بيان ما فيهم: {وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ} أي: صد المشركين من يريد الإيمان بالله وبرسوله، وفتنتهم من آمن به، وسعيهم في ردهم عن دينهم، وكفرهم الحاصل في الشهر الحرام، والبلد الحرام، الذي هو بمجرده، كاف في الشر، فكيف وقد كان في شهر حرام وبلد حرام؟! {وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ} أي: أهل المسجد الحرام، وهم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، لأنهم أحق به من المشركين، وهم عمّاره على الحقيقة، فأخرجوهم {مِنْهُ} ولم يمكنوهم من الوصول إليه، مع

أن هذا البيت سواء العاكف فيه والباد، فهذه الأمور كل واحد منها {أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ} في الشهر الحرام، فكيف وقد اجتمعت فيهم؟! فعلم أنهم فسقة ظلمة، في تعييرهم المؤمنين.

ثم أخبر تعالى أنهم لن يزالوا يقاتلون المؤمنين، وليس غرضهم في أموالهم وقتلهم، وإنما غرضهم أن يرجعوهم عن دينهم، ويكونوا كفارا بعد إيمانهم حتى يكونوا من أصحاب السعير، فهم باذلون قدرتهم في ذلك، ساعون بما أمكنهم، {ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون} .

وهذا الوصف عام لكل الكفار، لا يزالون يقاتلون غيرهم، حتى يردوهم عن دينهم، وخصوصا، أهل الكتاب، من اليهود والنصارى، الذين بذلوا الجمعيات، ونشروا الدعاة، وبثوا الأطباء، وبنوا المدارس، لجذب الأمم إلى دينهم، وتدخيلهم عليهم، كل ما يمكنهم من الشبه، التي تشككهم في دينهم.

ولكن المرجو من الله تعالى، الذي مَنّ على المؤمنين بالإسلام، واختار لهم دينه القيم، وأكمل لهم دينه، أن يتم عليهم نعمته بالقيام به أتم القيام، وأن يخذل كل من أراد أن يطفئ نوره، ويجعل كيدهم في نحورهم، وينصر دينه، ويعلي كلمته.

وتكون هذه الآية صادقة على هؤلاء الموجودين من الكفار، كما صدقت على من قبلهم: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ} .

ثم أخبر تعالى أن من ارتد عن الإسلام، بأن اختار عليه الكفر واستمر على ذلك حتى مات كافرا، {فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ} لعدم وجود شرطها وهو الإسلام، {وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} .

ودلت الآية بمفهومها، أن من ارتد ثم عاد إلى الإسلام، أنه يرجع إليه عمله الذي قبل ردته، وكذلك من تاب من المعاصي، فإنها تعود إليه أعماله المتقدمة.

{إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} .

هذه الأعمال الثلاثة، هي عنوان السعادة وقطب رحى العبودية، وبها يعرف ما مع الإنسان، من الربح والخسران، فأما الإيمان، فلا تسأل عن فضيلته، وكيف تسأل عن شيء هو الفاصل بين أهل السعادة وأهل الشقاوة، وأهل الجنة من أهل النار؟ وهو الذي إذا كان مع العبد، قبلت أعمال الخير منه، وإذا عدم منه لم يقبل له صرف ولا عدل، ولا فرض، ولا نفل.

وأما الهجرة: فهي مفارقة المحبوب المألوف، لرضا الله تعالى، فيترك المهاجر وطنه وأمواله، وأهله، وخلانه، تقربا إلى الله ونصرة لدينه.

وأما الجهاد: فهو بذل الجهد في مقارعة الأعداء، والسعي التام في نصرة دين الله، وقمع دين الشيطان، وهو ذروة الأعمال الصالحة، وجزاؤه، أفضل الجزاء، وهو السبب الأكبر، لتوسيع دائرة الإسلام وخذلان عباد الأصنام، وأمن المسلمين على أنفسهم وأموالهم وأولادهم.

فمن قام بهذه الأعمال الثلاثة على لأوائها ومشقتها كان لغيرها أشد قياما به وتكميلا.

فحقيق بهؤلاء أن يكونوا هم الراجون رحمة الله، لأنهم أتوا بالسبب الموجب للرحمة، وفي هذا دليل على أن الرجاء لا يكون إلا بعد القيام بأسباب السعادة، وأما الرجاء المقارن للكسل، وعدم القيام بالأسباب، فهذا عجز وتمن وغرور، وهو دال على ضعف همة صاحبه، ونقص عقله، بمنزلة من يرجو وجود ولد بلا نكاح، ووجود الغلة بلا بذر وسقي، ونحو ذلك.

وفي قوله: {أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ} إشارة إلى أن العبد ولو أتى من الأعمال بما أتى به لا ينبغي له أن يعتمد عليها، ويعول عليها، بل يرجو رحمة ربه، ويرجو قبول أعماله ومغفرة ذنوبه، وستر عيوبه.

ولهذا قال: {وَاللهُ غَفُورٌ} أي: لمن تاب توبة نصوحا {رَحِيمٌ} وسعت رحمته كل شيء، وعم جوده وإحسانه كل حي.

وفي هذا دليل على أن من قام بهذه الأعمال المذكورة، حصل له مغفرة الله، إذ الحسنات يذهبن السيئات وحصلت له رحمة الله.

وإذا حصلت له المغفرة، اندفعت عنه عقوبات الدنيا والآخرة، التي هي آثار الذنوب، التي قد غفرت واضمحلت آثارها، وإذا حصلت له الرحمة، حصل على كل خير في الدنيا والآخرة؛ بل أعمالهم المذكورة من رحمة الله بهم، فلولا توفيقه إياهم، لم يريدوها، ولولا إقدارهم عليها، لم يقدروا عليها، ولولا إحسانه لم يتمها ويقبلها منهم، فله الفضل أولا وآخرا، وهو الذي منّ بالسبب والمسبب.

ثم قال تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا}.

أي: يسألك - يا أيها الرسول - المؤمنون عن أحكام الخمر والميسر، وقد كانا مستعملين في الجاهلية وأول الإسلام، فكأنه وقع فيهما إشكال، فلهذا سألوا عن حكمهما، فأمر الله تعالى نبيه، أن يبين لهم منافعهما ومضارهما، ليكون ذلك مقدمة لتحريمهما، وتحتيم تركهما.

فأخبر أن إثمهما ومضارهما، وما يصدر منهما من ذهاب العقل والمال، والصد عن ذكر الله، وعن الصلاة، والعداوة، والبغضاء - أكبر مما يظنونه من نفعهما، من كسب المال بالتجارة بالخمر، وتحصيله بالقمار والطرب للنفوس، عند تعاطيهما، وكان هذا البيان زاجرا للنفوس عنهما، لأن العاقل يرجح ما ترجحت مصلحته، ويجتنب ما ترجحت مضرته، ولكن لما كانوا قد ألفوهما، وصعب التحتيم بتركهما أول وهلة، قدم هذه الآية، مقدمة للتحريم، الذي ذكره في قوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ} إلى قوله: {مُنْتَهُونَ} وهذا من لطفه ورحمته وحكمته، ولهذا لما نزلت، قال عمر رضي الله عنه: انتهينا انتهينا.

فأما الخمر: فهو كل مسكر خامر العقل وغطاه، من أي نوع كان، وأما الميسر: فهو كل المغالبات التي يكون فيها عوض من الطرفين، من النرد، والشطرنج، وكل مغالبة قولية أو فعلية، بعوض سوى مسابقة الخيل، والإبل، والسهام، فإنها مباحة، لكونها معينة على الجهاد، فلهذا رخص فيها الشارع.

{وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ * فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ}.

وهذا سؤال عن مقدار ما ينفقونه من أموالهم، فيسر الله لهم الأمر، وأمرهم أن ينفقوا العفو، وهو المتيسر من أموالهم، الذي لا تتعلق به حاجتهم وضرورتهم، وهذا يرجع إلى كل أحد بحسبه، من غني وفقير ومتوسط، كل له قدرة على إنفاق ما عفا من ماله، ولو شق تمرة.

ولهذا أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم، أن يأخذ العفو من أخلاق الناس وصدقاتهم، ولا يكلفهم ما يشق عليهم. ذلك بأن الله تعالى لم يأمرنا بما أمرنا به حاجة منه لنا، أو تكليفا لنا بما يشق بل أمرنا بما فيه سعادتنا، وما يسهل علينا، وما به النفع لنا ولإخواننا فيستحق على ذلك أتم الحمد.

ولما بيّن تعالى هذا البيان الشافي، وأطلع العباد على أسرار شرعه قال: {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ} أي: الدالات على الحق، المحصلات للعلم النافع والفرقان، {لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ} أي: لكي تستعملوا أفكاركم في أسرار شرعه، وتعرفوا أن أوامره، فيها مصالح الدنيا والآخرة، وأيضا لكي تتفكروا في الدنيا وسرعة انقضائها، فترفضوها وفي الآخرة وبقائها، وأنها دار الجزاء فتعمروها.

{وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}

لما نزل قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا} شق ذلك على المسلمين، وعزلوا طعامهم عن طعام اليتامى، خوفا على أنفسهم من تناولها، ولو في هذه الحالة التي جرت العادة بالمشاركة فيها، وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأخبرهم تعالى أن المقصود، إصلاح أموال اليتامى، بحفظها وصيانتها، والاتجار فيها وأن خلطتهم إياهم في طعام أو غيره جائز على وجه لا يضر باليتامى، لأنهم إخوانكم، ومن شأن الأخ مخالطة أخيه، والمرجع في ذلك إلى النية والعمل، فمن علم الله من نيته أنه مصلح لليتيم، وليس له طمع في ماله، فلو دخل عليه شيء من غير قصد لم يكن عليه بأس، ومن علم الله من نيته، أن قصده بالمخالطة، التوصل إلى أكلها وتناولها، فذلك الذي حرج وأثم، و "الوسائل لها أحكام المقاصد".

وفي هذه الآية، دليل على جواز أنواع المخالطات، في المآكل والمشارب، والعقود وغيرها، وهذه الرخصة، لطف من الله تعالى وإحسان، وتوسعة على المؤمنين، وإلا فـ {لَوْ شَاءَ اللهُ لأَعْنَتَكُمْ} أي: شق عليكم بعدم الرخصة بذلك، فحرجتم. وشق عليكم وأثمتم، {إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ} أي: له القوة الكاملة، والقهر لكل شيء، ولكنه مع ذلك {حَكِيمٌ} لا يفعل إلا ما هو مقتضى حكمته الكاملة وعنايته التامة، فعزته لا تنافي حكمته، فلا يقال: إنه ما شاء فعل، وافق الحكمة أو خالفها، بل يقال: إن أفعاله وكذلك أحكامه، تابعة لحكمته، فلا يخلق شيئا عبثا، بل لا بد له من حكمة، عرفناها، أم لم نعرفها وكذلك لم يشرع لعباده شيئا مجردا عن الحكمة، فلا يأمر إلا بما فيه مصلحة خالصة، أو راجحة، ولا ينهى إلا عما فيه مفسدة خالصة أو راجحة، لتمام حكمته ورحمته.

{وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ}.

أي: {وَلا تَنْكِحُوا} النساء {الْمُشْرِكَاتِ} ما دمن على شركهن {حَتَّى يُؤْمِنَّ} لأن المؤمنة ولو بلغت من الدمامة ما بلغت خير من المشركة، ولو بلغت من الحسن ما بلغت، وهذه عامة في جميع النساء المشركات، وخصصتها آية المائدة، في إباحة نساء أهل الكتاب كما قال تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ}.

{وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا} وهذا عام لا تخصيص فيه.

ثم ذكر تعالى، الحكمة في تحريم نكاح المسلم أو المسلمة، لمن خالفهما في الدين فقال: {أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ} أي: في أقوالهم أو أفعالهم وأحوالهم، فمخالطتهم على خطر منهم، والخطر ليس من الأخطار الدنيوية، إنما هو الشقاء الأبدي.

ويستفاد من تعليل الآية، النهي عن مخالطة كل مشرك ومبتدع، لأنه إذا لم يجز التزوج مع أن فيه مصالح كثيرة فالخلطة المجردة من باب أولى، وخصوصا، الخلطة التي فيها ارتفاع المشرك ونحوه على المسلم، كالخدمة ونحوها.

وفي قوله: {وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ} دليل على اعتبار الولي في النكاح.

{وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ} أي: يدعو عباده لتحصيل الجنة والمغفرة، التي من آثارها، دفع العقوبات وذلك بالدعوة إلى أسبابها من الأعمال الصالحة، والتوبة النصوح، والعلم النافع، والعمل الصالح.

{وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ} أي: أحكامه وحكمها {لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} فيوجب لهم ذلك التذكر لما نسوه، وعلم ما جهلوه، والامتثال لما ضيعوه.

ثم قال تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ * نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لأنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ}.

يخبر تعالى عن سؤالهم عن المحيض، وهل تكون المرأة بحالها بعد الحيض، كما كانت قبل ذلك، أم تجتنب مطلقا كما يفعله اليهود؟

فأخبر تعالى أن الحيض أذى، وإذا كان أذى، فمن الحكمة أن يمنع الله تعالى عباده عن الأذى وحده، ولهذا قال: {فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ} أي: مكان الحيض، وهو الوطء في الفرج خاصة، فهذا هو المحرم إجماعا، وتخصيص الاعتزال في المحيض، يدل على أن مباشرة الحائض وملامستها، في غير الوطء في الفرج جائز.

لكن قوله: {وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ} يدل على أن المباشرة فيما قرب من الفرج، وذلك فيما بين السرة والركبة، ينبغي تركه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يباشر امرأته وهي حائض، أمرها أن تتزر، فيباشرها.

وحد هذا الاعتزال وعدم القربان للحُيَّض {حَتَّى يَطْهُرْنَ} أي: ينقطع دمهن، فإذا انقطع الدم، زال المنع الموجود وقت جريانه، الذي كان لحله شرطان، انقطاع الدم، والاغتسال منه.

فلما انقطع الدم، زال الشرط الأول وبقي الثاني، فلهذا قال: {فَإِذَا تَطَهَّرْنَ} أي: اغتسلن {فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ} أي: في القبل لا في الدبر، لأنه محل الحرث.

وفيه دليل على وجوب الاغتسال للحائض، وأن انقطاع الدم، شرط لصحته.

ولما كان هذا المنع لطفا منه تعالى بعباده، وصيانة عن الأذى قال تعالى: {إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ} أي: من ذنوبهم على الدوام {وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} أي: المتنزهين عن الآثام وهذا يشمل التطهر الحسي من الأنجاس والأحداث.

ففيه مشروعية الطهارة مطلقا، لأن الله يحب المتصف بها، ولهذا كانت الطهارة مطلقا، شرطا لصحة الصلاة والطواف، وجواز مس المصحف، ويشمل التطهر المعنوي عن الأخلاق الرذيلة، والصفات القبيحة، والأفعال الخسيسة.

{نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ} مقبلة ومدبرة غير أنه لا يكون إلا في القبل، لكونه موضع الحرث، وهو الموضع الذي يكون منه الولد.

وفيه دليل على تحريم الوطء في الدبر، لأن الله لم يبح إتيان المرأة إلا في الموضع الذي منه الحرث، وقد تكاثرت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم ذلك، ولعن فاعله.

{وَقَدِّمُوا لأنْفُسِكُمْ} أي: من التقرب إلى الله بفعل الخيرات، ومن ذلك أن يباشر الرجل امرأته، ويجامعها على وجه القربة والاحتساب، وعلى رجاء تحصيل الذرية الذين ينفع الله بهم.

{وَاتَّقُوا اللهَ} أي: في جميع أحوالكم، كونوا ملازمين لتقوى الله، مستعينين بذلك لعلمكم، {أَنَّكُمْ مُلاقُوهُ} ومجازيكم على أعمالكم الصالحة وغيرها.

ثم قال: {وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} لم يذكر المبشر به ليدل على العموم، وأن لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وكل خير واندفاع كل ضير، رتب على الإيمان فهو داخل في هذه البشارة.

وفيها محبة الله للمؤمنين، ومحبة ما يسرهم، واستحباب تنشيطهم وتشويقهم بما أعد الله لهم من الجزاء الدنيوي والأخروي.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (٢١٥-٢٢٣)

| الكلمة | المعنى |
| --- | --- |
| وابن السبيل | الغريب المنقطَع به في غير بلده |
| كُرْهٌ لكم | مكروه لكم طبعا |
| والفتنة | الشرك والكفر والصد عن دين الله |
| والمَيْسر | والقمار، وهو كل مغالبة فيها عِوَض من الطرفين |
| العَفْو | الزائد عن الحاجة |
| تُخالِطوهم | تخلِطون أموالهم مع أموالكم |
| لَأَعْنَتَكم | لشقّ عليكم |
| من حيث أمركم الله | في القُبُل |
| حَرْثٌ لكم | موضع زرع لكم لتحصيل الذرية |
| أنّى شِئتم | كيف شئتم في القُبُل فقط |
| وقَدِّموا لأنفسكم | بالتقرب إلى الله بفعل الخيرات، ومباشرة الزوجة احتسابا ورجاء لتحصيل الذرية |

بسم الله الرحمن الرحيم

## الوقف والابتداء في سورة البقرة ٢١٥-٢٢٣

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الخامسة عشرة بعد المائتين وحتى الآية الثالثة والعشرين بعد المائتين.

أبدأ بالآية الأولى وهي قول الله تعالى: (يسألونك ماذا ينفقون) هل يصح الوقف هنا؟ وعمومًا هل يصح الوقف في نهاية كل سؤالٍ قبل جوابه؟ وسيأتي معنا في هذا المقطع ست أسئلةٍ، فهل يصح الوقف بعد السؤال وقبل الجواب؟

الأصل الذي عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء أنه يصح الوقف، ومنهم من يجعله وقفًا حسنًا أو مفهومًا أو جائزًا، وعلى جميع الأحوال فهو وقفٌ صحيحٌ، فالوقف على قوله: (يسألونك ماذا ينفقون) وقفٌ صحيحٌ، ثم بدأ الجواب فقال: (قل ما أنفقتم من خيرٍ فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) وهل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، وعليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجواب قد انتهى يعني جواب السؤال، ثم جاءت بعده جملةً شرطيةً (وما تفعلوا من خيرٍ فإن الله به عليم) يعني أي شيءٍ تفعلونه من خير فإن الله به عليمٌ ويجازيكم عليه.

الآية التي تليها: (كتب عليكم القتال) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن الواو في قوله (وهو كره لكم) واوٌ حاليةٌ، يعني كتب عليكم القتال والحال أنه مكروهٌ لكم.

وهل يصح الوقف على قوله: (وهو كرهٌ لكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، وسببه من الناحية اللفظية أن الواو في قوله: (وعسى أن تكرهوا شيئًا) واوٌ استئنافيةٌ، ومن الناحية المعنوية انتهى حكم القتال ووصفه، وبدأ في بيان قاعدةٍ عامةٍ من أن النفوس قد تكره شيئًا وهو خيرٌ لها وقد تحب شيئًا وهو شرٌ لها.

وهل يصح الوقف على قوله: (وعسى أن تكرهوا شيئًا وهو خيرٌ لكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه من باب تفصيل الأحوال يعني الحالة الأولى عسى أن تكرهوا شيئًا وهو خيرٌ لكم، والحالة الثانية عكسها وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم، وإن كانت الواو هنا في قوله: (وعسى أن تحبوا) واوٌ عاطفةٌ، لكنها من باب عطف الجمل، وفيه تفصيلٌ للأحوال فصح الوقف هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (وعسى أن تحبوا شيئًا وهو شرٌ لكم)؟

الجواب: نعم، ونص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (والله يعلم) واوٌ استئنافية فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهنا قاعدةٌ عامةٌ ما ورد في نهايات الآيات من قوله (والله غفورٌ رحيمٌ) (والله عليمٌ حكيمٌ) (والله يعلم وأنتم لا تعلمون) بالواو، أو بـ (إن) (إن الله غفورٌ رحيمٌ) (إن الله عليمٌ حكيمٌ) هذا كله يصح الوقف قبله، والله أعلم.

الآية التي تليها: (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن السؤال انتهى، يعني سألوا عن حكم القتال في الشهر الحرام، ثم بدأ الجواب بقوله (قل) فصح الوقف هنا.

ثم أين الوقف في الجملة التي تليها؟ (قل قتالٌ فيه كبيرٌ) هل الوقف هنا؟ أو (قل قتالٌ فيه كبيرٌ وصدٌّ عن سبيل الله)؟ أو (قل قتالٌ فيه كبيرٌ وصدٌّ عن سبيل الله وكفرٌ به والمسجد الحرام)؟ هذه ثلاثة أقوال.

والقول الأول هو الذي عليه أكثر علماء الوقف والابتداء، وهو أن الوقف على قوله: (قل قتالٌ فيه كبيرٌ) ووجهه أن الله سبحانه وتعالى بيّن حكم القتال في الشهر الحرام لما احتج المشركون على ما حصل من سريةٍ لبعض المسلمين من القتال في الشهر الحرام، فقال الله: (قل قتالٌ فيه كبيرٌ) فهو كبيرةٌ من كبائر الذنوب، لكن ما تقومون به أنتم يا كفار قريش من الصد عن سبيل الله، والكفر بالله، والصد عن المسجد الحرام وإخراج أهله منه، يعني إخراج أهل مكة منه أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام، فمعناه أن الواو في قوله (وصدٌّ) واوٌ استئنافيةٌ و(صدٌّ) مبتدأ، خبره (أكبر عند الله)، وقوله (وكفرٌ به والمسجد الحرام وإخراج أهله) معطوفاتٌ على (وصدٌّ عن سبيل الله) أو معطوفاتٌ على (سبيل الله) وهذا القول هو الصحيح في هذه الآية.

أما القول الثاني وهو أن الوقف على قوله: (قل قتالٌ فيه كبيرٌ وصدٌّ عن سبيل الله) يعني كأنه حكى عن القتال أنه كبيرةٌ من الكبائر وأنه صدٌّ عن سبيل الله، فالواو عندهم في قوله (وصدٌّ) واوٌ عاطفةٌ، وبناءً عليه عندهم

الواو في قوله (وكفرٌ به) واوٌ استئنافيةٌ، وهنا ملحظٌ وهو أن (وكفرٌ به) الضمير عائدٌ إلى ماذا؟ عائدٌ إلى اسم الجلالة (الله) يعني وكفرٌ بالله، فالابتداء هنا فيه إشكالٌ، والله أعلم.

أما القول بأن الوقف على قوله (والمسجد الحرام) فهذا قولٌ خطأٌ، وقد بيّن خطأه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء ومن علماء التفسير، ومنهم النحاس، لأن القائلين بهذا زعموا أن (وصدٌّ عن سبيل الله) معطوفٌ على قوله (كبير) يعني قل قتالٌ فيه كبيرٌ وقتالٌ فيه صدٌّ عن سبيل الله وقتالٌ فيه كفرٌ بالله، وهذا لا يقول به أحدٌ، لا يقول أحدٌ أن القتال في الشهر الحرام كفرٌ بالله، هذا من ناحيةٍ، ومن ناحيةٍ أخرى أنه جعل إخراج أهل المسجد الحرام منه أكبر عند الله من الكفر بالله، وهذا لا يستقيم على قول أي أحدٍ، وبالتالي صار هذا القول خطأً محضًا.

فالقول الصحيح هنا والله أعلم هو الوقف على قوله (قل قتالٌ فيه كبيرٌ) واعتبار أن الواو في قوله (وصدٌّ عن سبيل الله) واوٌ استئنافيةٌ، والجملة مبتدأ، وخبرها (أكبر عند الله) فلا وقف من قوله (وصدٌّ عن سبيل الله) إلى قوله (أكبر عند الله) وهو الذي عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (والفتنة أكبر من القتل) واوٌ استئنافيةٌ على الصحيح، وهي بيان حكمٍ جديدٍ، وانتهت الجملة بمبتدأ وخبرها عند قوله (أكبر عند الله).

وهل يصح الوقف على قوله (والفتنة أكبر من القتل)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (ولا يزالون يقاتلونكم) الواو فيه واوٌ استئنافيةٌ وهي جملة نفيٍ، ويصح الابتداء بالنفي عادةً، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (ومن يرتدد منكم عن دينه) واوٌ استئنافيةٌ هذا من ناحيةٍ، ومن ناحيةٍ أخرى جملة (ومن يرتدد منكم) جملةٌ شرطيةٌ فيصح الابتداء بها والوقف قبلها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافرٌ)؟

الجواب: لا، وبيّن هذا جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (فأولئك حبطت أعمالهم) جواب الشرط، الشرط هو (مَن) وفعل الشرط (يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافرٌ) النتيجة والجواب (فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة).

وهل يصح الوقف على قوله (حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وجملة (وأولئك أصحاب النار) الواو فيها واوٌ عاطفةٌ، وهي جملةٌ اسميةٌ مكونةٌ من مبتدأٍ وخبرٍ، وكرر فيها (أولئك) بمعنى أنه قال (فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار) فلو قال وأصحاب النار أو وهم أصحاب النار لما صح الوقف، أما لما كرر (أولئك) للمبالغة في تعظيم الأمر صار الوقف له وجهٌ هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وأولئك أصحاب النار) قبل قوله (هم فيها خالدون)؟

جوّز هذا السجاوندي والأنصاري والأشموني، ووضعت هنا علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، وجملة (هم فيها خالدون) تحتمل أن تكون جملةً مستقلةً من مبتدأٍ وخبرٍ، وتحتمل أن تكون خبرًا ثانيًا لـ (أولئك) فخبرها الأول (أصحاب النار) وخبرها الثاني (هم فيها خالدون) فلو اعتبرناها خبرًا ثانيًا فلا وقف، ولو اعتبرناها جملةً مستقلةً، فهي جملةٌ مكونةٌ من ضمائر (هم) (فيها) فالأوجه هنا عدم الوقف، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن خبر (إن) لم يأتِ بعد، اسمها (الذين آمنوا) ثم عطف على اسمها (والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله)، خبرها ما نتيجتهم ما حالهم؟ (أولئك يرجون رحمة الله) هنا انتهت الجملة، وهنا يصح الوقف كما نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده (والله غفورٌ رحيمٌ) وهي جملةٌ مستأنفةٌ فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (يسئلونك عن الخمر والميسر) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن السؤل انتهى، وابتدأ الجواب بقوله (قل فيهما).

وهل يصح الوقف على قوله (قل فيهما إثم كبيرٌ ومنافع للناس)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والواو في قوله (وإثمهما أكبر من نفعهما) واوٌ حاليةٌ، وهنا جملة (وإثمهما أكبر من نفعهما) هي من تتمة الجواب ومن تتمة بيان الحال، فالجواب اشتمل على جملتين: جملة (قل فيهما إثمٌ كبيرٌ ومنافع للناس) والجملة الثانية (وإثمهما أكبر من نفعهما) فمن نظر إلى

أن قوله (وإثمهما أكبر من نفعهما) من تتمة بيان الحال وليست هي جملة تأكيدية لم يصححوا الوقف، ومن نظر إلى أنها من باب تأكيد الأمر وتوضيحه أكثر صحح الوقف هنا، والأمر فيه محتملٌ، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وإثمهما أكبر من نفعهما)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن حكم وجواب السؤال عن الخمر والميسر قد انتهى، ثم بدأ سؤالاً آخر (ويسألونك ماذا ينفقون) فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف هنا على قوله (ويسألونك ماذا ينفقون)؟

الجواب: نعم، لأنه نهاية السؤال، ونص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء.

وهل يصح الوقف على قوله (قل العفو)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جواب السؤال قد انتهى، يعني لما سألوا (ماذا ينفقون) أُجيبوا بأن ينفقوا (العفو) يعني الزائد عن الحاجة، ثم ابتدأ بقوله (كذلك يبين الله لكم الآيات) يعني بالإجابة على أسئلتكم يبين لكم الآيات.

وهل يصح الوقف على رأس الآية هنا في قوله (لعلكم تتفكرون)؟

هنا رأس الآية مرتبطٌ بما بعده وهو قوله (في الدنيا والآخرة) يعني يبين الله لكم آياته لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة، فهي مرتبطةٌ بها ارتباطًا وثيقًا، (في الدنيا والآخرة) جارٌ ومجرورٌ متعلقٌ بقوله (لعلكم تتفكرون) أو بقوله (يبين الله لكم الآيات) وهذه المسألة لها أمثلة كثيرة في القرآن، وهي رؤوس الآيات التي ترتبط بما بعدها ارتباطا لفظيا ومعنويا، وهذا كثير في السور التي تتضمن آيات قصيرة، وقد اختلف العلماء في مثل هذه الحالات: فمنهم من التزم بالسنة وهو الوقف على رأس الآية سواء ارتبط بما بعده لفظا ومعنى أو لم يرتبط، ومنهم من التزم بالمعنى فمنع من الوقف على رأس الآية، ومنهم من جمع بينهما فقال يوقف على رأس الآية أولا اتباعا للسنة ثم يوصل بما بعده، وهذا قول وجيه، ومن وقف على رأس الآية ولم يصله بما بعده فقد أتى بالسنة، لأن رؤوس الآيات توقيفية وليست اجتهادية، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (في الدنيا والآخرة)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الكلام قد انتهى وبدأت مسألة أخرى في قوله: (ويسألونك عن اليتامى).

وهل يصح الوقف على قوله: (ويسألونك عن اليتامى)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن السؤال قد انتهى ثم بدأ الجواب، والجواب (قل إصلاح لهم خير) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جواب السؤال قد انتهى ثم بدأ بيان حالة أخرى وهي: (وإن تخالطوهم فإخوانكم) وهي جملة شرطية فصح الابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله: (وإن تخالطوهم فإخوانكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية انتهت، وهي (وإن تخالطوهم) جوابها (فإخوانكم) ثم ابتدأ جملة مستأنفة فقال: (والله يعلم المفسد من المصلح).

وهل يصح الوقف على قوله: (من المصلح)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده (ولو شاء الله لأعنتكم) لو هنا حرف امتناع لامتناع، وفيه معنى الشرط، وجوابه (لأعنتكم)، وجملة (والله يعلم المفسد من المصلح) قد انتهت، ثم ابتدأ جملة جديدة، فصح الوقف على قوله: (من المصلح)، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (ولو شاء الله لأعنتكم)؟

الجواب نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، لأن جملة (لو) قد انتهت، ثم ابتدأ جملة جديدة بقوله: (إن الله) والابتداء بإن يصح غالبا، فصح الوقف هنا والابتداء بإن، والله أعلم.

الآية التي تليها (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، واللام في قوله: (ولَأمة) لام الابتداء والواو فيها واو استئنافية، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، وقد انتهى الحكم ثم بين الحال أن الأمة المؤمنة خير من المشركة ولو أعجبتنا، فانتهى الحكم عند قوله: (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن).

وهل يصح الوقف على قوله: (ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله: (ولا تنكحوا المشركين) ابتداء حكم جديد، والواو فيه واو عاطفة، لكنها عاطفة على جملة (ولا تنكحوا المشركات)، فبينهما جملة معترضة وهي (ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم)، فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله: (ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، واللام في قوله: (ولعبد) لام الابتداء، والواو فيه واو استئنافية فصح الوقف قبله والابتداء به، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بيان الحال وجملة الابتداء قد انتهت، ثم بدأ في بيان حال الكافرين بقوله (أولئك يدعون إلى النار) وهي في محل رفع مبتدأ يعني (أولئك) فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله: (أولئك يدعون إلى النار)؟

اختلف علماء الوقف والابتداء في هذا، فمنهم من جوّزه وحسّنه، ومنهم من منع منه، أما من جوّزه فأراد الفصل بين الحق والباطل بقوله: (أولئك يدعون إلى النار) ثم يقف (والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه) ومن منع الوقف أراد أن يبين أن مقصود الكلام هو بيان تفاوت الدعوتين دعوة الكفار وما يدعو إليه الله سبحانه وتعالى، فهم يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه، والوقف هنا محتمل، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه)؟

نص على الوقف هنا جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجه الوقف عندهم أن قوله (ويبين آياته) الواو فيه واو استئنافية لبيان أمر جديد، كما قال في الآية التي سبقت (كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون) هنا قال (ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون) فهي ليست معطوفة على جملة (والله يدعو إلى الجنة)، ومن منع من الوقف هنا قال: بل هي معطوفة، والذين قالوا: إنها ليست معطوفة قالوا: إن جملة (والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه) تقابل جملة (أولئك يدعون إلى النار) فانتهى البيان عند قوله: (والله يدعوا إلى الجنة والمغفرة بإذنه) ثم بين الله سبحانه وتعالى أنه يبين آياته للناس لعلهم يتذكرون، فالوقف هنا محتمل، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها (ويسألونك عن المحيض) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه انتهى السؤال هنا، ثم ابتدأ الجواب بقوله: (قل هو أذى).

وهل يصح الوقف على قوله: (قل هو أذى)؟

نص على الوقف هنا الهبطي وجعله الأنصاري مفهوما، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، بل منع منه السجاوندي، وعلل ذلك بقوله: لأن لكونه أذى يعني المحيض تأثيرا في وجوب الاعتزال، يعني كأنه علة الحكم، إذا كان أذى فاعتزلوا النساء في المحيض، والفاء في قوله: (فاعتزلوا) رابطة لجواب شرط مقدر، فكأنه قال: فإذا كان كذلك يعني فإذا كان المحيض أذى فاعتزلوا النساء في المحيض، فالأوجه هنا عدم الوقف، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (فاعتزلوا النساء في المحيض)؟

نص على الوقف هنا الهبطي، وجوّزه الأشموني، ولم ينص عليه البقية، ومنع منه السجاوندي، وإذا نظرنا إلى الجملة فإن قوله: (ولا تقربوهن حتى يطهرن) هل هو من تتمة بيان الحكم أو هو من تأكيد الحكم؟ يعني الأمر بالاعتزال والنهي عن القربان هل هو تأكيد أو تتمة بيان للحكم؟ هو محتمل للأمرين: إذا قلنا: إن الجملة تتمة للبيان، وأن البيان لم يتم بقوله: (فاعتزلوا النساء)، بل بقوله: (ولا تقربوهن)، يعني أمر بالاعتزال ونهى عن القربان، فمن نظر إلى أنه من تتمة الحكم منع من الوقف، ومن نظر إلى أنه تأكيد للحكم صحح الوقف هنا وجوّزه، يعني فاعتزلوا النساء في المحيض بمعنى ولا تقربوهن، والأمر في هذا محتمل، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (ولا تقربوهن حتى يطهرن)؟

صحح الوقف هنا جماعة من علماء الوقف والابتداء ووجهه أن جملة (فإذا تطهرن) جملة شرطية يصح الابتداء بها، ثم هي في بيان أمر جديد وهو أنهن إذا اغتسلن فأتوهن من حيث أمركم الله، فجملة (ولا تقربوهن حتى يطهرن) فيها بيان غاية النهي، ثم بين أنه لا يشرع إتيانهن إلا إذا تطهرن، (فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله) فالوقف هنا له وجه، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية انتهت، ثم ابتدأ جملة مستأنفة بقوله: (إن الله يحب التوابين) فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (إن الله يحب التوابين) قبل (ويحب المتطهرين)؟

جوّزه الأنصاري والأشموني، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، والواو في قوله: (ويحب المتطهرين) واو عاطفة، وهو من باب عطف الجمل (يحب التوابين ويحب المتطهرين) لكن العطف هنا وثيق الصلة، وبالتالي الأوجه عدم الوقف، والله أعلم.

الآية التي تليها (نساؤكم حرث لكم) هل يصح الوقف هنا؟

نص السجاوندي على أن الوقف هنا يرخص للضرورة، ومنع من الوقف هنا الأشموني وغيره، ووجهه أن قوله: (فأتوا حرثكم) الفاء هنا رابطة لجواب شرط مقدر، يعني كأنه قال: فإذا كن حرثا لكم فأتوهن أنى شئتم، فالأوجه عدم الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (فأتوا حرثكم أنى شئتم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والواو في قوله: (وقدموا لأنفسكم) تحتمل أن تكون عاطفة وتحتمل أن تكون استئنافية، فإذا كانت استئنافية فالوقف واضح، أما إذا كانت عاطفة فالعطف هنا من باب عطف الجمل، وهو ليس وثيق الصلة، فصح الوقف هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (وقدموا لأنفسكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله: (واتقوا الله) واو استئنافية على الصحيح، فصح الابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله: (واتقوا الله) قبل (واعلموا أنكم ملاقوه)؟

نص على الوقف هنا الهبطي وجوّزه الأنصاري، والواو في قوله: (واعلموا أنكم ملاقوه) تحتمل العطف والاستئناف، وهي جملة وثيقة الصلة بالأمر بالتقوى، يعني كأنه قال: واتقوا الله ومن تقواه أن تعلموا أنكم ملاقوه، فالأوجه هنا عدم الوقف، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (واعلموا أنكم ملاقوه)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والواو في قوله: (وبشّر المؤمنين) واو استئنافية، فهي جملة مستأنفة، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله تعالى أعلم.

هذا آخر ما في هذا المقطع، أسال الله سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علمًا وعملاً وهدًى وتقًى، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ٢١٥-٢٢٣

**مسائل الصحابة الواردة في القرآن:**

أخرج الدارمي والبزار وابن المنذر والطبراني عن ابن عباس قال: ما رأيت قوما كانوا خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن... ما كانوا يسألونك إلا عما كان ينفعهم. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٥٨٦).

قال السيوطي: منها ثمانية في البقرة: {وإذا سألك عبادي عني}. {يسألونك عن الأهلة}. {يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم}. {يسألونك عن الشهر الحرام}. {يسألونك عن الخمر والميسر}. {ويسألونك عن اليتامى}. {ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو}. {ويسألونك عن المحيض}. والتاسع: {يسألونك ماذا أحل لهم} في المائدة. والعاشر: {يسألونك عن الأنفال}. والحادي عشر: {يسألونك عن الساعة أيان مرساها}. والثاني عشر: {ويسألونك عن الجبال}. والثالث عشر: {ويسألونك عن الروح}. والرابع عشر: {ويسألونك عن ذي القرنين}. قلت السائل عن الروح وعن ذي القرنين مشركو مكة واليهود كما في أسباب النزول لا الصحابة فالخالص اثنا عشر كما صحت به الرواية. الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٣٧٤-٣٧٦).

**(قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين...):**

قال ابن القيم: يجوز للمفتي أن يعدل عن جواب المستفتي عما سأله عنه إلى ما هو أنفع له منه، ولا سيما إذا تضمن ذلك بيان ما سأل عنه، وذلك من كمال علم المفتي وفقهه ونصحه، وقد قال تعالى: {يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم}، فسألوه عن المنفَق فأجابهم بذكر المصرِف؛ إذ هو أهم مما سألوه عنه، ونبههم عليه بالسياق، مع ذكره لهم في موضع آخر، وهو قوله تعالى {قل العفو}، وهو ما سهُل عليهم إنفاقه، ولا يضرهم إخراجه. إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/ ١٢١).

**(وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم):**

قال البقاعي: ختم بالعلم لأجل دخول الخلل على النيات في الإنفاق؛ لأنه من أشد شيء تتباهى به النفس، فيكاد لا يسلم لها منه إلا ما لا تعلمه شمالها. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/ ٢١٧).

**(وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم):**

قال القرطبي: كما اتفق في بلاد الأندلس، تركوا الجهاد وجبنوا عن القتال وأكثروا من الفرار، فاستولى العدو على البلاد، وأي بلاد؟! وأسر وقتل وسبى واسترق، فإنا لله وإنا إليه راجعون! ذلك بما قدمت أيدينا وكسبته. تفسير القرطبي (٣/ ٣٩).

**سبب نزول: (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه...):**

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في سننه بسند صحيح عن جندب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بعث رهطا وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح أو عبيدة بن الحرث فلما ذهب لينطلق بكى صبابةً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجلس، وبعث مكانه عبد الله بن جحش، وكتب له كتابا، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال: (لا تُكرهن أحدا على السير معك من أصحابك)، فلما قرأ الكتاب استرجع وقال: سمعا وطاعة لله ولرسوله، فخبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب، فرجع رجلان ومضى بقيتهم، فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام! فأنزل الله: {يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه} الآية، فقال بعضهم: إن لم يكونوا أصابوا وزرا فليس لهم أجر، فأنزل الله: {إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم} . الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٦٠٠).

**(وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله):**

قال ابن تيمية: ما يوجد في المسلمين شر إلا وفي أهل الكتاب أكثر منه، ولا يوجد في أهل الكتاب خير إلا وفي المسلمين أعظم منه. ولهذا يذكر سبحانه مناظرة الكفار من المشركين وأهل الكتاب بالعدل، فإن

ذكروا عيبا في المسلمين لم يبرئهم منه، لكن يبين أن عيوب الكفار أعظم. كما قال تعالى: {يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير} ثم قال: {وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل}. منهاج السنة النبوية (١/ ٤٨٤).

**(وصد عن سبيل الله):**

قال ابن عثيمين: و{صد} يجوز أن تكون من الفعل اللازم، أي: صدهم أنفسهم عن سبيل الله؛ ويجوز أن تكون من المتعدي، أي: صدهم غيرهم عن سبيل الله؛ وكلا الأمرين حاصل من هؤلاء المشركين. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٥١).

**سبب نزول: (يسألونك عن الخمر والميسر):**

عن عمر بن الخطاب أنه قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت هذه الآية التي في البقرة: {يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس} فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت الآية التي في النساء: {يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى}، فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقام الصلاة نادى: ألّا يقربنّ الصلاة سكران. فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت الآية التي في المائدة. فدعي عمر، فقرئت عليه، فلما بلغ: {فهل أنتم منتهون} قال عمر: انتهينا، انتهينا. [أحمد وأبو داود والترمذي].

**التدرج في تحريم الخمر:**

قال ابن تيمية: الشيء الضار قد يترك تحريمه إذا كانت مفسدة التحريم أرجح كما لو حرمت الخمر في أول الإسلام؛ فإن النفوس كانت قد اعتادتها عادة شديدة، ولم يكن حصل عندهم من قوة الإيمان ما يقبلون ذلك التحريم، ولا كان إيمانهم ودينهم تاما حتى لم يبق فيه نقص إلا ما يحصل بشرب الخمر من صدها عن ذكر الله وعن الصلاة، فلهذا وقع التدريج في تحريمها. فأنزل الله أولا فيها: {يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما} ثم أنزل فيها - لما شربها طائفة وصلوا

فغلط الإمام في القراءة – آية النهي عن الصلاة سكارى: ثم أنزل الله آية التحريم. مجموع الفتاوى (١٧/ ٢٠٢).

**(كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون):**

قال الألوسي: (لعلكم تتفكرون) أي في الآيات فتستنبطوا الأحكام منها، وتفهموا المصالح والمنافع المنوطة بها، وبهذا التقدير حسن كون ترجي التفكر غاية لتبيين الآيات في الدنيا والآخرة، أي: في أمورهما فتأخذون بالأصلح منهما، وتجتنبون عما يضركم ولا ينفعكم، أو يضركم أكثر مما ينفعكم. روح المعاني (١/ ٥١٠).

**سبب نزول: (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير...):**

عن ابن عباس، قال: لما أنزل الله عز وجل: {ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن} و {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما}، الآية انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل: {ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم}، فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه". [أبو داود والنسائي والحاكم].

**مناسبة السؤال عن الإنفاق بعد السؤال عن الخمر والميسر:**

قال ابن عثيمين: سألوا أولا عن الخمر والميسر؛ ثم سألوا ماذا ينفقون؛ وجه الارتباط بين السؤالين واضح جدا؛ لأن في الخمر والميسر إتلاف المال بدون فائدة؛ وفي الإنفاق بذل المال بفائدة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٧٠).

**(ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم...):**

أخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك). الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٦١٦).

**(خير من مشركة):**

قال ابن عثيمين: كيف جاءت الآية بلفظ: {خير من مشركة} مع أن المشركة لا خير فيها؟ فالجواب من أحد وجهين:

الأول: أنه قد يرد اسم التفضيل بين شيئين، ويراد به التفضيل المطلق، وإن لم يكن في جانب المفضل عليه شيء منه، كما قال تعالى: {أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا}.

الثاني: أن المشركة قد يكون فيها خير حسي من جمال، ونحوه؛ ولذلك قال تعالى: {ولو أعجبتكم}؛ فبين سبحانه وتعالى أن ما قد يعتقده ناكح المشركة من خير فيها فإن نكاح المؤمنة خير منه. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٧٧).

**سبب نزول: (ويسألونك عن المحيض):**

عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوهن في البيوت، فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تعالى: {ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض} إلى آخر الآية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه. صحيح مسلم (١/ ٢٤٦).

**(قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض):**

قال ابن عثيمين: فيه تقديم علة الحكم عليه حتى تتهيأ النفوس لقبول الحكم، والطمأنينة إليه؛ ويكون قبوله فطريا؛ لقوله تعالى: {قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض}؛ وقد يتقدم الحكم على العلة – وهو الأكثر كما في قوله تعالى: {قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس}، وكما في الحديث الصحيح: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن ذلك يحزنه» [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٨٣-٨٤).

**(إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين):**

قال ابن عثيمين: فيه حسن أسلوب القرآن؛ لأنه جمع في هذه الآية بين التطهر المعنوي الباطني، والتطهر الحسي الظاهري؛ لقوله تعالى: {يحب التوابين} وهي طهارة باطنة؛ وقوله تعالى: {ويحب المتطهرين} وهي طهارة ظاهرة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٨٦).

**سبب نزول: (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم):**

عن جابر رضي الله عنه، قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} . صحيح البخاري (٦/ ٢٩) صحيح مسلم (٢/ ١٠٥٨).

وعن ابن عباس، قال: جاء عمر بن الخطاب، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، هلكت. قال: «وما الذي أهلكك؟» قال: حوّلت رحلي البارحة. قال: فلم يرد عليه شيئا، قال: فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} «أقبل، وأدبر، واتّق الدبر والحيضة». [أحمد والترمذي].

وأخرج الدارمي وأبو داود وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه من طريق مجاهد عن ابن عباس قال: إنما كان هذا الحي من الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحي من اليهود وهم أهل كتاب، كانوا يرون لهم فضلا عليهم في العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، فكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرحا، ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نؤتى على حرف واحد، فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني، فسرى أمرهما، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} يقول: مقبلات ومدبرات بعد أن يكون في الفرج. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٦٢٩-٦٣٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ٢١٥-٢٢٣

**(والأقربين):**

قال ابن عثيمين: جمع أقرب؛ وهو من كان أدنى من غيره إلى المنفق؛ فأخ، وابن أخ: فالأقرب الأخ؛ وعم، وابن عم: فالأقرب العم؛ وابن أخ، وعم: فالأقرب ابن الأخ. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٤٤).

**(كتب عليكم القتال وهو كره لكم...)**

قال البغوي: الكره من حيث نفور الطبع عنه، لما فيه من مؤنة المال ومشقة النفس وخطر الروح، لا أنهم كرهوا أمر الله تعالى. تفسير البغوي (١/ ٢٧٤).

**(وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم):**

قال ابن تيمية: الله بعث الرسل بتحصيل المصالح، وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، فكل ما أمر الله به ورسوله فمصلحته راجحة على مفسدته. ومنفعته راجحة على المضرة. وإن كرهته النفوس. كما قال تعالى: {كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم} الآية. فأمر بالجهاد وهو مكروه للنفوس، لكن مصلحته ومنفعته راجحة على ما يحصل للنفوس من ألمه، بمنزلة من يشرب الدواء الكريه لتحصل له العافية، فإن مصلحة حصول العافية له راجحة على ألم شرب الدواء. وكذلك التاجر الذي يتغرب عن وطنه، ويسهر، ويخاف، ويتحمل هذه المكروهات، مصلحة الربح الذي يحصل له راجحة على هذه المكاره. وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات». الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ١٤).

وقال أيضا: وما يصيب الإنسان إن كان يسره فهو نعمة بينة، وإن كان يسوءه فهو نعمة؛ لأنه يكفر خطاياه ويثاب عليه بالصبر، ومن جهة أن فيه حكمة ورحمة لا يعلمها العبد، {وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم} الآية، وكلتا النعمتين تحتاج مع الشكر إلى الصبر، أما الضراء فظاهر، وأما نعمة السراء فتحتاج إلى الصبر على الطاعة فيها، كما قال بعض السلف: ابتلينا بالضراء فصبرنا، وابتلينا بالسراء فلم نصبر، فلهذا كان أكثر من يدخل الجنة المساكين، لكن لما كان في السراء اللذة، وفي الضراء الألم، اشتهر ذكر الشكر في السراء والصبر في الضراء. مجموع الفتاوى (٨/ ٢٠٩).

وقال ابن القيم: فهو سبحانه يوصل إلى الغايات الحميدة بالأسباب التي تكرهها النفوس وتشق عليها. كما قال تعالى: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهْوَ خَيْرٌ لَكُمْ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وُهُوَ شَر لَكُمْ، وَاللهُ يَعلَمُ وَأَنتمْ لا تَعلَمُونَ}.

وربما كانَ مَكْرُوهُ النُّفُوسِ إِلَى *** مَحْبُوبِهَا سَبَبًا مَا مِثْلَهُ سَبَبُ.

وبالجملة، فالغايات الحميدة في خبايا الأسباب المكروهة الشاقة، كما أن الغايات المكروهة المؤلمة في خبايا الأسباب المشتهاة المستلذة، وهذا من حين خلق الله سبحانه الجنة وحفها بالمكاره، وخلق النار وحفها بالشهوات. إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (٢/ ١٠٩).

**(قل قتال فيه كبير...):**

قال ابن عثيمين: وحد الكبائر اختلف فيه أقوال الناس؛ فمنهم من قال: إن الكبائر معدودة؛ وذهب يتتبع كل نص قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم: هذا من الكبائر؛ وعدها سردا؛ ومنهم من قال: إن الكبائر محدودة؛ يعني أن لها حدا - أي ضابطا يجمعها -؛ ليست معينة: هذه، وهذه، وهذه؛ ثم اختلفوا في الضابط، فقال بعضهم: كل ذنب فيه حد في الدنيا فهو كبيرة؛ وقال بعضهم: كل ذنب فيه وعيد في الآخرة فهو كبيرة؛ لكن شيخ الإسلام رحمه الله قال في بعض كلام له: إن الكبيرة كل ما رتب عليه عقوبة خاصة سواء كانت لعنة؛ أو غضبا؛ أو حدا في الدنيا؛ أو نفي إيمان؛ أو تبرؤا منه؛ أو غير ذلك؛ فالذنب إذا قيل: لا تفعل كذا؛ أو حرم عليك كذا؛ أو ما أشبه ذلك بدون أن يجعل عقوبة خاصة بهذا الذنب فهو صغيرة؛ أما إذا رتب عليه عقوبة - أي عقوبة كانت - فإنه يكون من الكبائر -؛ فالغش مثلا كبيرة؛ لأنه رتب عليه عقوبة خاصة - وهي البراءة منه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من غش فليس مني» [مسلم]؛ كون الإنسان لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه كبيرة؛ لأنه رتب عليه عقوبة خاصة؛ وهي قوله صلى الله عليه وسلم: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» [متفق عليه]؛ وكون الإنسان لا يكرم جاره كبيرة؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره» [متفق عليه]؛ وعدوانه على جاره أكبر؛ ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قالوا: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه» [متفق عليه]؛ وهذا الضابط أقرب الضوابط في تعريف الكبيرة؛ ولكن مع هذا لا نقول: إن هذه الكبائر سواء؛ بل من الكبائر ما

يقرب أن يكون من الصغائر على حسب ما رتب عليه من العقوبة؛ فقطاع الطريق مثلا أعظم جرما من اللصوص. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٥٥).

**(وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله):**

قال ابن تيمية: يقول سبحانه وتعالى: وإن كان قتل النفوس فيه شر فالفتنة الحاصلة بالكفر، وظهور أهله أعظم من ذلك فيدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما. جامع الرسائل لابن تيمية (٢/ ١٤٢).

وقال أيضا: ومثل هذه المناظرة أن يقع التفضيل بين طائفتين، ومحاسن إحداهما أكثر وأعظم، ومساويها أقل وأصغر، فإذا ذكر ما فيها من ذلك عورض بأن مساوئ تلك أعظم ؛ كقوله تعالى: {يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير} ثم قال: {وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل} ، فإن الكفار عيروا سرية من سرايا المسلمين بأنهم قتلوا ابن الحضرمي في الشهر الحرام، فقال تعالى: هذا كبير وما عليه المشركون من الكفر بالله والصد عن سبيله وعن المسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله. منهاج السنة النبوية (٢/ ٥٧).

**(والفتنة أكبر من القتل):**

قال ابن عثيمين: يعني بـ {الفتنة} الصد عن سبيل الله، ومنع المؤمنين، وإيذاؤهم؛ و «الفتنة» بمعنى: «إيذاء المؤمنين» قد جاءت في القرآن الكريم في قوله تعالى: {إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق} . تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٥٢).

وقال ابن تيمية: الله تعالى أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه في صلاح الخلق كما قال تعالى: {والفتنة أكبر من القتل} . أي أن القتل وإن كان فيه شر وفساد ففي فتنة الكفار من الشر والفساد ما هو أكبر منه، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه؛ ولهذا قال الفقهاء: إن الداعية إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة يعاقب بما لا يعاقب به الساكت... ولهذا أوجبت الشريعة قتال الكفار ولم توجب قتل المقدور عليهم منهم؛ بل إذا أسر الرجل منهم في القتال أو غير القتال مثل أن تلقيه السفينة إلينا أو يضل الطريق أو يؤخذ بحيلة فإنه يفعل فيه الإمام الأصلح من قتله أو استعباده أو المن عليه أو مفاداته بمال أو نفس عند أكثر الفقهاء كما دل عليه الكتاب والسنة. مجموع الفتاوى (٢٨/ ٣٥٥).

**(إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله...):**

قال ابن القيم: ولا يتم الجهاد إلا بالهجرة، ولا الهجرة والجهاد إلا بالإيمان، والراجون رحمة الله هم الذين قاموا بهذه الثلاثة. قال تعالى: {إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم}، وكما أن الإيمان فرض على كل أحد ففرض عليه هجرتان في كل وقت: هجرة إلى الله عز وجل بالتوحيد والإخلاص والإنابة والتوكل والخوف والرجاء والمحبة والتوبة، وهجرة إلى رسوله بالمتابعة والانقياد لأمره، والتصديق بخبره، وتقديم أمره وخبره على أمر غيره وخبره: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه) [متفق عليه]. وفرض عليه جهاد نفسه في ذات الله، وجهاد شيطانه، فهذا كله فرض عين لا ينوب فيه أحد عن أحد. وأما جهاد الكفار والمنافقين فقد يُكتفى فيه ببعض الأمة إذا حصل منهم مقصود الجهاد. زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ١٠-١١).

**(والذين هاجروا):**

قال ابن عثيمين: و«الهجر» في اللغة الترك؛ ومنه: «هجرت فلانا» إذا لم تكلمه؛ وفي الشرع له معنيان: عام، وخاص؛ فأما العام فهو هجر ما حرم الله عز وجل، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه» [البخاري]؛ وأما الخاص فهو أن يهجر الإنسان بلده ووطنه لله ورسوله، بأن يكون هذا البلد بلد كفر لا يقيم فيه الإنسان دينه؛ فيهاجر من أجل إقامة دين الله، وحماية نفسه من الزيغ، كما جاء في الحديث الصحيح: «من كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه» والمراد بالهجرة في الآية ما يشمل المعنيين: العام، والخاص. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٦٢).

**(أولئك يرجون رحمت الله):**

قال القرطبي: وإنما قال: (يرجون) وقد مدحهم؛ لأنه لا يعلم أحد في هذه الدنيا أنه صائر إلى الجنة ولو بلغ في طاعة الله كل مبلغ، لأمرين: أحدهما: لا يدري بما يختم له. والثاني: لئلا يتكل على عمله. تفسير القرطبي (٣/ ٥٠).

وقال ابن القيم: تأمل كيف جعل رجاءهم إتيانهم بهذه الطاعات؟ وقال المغترون: إن المفرطين المضيعين لحقوق الله المعطلين لأوامره، الباغين على عباده، المتجرئين على محارمه، أولئك يرجون رحمة الله.

وسر المسألة: أن الرجاء وحسن الظن إنما يكون مع الإتيان بالأسباب التي اقتضتها حكمة الله في شرعه وقدره وثوابه وكرامته، فيأتي العبد بها ثم يحسن ظنه بربه، ويرجوه أن لا يكله إليها، وأن يجعلها موصلة إلى ما ينفعه، ويصرف ما يعارضها ويبطل أثرها. ومما ينبغي أن من رجا شيئا استلزم رجاؤه ثلاثة أمور:

أحدها: محبة ما يرجوه. الثاني: خوفه من فواته. الثالث: سعيه في تحصيله بحسب الإمكان.

وأما رجاء لا يقارنه شيء من ذلك فهو من باب الأماني، والرجاء شيء والأماني شيء آخر، فكل راج خائف، والسائر على الطريق إذا خاف أسرع السير مخافة الفوات.

وفي جامع الترمذي من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة».

وهو سبحانه كما جعل الرجاء لأهل الأعمال الصالحة، فكذلك جعل الخوف لأهل الأعمال الصالحة، فعلم أن الرجاء والخوف النافع ما اقترن به العمل. قال الله تعالى: {إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون - والذين هم بآيات ربهم يؤمنون - والذين هم بربهم لا يشركون - والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون - أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون}.

وقد روى الترمذي في جامعه عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية فقلت: أهم الذين يشربون الخمر، ويزنون، ويسرقون، فقال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون، ويخافون أن لا يتقبل منهم، أولئك يسارعون في الخيرات».

والله سبحانه وصف أهل السعادة بالإحسان مع الخوف، ووصف الأشقياء بالإساءة مع الأمن.

ومن تأمل أحوال الصحابة - رضي الله عنهم - وجدهم في غاية العمل مع غاية الخوف، ونحن جمعنا بين التقصير، بل التفريط والأمن. الداء والدواء (ص: ٣٩-٤٢).

**(يسألونك عن الخمر والميسر...):**

عن ابن عباس قال: {يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى} و{يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس} نسختهما التي في المائدة {إنما الخمر والميسر والأنصاب}. سنن أبي داود (٣/ ٣٢٥).

**(وإثمهما أكبر من نفعهما):**

قال ابن تيمية: (قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما) والمنافع التي كانت قيل: هي المال. وقيل هي اللذة ومعلوم أن الخمر كان فيها كلا هذين، فإنهم كانوا ينتفعون بثمنها والتجارة فيها كما كانوا ينتفعون باللذة التي في شربها، ثم إنه – صلى الله عليه وسلم – لما حرم الخمر لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومشتريها وحاملها والمحمولة إليه وساقيها وشاربها وآكل ثمنها، وكذلك الميسر كانت النفوس تنتفع بما تحصله به من المال، وما يحصل به من لذة اللعب.

ثم قال تعالى: {وإثمهما أكبر من نفعهما}. لأن الخسارة في المقامرة أكثر، والألم والمضرة في الملاعبة أكثر. ولعل المقصود الأول لأكثر الناس بالميسر، إنما هو الانشراح بالملاعبة والمغالبة، كما أن المقصود الأول لأكثر الناس بالخمر إنما هو ما فيها من لذة الشرب، وإنما حرم العوض فيها لأنه أخذ مال بلا منفعة فيه، فهو أكل مال بالباطل، كما حرم ثمن الخمر، والميتة والخنزير، والأصنام.

فكيف تجعل المفسدة المالية هي حكمة النهي فقط وهي تابعة، وتترك المفسدة الأصلية التي هي فساد العقل والقلب، والمال مادة البدن. والبدن تابع القلب، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح بها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد بها سائر الجسد، ألا وهي القلب». والقلب هو محل ذكر الله تعالى وحقيقة الصلاة.

فأعظم الفساد في تحريم الخمر والميسر إفساد القلب الذي هو ملك البدن أن يصد عما خلق له من ذكر الله والصلاة. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤/ ٤٦٦).

وقال أيضا: فإذا صلح القلب صلح البدن كله، وإذا فسد القلب فسد البدن كله. فالخمر هي داء، ومرض للقلب، مفسد له، مضعضع لأفضل خواصه الذي هو العقل والعلم، وإذا فسد القلب فسد البدن كله، كما جاءت به السنة، فتصير داء للبدن من هذا الوجه بواسطة كونها داء للقلب، وكذلك جميع الأموال المغصوبة والمسروقة، فإنه ربما صلح عليها البدن، ونبت، وسمن، لكن يفسد عليها القلب فيفسد البدن بفساده، وأما المصلحة التي فيها، فإنها منفعة للبدن فقط، ونفعها متاع قليل، فهي وإن أصلحت شيئا يسيرا فهي في جنب ما تفسده كلا إصلاح، وهذا بعينه معنى قوله تعالى: {فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما}.

فهذا لعمري شأن جميع المحرمات، فإن فيها من القوة الخبيثة التي تؤثر في القلب ثم البدن في الدنيا والآخرة ما يربي على ما فيها من منفعة قليلة، تكون في البدن وحده في الدنيا خاصة.
على أنا وإن لم نعلم جهة المفسدة في المحرمات، فإنا نقطع أن فيها من المفاسد ما يربي على ما نظنه من المصالح، فافهم هذا، فإن به يظهر فقه المسألة وسرها. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١/ ٣٩٣).

**(قل العفو):**

قال البغوي: واختلفوا في معنى العفو، فقال قتادة وعطاء والسدي: هو ما فضل عن الحاجة، وكانت الصحابة يكتسبون المال ويمسكون قدر النفقة ويتصدقون بالفضل بحكم هذه الآية ثم نسخ بآية الزكاة وقال مجاهد: معناه التصدق عن ظهر غنى حتى لا يبقى كلا على الناس... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول». تفسير البغوي (١/ ٢٨١).

**(وإن تخالطوهم فإخوانكم):**

قال أبو عبيد: مخالطة اليتامى أن يكون لأحدهم المال ويشق على كافله أن يفرد طعامه عنه، ولا يجد بدا من خلطه بعياله فيأخذ من مال اليتيم ما يرى أنه كافيه بالتحري فيجعله مع نفقة أهله، وهذا قد يقع فيه الزيادة والنقصان، فجاءت هذه الآية الناسخة بالرخصة فيه. قال أبو عبيد: وهذا عندي أصل لما يفعله الرفقاء في الأسفار فإنهم يتخارجون النفقات بينهم بالسوية، وقد يتفاوتون في قلة المطعم وكثرته، وليس كل من قل مطعمه تطيب نفسه بالتفضل على رفيقه، فلما كان هذا في أموال اليتامى واسعا كان في غيرهم أوسع، ولولا ذلك لخفت أن يضيّق فيه الأمر على الناس. تفسير القرطبي (٣/ ٦٥).

**(ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم):**

قال ابن عثيمين: فيه الرد على الذين قالوا: «إن دين الإسلام دين مساواة» ؛ لأن التفضيل ينافي المساواة؛ والعجيب أنه لم يأت في الكتاب، ولا في السنة لفظة «المساواة» مثبتا؛ ولا أن الله أمر بها؛ ولا رغب فيها؛ لأنك إذا قلت بالمساواة استوى الفاسق، والعدل؛ والكافر، والمؤمن؛ والذكر، والأنثى؛ وهذا هو الذي يريده أعداء الإسلام من المسلمين؛ لكن جاء دين الإسلام بكلمة هي خير من كلمة «المساواة» ؛ وليس فيها احتمال أبدا، وهي «العدل» ، كما قال الله تعالى: {إن الله يأمر بالعدل} ؛ وكلمة «العدل» تعني أن يسوى بين المتماثلين، ويفرق بين المفترقين؛

لأن «العدل» إعطاء كل شيء ما يستحقه؛ والحاصل: أن كلمة «المساواة» أدخلها أعداء الإسلام على المسلمين؛ وأكثر المسلمين – ولا سيما ذوو الثقافة العامة – ليس عندهم تحقيق، ولا تدقيق في الأمور، ولا تمييز بين العبارات؛ ولهذا تجد الواحد يظن هذه الكلمة كلمة نور تحمل على الرؤوس: «الإسلام دين مساواة»! ونقول: لو قلتم: «الإسلام دين العدل» لكان أولى، وأشد مطابقة لواقع الإسلام. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٨٠).

**(أولئك يدعون إلى النار)**:

قال الألوسي: المقصود من الآية أن المؤمن يجب أن يكون حذرا عما يضره في الآخرة وأن لا يحوم حول حمى ذلك ويجتنب عما فيه الاحتمال مع أن النفس والشيطان يعاونان على ما يؤدي إلى النار. روح المعاني (١/ ٥١٤).

**(قل هو أذى)**:

قال ابن عثيمين: المحيض – وهو الحيض – أذى؛ لأنه قذر، ونجس؛ ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بغسله: قليله، وكثيره؛ فقد كان النساء يصيب ثيابهن الحيض، فيسألن النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فيأمرهن بحته، ثم قرصه بالماء، ثم نضحه – أي غسله – [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٨٣).

**(فاعتزلوا النساء في المحيض)**:

قال ابن عثيمين: فيه وجوب اعتزال المرأة حال الحيض؛ لقوله تعالى: {فاعتزلوا النساء في المحيض}؛ وقد بينت السنة ماذا يعتزل منهن – وهو الجماع –؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» [مسلم]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٨٤).

**(ولا تقربوهن حتى يطهرن)**:

قال ابن كثير: ثبت في الصحيحين، عن ميمونة بنت الحارث الهلالية قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فاتزرت وهي حائض. وهذا لفظ البخاري... فهذه الأحاديث وما شابهها حجة من ذهب إلى أنه يحل ما فوق الإزار منها، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي رحمه الله، الذي رجحه كثير من العراقيين وغيرهم. ومأخذهم أنه حريم الفرج، فهو حرام، لئلا يتوصل إلى تعاطي ما حرم الله عز

وجل، الذي أجمع العلماء على تحريمه، وهو المباشرة في الفرج. ثم من فعل ذلك فقد أثم، فيستغفر الله ويتوب إليه. وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا؟ فيه قولان:

أحدهما: نعم، لما رواه الإمام أحمد، وأهل السنن، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض: "يتصدق بدينار، أو نصف دينار"...

والقول الثاني: وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعي، وقول الجمهور: أنه لا شيء في ذلك، بل يستغفر الله عز وجل، لأنه لم يصح عندهم رفع هذا الحديث، فإنه قد روي مرفوعا كما تقدم وموقوفا، وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث. تفسير ابن كثير (١/ ٥٨٦-٥٨٧).

**(فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله):**

قال البغوي: واعلم أنه لا يرتفع تحريم شيء مما منعه الحيض بانقطاع الدم ما لم تغتسل أو تتيمم عند عدم الماء إلا تحريم الصوم، فإن الحائض إذا انقطع دمها بالليل ونوت الصوم فوقع غسلها بالنهار صح صومها، والطلاق في حال الحيض يكون بدعيا وإذا طلقها بعد انقطاع الدم قبل الغسل لا يكون بدعيا...

وأكثر أهل العلم على تحريم الجماع ما لم تغتسل أو تتيمم عند عدم الماء لأن الله تعالى علق جواز وطئها بشرطين: بانقطاع الدم والغسل، (حتى يطهرن) يعني: من الحيض، (فإذا تطهرن) يعني: اغتسلن (فأتوهن). تفسير البغوي (١/ ٢٨٩).

**(إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين):**

قال ابن عثيمين: فيه إثبات محبة الله عز وجل؛ لقوله تعالى: {إن الله يحب التوابين}؛ والمحبة صفة حقيقية لله عز وجل على الوجه اللائق به؛ وهكذا جميع ما وصف الله به نفسه من المحبة، والرضا، والكراهة، والغضب والسخط، وغيرها؛ كلها ثابتة لله على وجه الحقيقة من غير تكييف ولا تمثيل.

ومحبة الله من صفاته الفعلية لا الذاتية؛ لأنها علقت بالتوبة؛ والتوبة من فعل العبد تتجدد؛ فكذلك محبة الله عز وجل تتعلق بأسبابها؛ وكل صفة من صفات الله تتعلق بأسبابها فهي من الصفات الفعلية. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٨٥).

**(نساؤكم حرث لكم):**

قال ابن عثيمين: ينبغي للإنسان أن يحاول كثرة النسل؛ لقوله تعالى: {حرث لكم}؛ وإذا كانت حرثا فهل الإنسان عندما يحرث أرضا يقلل من الزرع، أو يكثر من الزرع؟

فالجواب: الإنسان عندما يحرث أرضا يكثر من الزرع؛ ويؤيد هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم: «تزوجوا الودود الولود» [أحمد وأبو داود والنسائي]؛ وأما القول بتحديد النسل فهذا لا شك أنه من دسائس أعداء المسلمين يريدون من المسلمين ألا يكثروا؛ لأنهم إذا كثروا أرعبوهم، واستغنوا بأنفسهم عنهم: حرثوا الأرض، وشغلوا التجارة، وحصل بذلك ارتفاع للاقتصاد، وغير ذلك من المصالح؛ فإذا بقوا مستحسرين قليلين صاروا أذلة، وصاروا محتاجين لغيرهم في كل شيء؛ ثم هل الأمر بيد الإنسان في بقاء النسل الذي حدده؟! فقد يموت هؤلاء المحددون؛ فلا يبقى للإنسان نسل. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٨٨).

**(فأتوا حرثكم أنى شئتم...):**

قال ابن تيمية: وطء المرأة في دبرها حرام بالكتاب والسنة، وهو قول جماهير السلف والخلف، بل هو اللوطية الصغرى. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن» [أحمد والترمذي وابن ماجه]. وقد قال تعالى: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم}. والحرث هو موضع الولد، فإن الحرث محل الغرس والزرع. وكانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها جاء الولد أحول، فأنزل الله هذه الآية، وأباح للرجل أن يأتي امرأته من جميع جهاتها، لكن في الفرج خاصة، ومن وطئها في الدبر وطاوعته، عزرا جميعا، فإن لم ينتهيا وإلا فرق بينهما، كما يفرق بين الرجل الفاجر ومن يفجر به، والله أعلم. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ١٠٣-١٠٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

## العمل بالآيات من سورة البقرة ٢١٥-٢٢٣

١- احرص على أن تكون أسئلتك الدينية فيما ينفعك في دينك ودنياك وآخرتك، فلا تسأل عما لم يقع، ولا عما لا يخصّك، ولا عما فيه تكلّف وتعنّت، ولا عما يثير فتنة بين الناس، ولا تسأل لمجادلة العلماء، ولا لمماراة السفهاء، ولا لصرف وجوه الناس إليك، وتعلّم من أسئلة الصحابة (يسألونك ماذا ينفقون)، (يسألونك عن الخمر والميسر)، (ويسألونك عن اليتامى)، (ويسألونك عن المحيض).

٢- أحق الناس ببرك وإحسانك ونفقتك والداك ثم الأقربون ثم اليتامى والمساكين وابن السبيل، فتعاهد حاجات والديك وأقاربك قبل الأبعدِين (قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل).

٣- طريق الجنة محفوف بالمكاره والمتاعب والمشاقّ، فعوّد نفسك على تحمّلها، فما هي إلا أيام وتنقضي، وتعقبها الخيرات والمسرات في الدنيا والآخرة، وإياك والميل إلى الراحة والخمول والكسل وحب الشهوات، فإنها لذة عابرة، عن قريب تنتهي، ثم تعقبها الحسرة والندامة على التفريط والتقصير (وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم).

٤- يحرص الكفار والمنافقون على إظهار أخطاء المسلمين وتضخيمها وإشاعتها وتشويه سمعتهم من خلالها، فلا تغرنّك هذه الحملات المسعورة، فإن ما هم فيه من الكفر والشرك والصد عن سبيل الله ودينه أعظم من كل أخطاء المسلمين ولو كبُرت وكثُرت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله).

٥- غاية الكفار الكبرى أن يردّونا عن ديننا، فهم يبذلون في سبيل ذلك كل الوسائل التي يملكونها، ومن ذلك الغزو الفكري عبر قنوات ووسائل الاتصال والتواصل الحديثة، بل لا يزالون يقاتلوننا لصدّنا عن ديننا إن استطاعوا، فالحذر الحذر (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردّوكم عن دينكم إن استطاعوا).

٦- أعظم المصائب أن يقع الإنسان فيما ينقض عليه إيمانه أو يخرجه من دينه، وقد انتشرت صور الشرك والكفر اليوم، ومن ذلك سب الله ورسوله، أو عبادة أصحاب القبور، أو السحر والكهانة، أو التشكيك في شيء من أحكام الدين الثابتة، أو الطعن في حكمة الله في شرعه أو قضائه وقدره، أو التكذيب بشيء مما أخبر الله به ورسوله، أو الاعتراض على شرع الله وقدره، أو الاستهزاء بالدين وأحكامه، فهذا وأمثاله مما يؤدي إلى الردة عن الدين وحبوط الأعمال، ومن ثم الخلود في النار أعاذنا الله منها (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون).

٧- كن راجيا رحمة الله، واعلم أن طريق الرجاء هو العمل الصالح من الإيمان والهجرة والجهاد وغيرها من الأعمال الصالحة، فمن عمل الصالحات كان صادقا في رجائه رحمة الله، ومن عمل بالمعاصي وترك الطاعات وزعم أنه يرجو رحمة الله فهو كاذب مغرور (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم).

٨- كثير من المعاصي فيها بعض الفوائد والمنافع الدنيوية للبدن، ولكن مضارّها للبدن والقلب أكثر بكثير من منافعها وإن لم تعلم ذلك، فإن الّذي حرّمها عليك أدرى بما فيها من منافع ومضار، وهو سبحانه لم يحرّم شيئا إلا لمصلحتنا الدنيوية والأخروية، فسلّم لأمر الله وحكمه (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما).

٩- احرص في تعاملاتك مع الناس أن تكون مُصلحا لا مُفسدا، خصوصا في الأمور المالية، فلا تستغلّ ضعف أحد أو حاجته أو غفلته أو جهله أو عِيّه أو فقره، بل أحبّ لأخيك ما تحبّ لنفسك، واعلم أن الله يعلم ما في نفسك فاحذره (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح).

١٠- أعظم ما يُعتنى به عند الزواج: البحث عن الدين والخلُق، لا المال والجاه والجمال، فبالدين والخلُق تستقيم الحياة الزوجية وتدوم، وتستقرّ وترتقي، وتنشأ الأجيال الصالحة بإذن الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تُنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم).

١١- الله سبحانه وتعالى يبين لنا آياته الكونية والشرعية لنتفكّر فيها ونتأمّل فنتذكّر ونتّعظ وتكون سببا في زيادة إيماننا (كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون * في الدنيا والآخرة)، (ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون).

١٢- الإسلام دين وسطية واعتدال، فلم يأمر باعتزال الحائض كليا بترك مؤاكلتها ومشاربتها ومساكنتها في البيت كما تفعله اليهود، ولم يُبح جماع الحائض مع وجود الأذى في فرجها، فاحمد الله على نعمة الإسلام (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن).

١٣- تزوّج الودود الولود، واحرص على تكثير النسل لا تحديده، ليكثر سواد المسلمين وعددهم، مع العناية بتربية الأولاد على الدين والأخلاق الفاضلة، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم سيفاخر الأمم يوم القيامة بكثرة أتباعه (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدّموا لأنفسكم).

بسم الله الرحمن الرحيم

# تفسير سورة البقرة (٢٢٤-٢٣٢) من تفسير السعدي

{وَلا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لأيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} .

المقصود من اليمين، والقسم تعظيم المقسم به، وتأكيد المقسم عليه، وكان الله تعالى قد أمر بحفظ الأيمان، وكان مقتضى ذلك حفظها في كل شيء، ولكن الله تعالى استثنى من ذلك إذا كان البر باليمين، يتضمن ترك ما هو أحب إليه، فنهى عباده أن يجعلوا أيمانهم عرضة، أي: مانعة وحائلة عن أن يبروا، أي: أن يفعلوا خيرا، أو يتقوا شرا، أو يصلحوا بين الناس، فمن حلف على ترك واجب وجب حنثه، وحرم إقامته على يمينه، ومن حلف على ترك مستحب، استحب له الحنث، ومن حلف على فعل محرم، وجب الحنث، أو على فعل مكروه استحب الحنث، وأما المباح فينبغي فيه حفظ اليمين عن الحنث.

ويستدل بهذه الآية على القاعدة المشهورة، أنه "إذا تزاحمت المصالح، قدم أهمها "فهنا تتميم اليمين مصلحة، وامتثال أوامر الله في هذه الأشياء، مصلحة أكبر من ذلك، فقدمت لذلك.

ثم ختم الآية بهذين الاسمين الكريمين فقال: {وَاللهُ سَمِيعٌ} أي: لجميع الأصوات {عَلِيمٌ} بالمقاصد والنيات، ومنه سماعه لأقوال الحالفين، وعلمه بمقاصدهم هل هي خير أم شر، وفي ضمن ذلك التحذير من مجازاته، وأن أعمالكم ونياتكم، قد استقر علمها عنده.

ثم قال تعالى: {لا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ} .

أي: لا يؤاخذكم بما يجري على ألستكم من الأيمان اللاغية، التي يتكلم بها العبد، من غير قصد منه ولا كسب قلب، ولكنها جرت على لسانه كقول الرجل في عرض كلامه: "لا والله "و "بلى والله "وكحلفه على أمر ماض، يظن صدق نفسه، وإنما المؤاخذة على ما قصده القلب.

وفي هذا دليل على اعتبار المقاصد في الأقوال، كما هي معتبرة في الأفعال.

{والله غفور} لمن تاب إليه، {حليم} بمن عصاه، حيث لم يعاجله بالعقوبة، بل حلم عنه وستر، وصفح مع قدرته عليه، وكونه بين يديه.

{لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} .

وهذا من الأيمان الخاصة بالزوجة، في أمر خاص وهو حلف الزوج على ترك وطء زوجته مطلقا، أو مقيدا، بأقل من أربعة أشهر أو أكثر.

فمن آلى من زوجته خاصة، فإن كان لدون أربعة أشهر، فهذا مثل سائر الأيمان، إن حنث كفر، وإن أتم يمينه، فلا شيء عليه، وليس لزوجته عليه سبيل، لأنه ملكه أربعة أشهر.

وإن كان أبدا، أو مدة تزيد على أربعة أشهر، ضربت له مدة أربعة أشهر من يمينه، إذا طلبت زوجته ذلك، لأنه حق لها، فإذا تمت أمر بالفيئة وهو الوطء، فإن وطئ، فلا شيء عليه إلا كفارة اليمين، وإن امتنع، أجبر على الطلاق، فإن امتنع، طلق عليه الحاكم.

ولكن الفيئة والرجوع إلى زوجته، أحب إلى الله تعالى، ولهذا قال: {فَإِنْ فَاءُوا} أي: رجعوا إلى ما حلفوا على تركه، وهو الوطء. {فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ} يغفر لهم ما حصل منهم من الحلف، بسبب رجوعهم. {رَحِيمٌ} حيث جعل لأيمانهم كفارة وتحلة، ولم يجعلها لازمة لهم غير قابلة للانفكاك، ورحيم بهم أيضا، حيث فاءوا إلى زوجاتهم، وحنوا عليهن ورحموهن.

{وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ} أي: امتنعوا من الفيئة، فكان ذلك دليلا على رغبتهم عنهن، وعدم إرادتهم لأزواجهم، وهذا لا يكون إلا عزما على الطلاق، فإن حصل هذا الحق الواجب منه مباشرة، وإلا أجبره الحاكم عليه أو قام به.

{فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} فيه وعيد وتهديد، لمن يحلف هذا الحلف، ويقصد بذلك المضارة والمشاقة.

ويستدل بهذه الآية على أن الإيلاء، خاص بالزوجة، لقوله: {من نسائهم} وعلى وجوب الوطء في كل أربعة أشهر مرة، لأنه بعد الأربعة، يجبر إما على الوطء، أو على الطلاق، ولا يكون ذلك إلا لتركه واجبا.

{وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}.

أي: النساء اللاتي طلقهن أزواجهن {يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ} أي: ينتظرن ويعتددن مدة {ثَلاثَةَ قُرُوءٍ} أي: حيض، أو أطهار على اختلاف العلماء في المراد بذلك، مع أن الصحيح أن القرء، الحيض، ولهذه العدةِ عِدّةُ حِكَمٍ، منها: العلم ببراءة الرحم، إذا تكررت عليها ثلاثة الأقراء، علم أنه ليس في رحمها حمل، فلا يفضي إلى اختلاط الأنساب، ولهذا أوجب تعالى عليهن الإخبار عن {مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ} وحرم

عليهن، كتمان ذلك، من حمل أو حيض، لأن كتمان ذلك، يفضي إلى مفاسد كثيرة، فكتمان الحمل، موجب أن تلحقه بغير من هو له، رغبة فيه واستعجالا لانقضاء العدة، فإذا ألحقته بغير أبيه، حصل من قطع الرحم والإرث، واحتجاب محارمه وأقاربه عنه، وربما تزوج ذوات محارمه، وحصل في مقابلة ذلك، إلحاقه بغير أبيه، وثبوت توابع ذلك، من الإرث منه وله، ومن جعل أقارب الملحق به، أقارب له، وفي ذلك من الشر والفساد، ما لا يعلمه إلا رب العباد، ولو لم يكن في ذلك، إلا إقامتها مع من نكاحها باطل في حقه، وفيه الإصرار على الكبيرة العظيمة، وهي الزنا لكفى بذلك شرا.

وأما كتمان الحيض، بأن استعجلت وأخبرت به وهي كاذبة، ففيه من انقطاع حق الزوج عنها، وإباحتها لغيره وما يتفرع عن ذلك من الشر، كما ذكرنا، وإن كذبت وأخبرت بعدم وجود الحيض، لتطول العدة، فتأخذ منه نفقة غير واجبة عليه، بل هي سحت عليها محرمة من جهتين:

من كونها لا تستحقه، ومن كونها نسبته إلى حكم الشرع وهي كاذبة، وربما راجعها بعد انقضاء العدة، فيكون ذلك سفاحا، لكونها أجنبية عنه، فلهذا قال تعالى: {وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ}.

فصدور الكتمان منهن دليل على عدم إيمانهن بالله واليوم الآخر، وإلا فلو آمنّ بالله واليوم الآخر، وعرفن أنهن مجزيات عن أعمالهن، لم يصدر منهن شيء من ذلك.

وفي ذلك دليل على قبول خبر المرأة، عما تخبر به عن نفسها، من الأمر الذي لا يطلع عليه غيرها، كالحيض والحمل ونحوهما.

ثم قال تعالى: {وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ} أي: لأزواجهن ما دامت متربصة في تلك العدة، أن يردوهن إلى نكاحهن {إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحًا} أي: رغبة وألفة ومودة.

ومفهوم الآية أنهم إن لم يريدوا الإصلاح، فليسوا بأحق بردهن، فلا يحل لهم أن يراجعوهن، لقصد المضارة لها، وتطويل العدة عليها، وهل يملك ذلك، مع هذا القصد؟ فيه قولان.

الجمهور على أنه يملك ذلك، مع التحريم، والصحيح أنه إذا لم يرد الإصلاح، لا يملك ذلك، كما هو ظاهر الآية الكريمة، وهذه حكمة أخرى في هذا التربص، وهي: أنه ربما أن زوجها ندم على فراقه لها، فجعلت له هذه المدة، ليتروى بها ويقطع نظره.

وهذا يدل على محبته تعالى، للألفة بين الزوجين، وكراهته للفراق، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أبغض الحلال إلى الله الطلاق "وهذا خاص في الطلاق الرجعي، وأما الطلاق البائن، فليس البعل بأحق برجعتها، بل إن تراضيا على التراجع، فلا بد من عقد جديد مجتمع الشروط.

ثم قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ} أي: وللنساء على بعولتهن من الحقوق واللوازم مثل الذي عليهن لأزواجهن من الحقوق اللازمة والمستحبة.

ومرجع الحقوق بين الزوجين يرجع إلى المعروف، وهو: العادة الجارية في ذلك البلد وذلك الزمان من مثلها لمثله، ويختلف ذلك باختلاف الأزمنة والأمكنة، والأحوال، والأشخاص والعوائد.

وفي هذا دليل على أن النفقة والكسوة، والمعاشرة، والمسكن، وكذلك الوطء الكل يرجع إلى المعروف، فهذا موجب العقد المطلق.

وأما مع الشرط، فعلى شرطهما، إلا شرطا أحل حراما، أو حرم حلالا.

{وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ} أي: رفعة ورياسة، وزيادة حق عليها، كما قال تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}.

ومنصب النبوة والقضاء، والإمامة الصغرى والكبرى، وسائر الولايات مختص بالرجال، وله ضعفا ما لها في كثير من الأمور، كالميراث ونحوه.

{وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} أي: له العزة القاهرة والسلطان العظيم، الذي دانت له جميع الأشياء، ولكنه مع عزته حكيم في تصرفه.

ويخرج من عموم هذه الآية، الحوامل، فعدتهن وضع الحمل، واللاتي لم يدخل بهن، فليس لهن عدة، والإماء، فعدتهن حيضتان، كما هو قول الصحابة رضي الله عنهم، وسياق الآيات يدل على أن المراد بها الحرة.

{الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلا أَنْ يَخَافَا أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}.

كان الطلاق في الجاهلية، واستمر أول الإسلام، يطلق الرجل زوجته بلا نهاية، فكان إذا أراد مضارتها، طلقها، فإذا شارفت انقضاء عدتها، راجعها، ثم طلقها وصنع بها مثل ذلك أبدا، فيحصل عليها من الضرر ما

الله به عليم، فأخبر تعالى أن {الطَّلاقَ} أي: الذي تحصل به الرجعة {مَرَّتَانِ} ليتمكن الزوج إن لم يرد المضارة من ارتجاعها، ويراجع رأيه في هذه المدة، وأما ما فوقها، فليس محلا لذلك، لأن من زاد على الثنتين، فإما متجرئ على المحرم، أو ليس له رغبة في إمساكها، بل قصده المضارة، فلهذا أمر تعالى الزوج، أن يمسك زوجته {بِمَعْرُوفٍ} أي: عشرة حسنة، ويجري مجرى أمثاله مع زوجاتهم، وهذا هو الأرجح، وإلا يسرحها ويفارقها {بِإِحْسَانٍ} ومن الإحسان، أن لا يأخذ على فراقه لها شيئا من مالها، لأنه ظلم، وأخذ للمال في غير مقابلة بشيء، فلهذا قال: {وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلا أَنْ يَخَافَا أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ} وهي المخالعة بالمعروف، بأن كرهت الزوجة زوجها، لخلقه أو خلقه أو نقص دينه، وخافت أن لا تطيع الله فيه، {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ} لأنه عوض لتحصيل مقصودها من الفرقة، وفي هذا مشروعية الخلع، إذا وجدت هذه الحكمة.

{تِلْكَ} أي ما تقدم من الأحكام الشرعية {حُدُودُ اللهِ} أي: أحكامه التي شرعها لكم، وأمر بالوقوف معها، {وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} وأي ظلم أعظم ممن اقتحم الحلال، وتعدى منه إلى الحرام، فلم يسعه ما أحل الله؟

والظلم ثلاثة أقسام: ظلم العبد فيما بينه وبين الله، وظلم العبد الأكبر الذي هو الشرك، وظلم العبد فيما بينه وبين الخلق، فالشرك لا يغفره الله إلا بالتوبة، وحقوق العباد، لا يترك الله منها شيئا، والظلم الذي بين العبد وربه فيما دون الشرك، تحت المشيئة والحكمة.

{فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}.

يقول تعالى: {فَإِنْ طَلَّقَهَا} أي: الطلقة الثالثة {فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ} أي: نكاحا صحيحا ويطؤها، لأن النكاح الشرعي لا يكون إلا صحيحا، ويدخل فيه العقد والوطء، وهذا بالاتفاق.

ويشترط أن يكون نكاح الثاني، نكاح رغبة، فإن قصد به تحليلها للأول، فليس بنكاح، ولا يفيد التحليل، ولا يفيد وطء السيد، لأنه ليس بزوج، فإذا تزوجها الثاني راغبا ووطئها، ثم فارقها وانقضت عدتها {فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا} أي: على الزوج الأول والزوجة {أَنْ يَتَرَاجَعَا} أي: يجددا عقدا جديدا بينهما، لإضافته التراجع إليهما، فدل على اعتبار التراضي.

ولكن يشترط في التراجع أن يظنا {أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ} بأن يقوم كل منهما، بحق صاحبه، وذلك إذا ندما على عشرتهما السابقة الموجبة للفراق، وعزما أن يبدلاها بعشرة حسنة، فهنا لا جناح عليهما في التراجع.

ومفهوم الآية الكريمة، أنهما إن لم يظنا أن يقيما حدود الله، بأن غلب على ظنهما أن الحال السابقة باقية، والعشرة السيئة غير زائلة أن عليهما في ذلك جناحا، لأن جميع الأمور، إن لم يقم فيها أمر الله، ويسلك بها طاعته، لم يحل الإقدام عليها.

وفي هذا دلالة على أنه ينبغي للإنسان، إذا أراد أن يدخل في أمر من الأمور، خصوصا الولايات، الصغار، والكبار، أن ينظر في نفسه، فإن رأى من نفسه قوة على ذلك، ووثق بها، أقدم، وإلا أحجم.

ولما بين تعالى هذه الأحكام العظيمة قال: {وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ} أي: شرائعه التي حددها وبينها ووضحها.

{يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} لأنهم هم المنتفعون بها، النافعون لغيرهم.

وفي هذا من فضيلة أهل العلم، ما لا يخفى، لأن الله تعالى جعل تبيينه لحدوده، خاصا بهم، وأنهم المقصودون بذلك، وفيه أن الله تعالى يحب من عباده، معرفة حدود ما أنزل على رسوله والتفقه بها.

{وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} .

ثم قال تعالى: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ} أي: طلاقا رجعيا بواحدة أو ثنتين.

{فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ} أي: قاربن انقضاء عدتهن.

{فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ} أي: إما أن تراجعوهن، ونيتكم القيام بحقوقهن، أو تتركوهن بلا رجعة ولا إضرار، ولهذا قال: {وَلا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا} أي: مضارة بهن {لِتَعْتَدُوا} في فعلكم هذا الحلال، إلى الحرام، فالحلال: الإمساك بمعروف، والحرام: المضارة، {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ} ولو كان الحق يعود للمخلوق فالضرر عائد إلى من أراد الضرار.

{وَلا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا} لما بين تعالى حدوده غاية التبيين، وكان المقصود، العلم بها والعمل، والوقوف معها، وعدم مجاوزتها، لأنه تعالى لم ينزلها عبثا، بل أنزلها بالحق والصدق والجد، نهى عن اتخاذها هزوا، أي: لعبا بها، وهو التجرؤ عليها، وعدم الامتثال لواجبها، مثل استعمال المضارة في

الإمساك، أو الفراق، أو كثرة الطلاق، أو جمع الثلاث، والله من رحمته جعل له واحدة بعد واحدة، رفقا به وسعيا في مصلحته.

{وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ} عموما باللسان ثناء وحمدا، وبالقلب اعترافا وإقرارا، وبالأركان بصرفها في طاعة الله، {وَمَا أَنزلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ} أي: السنة اللذين بيّن لكم بهما طرق الخير ورغبكم فيها، وطرق الشر وحذركم إياها، وعرفكم نفسه ووقائعه في أوليائه وأعدائه، وعلمكم ما لم تكونوا تعلمون.

وقيل: المراد بالحكمة أسرار الشريعة، فالكتاب فيه، الحكم، والحكمة فيها، بيان حكمة الله في أوامره ونواهيه، وكلا المعنيين صحيح، ولهذا قال {يَعِظُكُمْ بِهِ} أي: بما أنزل عليكم، وهذا مما يقوي أن المراد بالحكمة، أسرار الشريعة، لأن الموعظة ببيان الحكم والحكمة، والترغيب، أو الترهيب، فالحكم به، يزول الجهل، والحكمة مع الترغيب، يوجب الرغبة، والحكمة مع الترهيب يوجب الرهبة.

{وَاتَّقُوا اللهَ} في جميع أموركم {وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} فلهذا بيّن لكم هذه الأحكام بغاية الإحكام والإتقان التي هي جارية مع المصالح في كل زمان ومكان، فله الحمد والمنة.

{وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} .

هذا خطاب لأولياء المرأة المطلقة دون الثلاث إذا خرجت من العدة، وأراد زوجها أن ينكحها، ورضيت بذلك، فلا يجوز لوليها، من أب وغيره؛ أن يعضلها؛ أي: يمنعها من التزوج به حنقا عليه؛ وغضبا؛ واشمئزازا لما فعل من الطلاق الأول.

وذكر أن من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإيمانه يمنعه من العضل، فإن ذلك أزكى لكم وأطهر وأطيب مما يظن الولي أن عدم تزويجه هو الرأي: واللائق وأنه يقابل طلاقه الأول بعدم التزويج له كما هو عادة المترفعين المتكبرين.

فإن كان يظن أن المصلحة في عدم تزويجه، فالله {يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} فامتثلوا أمر من هو عالم بمصالحكم، مريد لها، قادر عليها، ميسر لها من الوجه الذي تعرفون وغيره.

وفي هذه الآية، دليل على أنه لا بد من الولي في النكاح، لأنه نهى الأولياء عن العضل، ولا ينهاهم إلا عن أمر، هو تحت تدبيرهم ولهم فيه حق.

بسم الله الرحمن الرحيم

## معاني كلمات سورة البقرة (٢٢٤-٢٣٢)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| عُرضَةً لأَيْمانِكم | مانعا لكم من فعل الخير أو ترك الشر |
| باللّغْو في أَيمانِكم | بما يحلف به الشخص وهو يظن صدق نفسه أو من غير قصد اليمين |
| حَلِيم | لا يعاجل بالعقوبة |
| يُؤلُون من نسائهم | يحلفون أن لا يجامعوا نساءهم |
| تَرَبُّص | انتظار |
| فَاءُوا | رجعوا إلى الوطء |
| ثلاثة قُرُوء | ثلاث حِيَض |
| وبُعُولَتُهنّ | وأزواجهن |
| درجة | رفعةٌ ورياسةٌ وزيادةُ حق |
| عزيز | له القوة والغلبة والامتناع |
| حكيم | يضع الأشياء في مواضعها اللائقة بها |
| تَسرِيح بإحسان | مفارقة مع أداء الحقوق وعدم المضارّة |
| فيما افتَدَت بِه | فيما دفعته من مال مقابل الفرقة |
| حتى تَنكِح زَوجًا غَيره | حتى يطأها زوج آخر بنكاح صحيح |
| فبلَغن أجلَهنّ | قاربن انقضاء عدتهن |
| والحكمة | السنّة وأسرار الشريعة |
| فلا تَعضُلوهنّ | فلا تمنعوهنّ |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ٢٢٤-٢٣٢

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الرابعة والعشرين بعد المائتين وحتى الآية الثانية والثلاثين بعد المائتين.

أبدأ بالآية الأولى وهي قول الله تعالى: (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا الهبطي وحسنه الأشموني على وجه أن قوله تعالى (أن تبروا) مرفوع بالابتداء، فالخبر محذوف تقديره: أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس أفضل من اعتراضكم باليمين، وعامة علماء الوقف والابتداء لم ينصوا على وقف هنا، ووجهه: أنهم جعلوا قوله تعالى: (أن تبروا) منصوبا على تقدير: لا تعترضوا بأيمانكم لأن تبروا، وجعله بعضهم بدلا من (أيمانكم) أي: لا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم لأن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس، فإذا جعلناه منصوبا أو بدلا فلا وقف، والله تعالى أعلم.

ثم قال تعالى: (أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا جماعة من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعده قوله تعالى: (والله سميع عليم) جملة مستأنفة، وجملة: (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم) انتهت عند قول الله تعالى: (وتصلحوا بين الناس) فصح الوقف هنا، والله أعلم.

الآية التي تليها: (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، ووجهه: أن بعده قوله: (ولكن يؤاخذكم) و(لكن) للاستدراك، ولا يصح الوقف قبل الاستدراك، والله أعلم.

الآية التي تليها قوله تعالى: (ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه: أن الجملة انتهت، يعني أن تقرير الحكم في أن الله لا يؤاخذ باللغو في اليمين وإنما يؤاخذ بما كسبته القلوب انتهت الجملة هنا، ثم قال: (والله غفور حليم) وهي جملة مستأنفة، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، وإذا نظرنا إلى الجملة التي بعدها فإنها جملة شرطية مبدوءة بفاء التعقيب، (فإن فاؤوا) جوابها (فإن الله غفور رحيم) ويصح الابتداء بالشرط عادة، فصح الوقف قبل الشرط والابتداء به، والله أعلم.

الآية التي تليها لا وقف فيها (وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم).

الآية التي تليها: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، وهنا انتهت الجملة، وانتهى تقرير الحكم في أن المطلقة تنتظر ثلاثة قروء، ثم بدأ في بيان حكم جديد، وإن كانت الواو هنا تحتمل العطف والاستئناف، وابتدأت الجملة بالنهي (ولا يحل لهن) ويصح الابتداء بالنهي عادة.

ثم قال: (ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن) هل يصح الوقف هنا؟

لاحظ الجملة التي تليها (إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر) هي جملة شرطية، وقد سبق معنا مرارا أن الجملة الشرطية يصح الابتداء بها عادة، ولكن هنا لا يصح الابتداء بها اتفاقا، لماذا؟ لاحظ معي: (إنْ) أداة الشرط، (كن يؤمن بالله واليوم الآخر) فعل الشرط، أين جوابه؟ يعني: قال الله تعالى: إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ما النتيجة؟ النتيجة أن جواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله، أي: فلا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن، يعني: أن الشرط هنا لا يصح الابتداء به لأن جوابه مسبوق قبله، فلا يصح فصله عن جوابه، والله تعالى أعلم.

ثم قال تعالى: (وبعولتهن أحق بردّهن في ذلك) هل يصح الوقف هنا؟

لاحظ معي الجملة التي تليها (إن أرادوا إصلاحا) هذه أيضا جملة شرطية، لكن لا يصح الابتداء بها اتفاقا، لماذا؟ لأن هذه الجملة الشرطية مثل الجملة الشرطية السابقة، مثل (إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر) يعني: (إن) أداة الشرط، (أرادوا إصلاحا) فعل الشرط، جوابه محذوف دل عليه ما قبله، فمعنى الجملة: إن أرادوا إصلاحا فإن بعولتهن أحق بردهن في ذلك، وبالتالي لا وقف على قوله (في ذلك).

وهل يصح الوقف على قوله: (إن أرادوا إصلاحا)؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي تليها (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) هي إما جملة مستأنفة أو معطوفة، وحتى لوقلنا: إنها معطوفة، فإنها معطوفة عطف جمل، وهي معطوفة

على قوله: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) وبالتالي جاء فاصل بينها وبين الجملة التي عطفت عليها، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

الجملة التي تليها (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، والواو في قوله: (وللرجال عليهن درجة) واو عاطفة، وهي من قبيل عطف الجمل، والجمل هنا من باب بيان الحقوق، فالله سبحانه وتعالى بين حق الزوجات وحق الأزواج، فقال (ولهن) يعني الزوجات (مثل الذي عليهن بالمعروف) فلهن حقوق مثل ما عليهن من حقوق، ثم بين أن للرجال عليهن درجة، فمن نظر من علماء الوقف والابتداء إلى أن قوله: (وللرجال عليهن درجة) من تتمة بيان الحقوق لم ينص على الوقف هنا، ومن نظر إلى أنها جملة مستقلة صحح الوقف على قوله (بالمعروف) والأمر في هذا محتمل، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (وللرجال عليهن درجة)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه: أن الحكم انتهى، ثم استأنف جملة جديدة في قوله: (والله عزيز حكيم) وقد ذكرت سابقا قاعدة في كل ما ورد في نهايات الآيات من قوله: (والله غفور حليم) (والله سميع عليم) (والله غفور رحيم) (والله عزيز حكيم) أن هذا كله يصح الابتداء به عادة إلا في حالات قليلة، والله أعلم.

الآية التي تليها (الطلاق مرتان) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، والفاء في قوله: (فإمساك بمعروف) فاء عاطفة و(إمساك) مبتدأ خبره محذوف، خبره أي: واجب عليكم إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، ومن العلماء من اعتبر هذا من تفصيل الحكم وتتمته، يعني أن الطلاق الرجعي المتاح لكم مرتان، فبعده إما أن تمسكوا بمعروف أو تسرّحوا بإحسان؛ لأن الطلقة الثالثة لا تحل بعدها الزوجة حتى تنكح زوجا غيره، ومن نظر إلى أن جملة (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) هي من باب بيان الحكم القائم بنفسه الذي لا علاقة له بالطلاق، بمعنى أنه يجب على كل زوج أن يمسك زوجته بمعروفٍ أو يسرحها بإحسانٍ فإنه صحح الوقف على قوله (الطلاق مرتان)، والأمر في هذا محتملٌ، والله أعلم.

ثم قال تعالى (فإمساكٌ بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسانٍ) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه جاء بعده (ولا يحل لكم) جملة نفيٍ، والواو فيه تحتمل العطف أو الاستئناف، ويصح الابتداء بالنفي غالبًا، وهذه جملةٌ مستأنفةٌ لبيان حكمٍ جديدٍ؛ لأن الله سبحانه وتعالى انتهى من بيان ما يتعلق بالطلاق بأنه مرتان، وأنه يجب على الزوج بعد ذلك أن يمسك بمعروفٍ أو يسرّح بإحسانٍ، ثم بيّن حكمًا آخر أنه لا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا، فصارت جملةً مستقلةً، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

ثم قال تعالى (ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن بعده استثناء (إلا أن يخافا) وكل استثناءٍ في القرآن فإنه لا يصح الوقف قبله، كما أن كل استدراكٍ في القرآن الذي هو (لكن) لا يصح الوقف قبله، والله أعلم.

(إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله) هل يصح الوقف هنا؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي تليها جملةٌ شرطيةٌ مبدوءةٌ بفاءٍ استئنافيةٍ (فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به)، ويصح الابتداء بالشرط عادةً كما سبق تقريره، وبالتالي يصح الوقف هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فإن خفتم ألا يقيما حدود الله)؟

الجواب: لا، ونص على المنع منه السجاوندي والأشموني، والسبب أن جواب الشرط لم يأتِ بعد، أين الشرط؟ الشرط في قوله (فإن) هذا أداة الشرط، فعل الشرط (خفتم ألا يقيما حدود الله)، جواب الشرط (فلا جناح عليهما فيما افتدت به)، فلا تتم جملة الشرط إلا عند قوله (فيما افتدت به).

وهل يصح الوقف على قوله (فيما افتدت به)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية انتهت، وهي (فإن خفتم) هذا من ناحيةٍ، ومن ناحيةٍ أخرى: أن قوله تعالى (تلك حدود الله) جملة ابتداءٍ فـ (تلك) في محل رفع مبتدأٍ، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (تلك حدود الله)؟

نص على الوقف هنا الهبطي ولم ينص عليه غيره من علماء الوقف والابتداء، ومنع منه الأنصاري، والفاء في قوله (فلا تعتدوها) رابطةٌ لجواب شرطٍ مقدرٍ، يعني فإن كانت من حدود الله فلا تعتدوها، فهي مرتبطةٌ بما قبلها ارتباطًا وثيقًا، والأصح عدم الوقف، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فلا تعتدوها)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعده جملةٌ شرطيةٌ (ومن يتعد حدود الله) والواو فيها تحتمل العطف والاستئناف، فصح الابتداء بها والوقف قبلها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجًا غيره) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ونص السجاوندي على أن سبب الوقف هنا أن طلاق الزوج الثاني الذي هو مذكورٌ في الجملة التي تليها في قوله (فإن طلقها) يعني الزوج الثاني أنه على خطر الوجود، وليس شيئًا منتظرًا معهودًا، يعني ليس شيئًا معتادًا، إنما هو على احتمال الوجود، فكان خارجًا من مقتضى الجملة الأولى، بمعنى أنه لما ذكر تطليق الزوج الأول المرة الثالثة قال: الحكم أنها لا تحل له بعد ذلك حتى تنكح زوجًا غيره، فإذا نكحت زوجًا غيره فالأصل استمرار النكاح وليس الطلاق، فإن حصل وطلّق الزوجُ الثاني فإنه لا جناح عليهما يعني على الزوج الأول والزوجة أن يتراجعا، فهو حكمٌ مستأنفٌ على خطر الوجود وليس شيئًا منتظرًا معهودًا فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا)؟

الجواب: لا يصح الوقف، وإذا تأملنا فإن بعدها قوله تعالى (إن ظنا أن يقيما حدود الله) و (إن) هنا شرطٌ، لكنه مثل ما سبق من الشروط في قوله (إن أرادوا إصلاحًا) وفي قوله (إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر) فـ (إن) هنا شرطٌ، فعله (ظنا أن يقيما حدود الله)، وجوابه محذوفٌ دل عليه ما قبله، فمعنى الجملة إن ظنا أن يقيما حدود الله فلا جناح عليهما أن يتراجعا، وبالتالي لم يصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (إن ظنا أن يقيما حدود الله)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (تلك) في محل رفع مبتدأ، فصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها: (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن جملة الشرط لم يأتِ جوابها بعد، أين الشرط؟ الشرط في قوله (إذا) وفعل الشرط (طلقتم النساء فبلغن أجلهن) الجواب (فأمسكوهن بمعروفٍ أو سرحوهن بمعروفٍ) وبالتالي لا تنتهي جملة الشرط إلا على قوله (أو سرّحوهن بمعروفٍ).

وهل يصح الوقف على قوله (أو سرّحوهن بمعروف)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة الشرط قد انتهت بفعلها وجوابها، ثم ابتدأ جملةً جديدةً بالنهي في قوله (ولا تمسكوهن ضرارًا لتعتدوا).

وهل يصح الوقف على قوله (ولا تمسكوهن ضرارًا لتعتدوا)؟

نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده جملةٌ شرطيةٌ في قوله (ومن يفعل ذلك)، (من) أداة الشرط، (يفعل ذلك) فعل الشرط، (فقد ظلم نفسه) في محل جواب الشرط، والجملة السابقة قد انتهت عند قوله (ولا تمسكوهن ضرارًا لتعتدوا)، يعني أنه نهى عن ذلك ثم بين عاقبة ذلك أن من يفعله فقد ظلم نفسه.

وهل يصح الوقف على قوله (فقد ظلم نفسه)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (ولا تتخذوا آيات الله هزوًا) واوٌ استئنافيةٌ، وهي جملة نهيٍ، والجملة السابقة التي هي جملة الشرط قد انتهت، فصح الوقف هنا، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا تتخذوا آيات الله هزوًا)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (واذكروا نعمة الله عليكم) تحتمل أن تكون جملةً معطوفةً وأن تكون جملةً مستأنفةً، وحتى لو افترضنا أنها جملة معطوفة فإنها جملةٌ معطوفةٌ قد دخل عليها عطفٌ، بمعنى أن الله سبحانه وتعالى قال: (واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم)، (وما أنزل عليكم) عطفٌ على ماذا؟ على (نعمة الله عليكم)، كأنه قال: واذكروا نعمة الله عليكم واذكروا ما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به، فصارت جملةً طويلةً معطوفةً على ما سبق، وقد عطف في ضمنها جملةٌ أخرى فصح الوقف قبلها حتى لا تختلط الجملتين ببعض، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله تعالى (واذكروا نعمة الله عليكم)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن (ما أنزل عليكم) معطوفٌ على (نعمة الله عليكم) كما سبق بيانه.

وهل يصح الوقف على قوله (يعظكم به)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة (واتقوا الله) جملةٌ مستأنفةٌ، فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله (واتقوا الله)؟

نص عليه الهبطي، وجعله الأنصاري والأشموني صالحًا، وجملة (واعلموا أن الله بكل شيءٍ عليمٌ) جملةٌ معطوفةٌ على (واتقوا الله)، وهذا من قبيل عطف الجمل، لكن هل هذا العطف وثيق الصلة؟ بمعنى (واعلموا أن الله بكل شيءٍ عليم) هل هو وثيق الصلة بالأمر بالتقوى؟ من نظر إلى أنه وثيق الصلة منع من الوقف وهو الذي عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ومن نظر إلى أنهما أمران مستقلان جوّز الوقف هنا، والأمر في هذا محتملٌ، والله تعالى أعلم.

الآية الأخيرة (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) هل يصح الوقف هنا؟

مثل الآية السابقة، هنا جملة شرطية لم يأت جوابها بعد، أين الجواب؟ الجواب في قوله: (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن)، وبالتالي لا وقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله: (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن)؟

الجواب: لا يصح الوقف، لماذا؟ لأن قوله: (إذا تراضوا بينهم بالمعروف) متضمن معنى الشرط، والأصل أن الشرط يصح الابتداء به، فلماذا لم يصح هنا كما سبق في الأمثلة الثلاثة السابقة؟ لأن هذا من قبيل الشرط الذي جاء فعله، وجوابه محذوف دل عليه ما قبله، بمعنى أن الله سبحانه وتعالى قال: إذا تراضوا بينهم بالمعروف فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن، فهي جملة مرتبطة بما قبلها، وإن كان بدايتها أداة شرط أو ما هو متضمن معنى الشرط، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (إذا تراضوا بينهم بالمعروف)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة انتهت، وهي الجملة الشرطية التي تضمنت حكما في قوله: (وإذا طلقتم النساء) وجاء جوابها (فلا تعضلوهن) (إذا تراضوا) فقوله: (فلا تعضلوهن) جواب للشرط السابق والشرط اللاحق، يعني: إذا طلقتم النساء فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن، وإذا تراضوا بينهم بالمعروف فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن، ثم جاء بعدها (ذلك يوعظ به) وذلك هنا في محل رفع مبتدأ، فصح الوقف قبله والابتداء به، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله: (ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده (ذلكم أزكى لكم وأطهر) في محل رفع مبتدأ، فصح الوقف قبله والابتداء به.

وهل يصح الوقف على قوله: (ذلكم أزكى لكم وأطهر)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله: (والله يعلم) جملة مستأنفة، فصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله: (والله يعلم) قبل قوله: (وأنتم لا تعلمون)؟

نص عليه الهبطي وحده، ولم ينص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والأوجه هنا عدم الوقف، والواو في قوله: (وأنتم لا تعلمون) واو عاطفة، والله سبحانه وتعالى أراد أن يبين أنه يعلم وأننا لا نعلم، فالوصل هنا أوضح في بيان هذا المقصود، والله تعالى أعلم.

هذا آخر ما في هذا المقطع، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علما وعملا وهدى وتقى، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ٢٢٤-٢٣٢

**سبب نزول: (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم):**

عن عائشة رضي الله عنها: أنزلت هذه الآية: {لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم} في قول الرجل: لا والله وبلى والله. صحيح البخاري (٦/ ٥٢).

**(للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر):**

أخرج مالك عن عبد الله بن دينار قال: خرج عمر بن الخطاب من الليل يسمع امرأة تقول:

تطاول هذا الليل واسود جانبه *** وأرقني أن لا خليل ألاعبه

فوالله لولا الله أني أراقبه *** لحرك من هذا السرير جوانبه

فسأل عمر ابنته حفصة كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها فقالت: ستة أشهر أو أربعة أشهر. فقال عمر: لا أحبس أحدا من الجيوش أكثر من ذلك. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٦٥٢)

**(والمطلقات يتربصن بأنفسهن):**

قال ابن عثيمين: {يتربصن بأنفسهن} أي ينتظرن في العدة، ويحبسن أنفسهن عن الزواج؛ لأن المرأة بطبيعتها تطلب النكاح؛ فقيل لها: تربصي بنفسك؛ انتظري، مثلما أقول: ارفق بنفسك - أي هون على نفسك -؛ وما أشبهها. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٩٨).

**(ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن):**

باب قول الله تعالى: {ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن} [البقرة: ٢٢٨] «من الحيض والحبل». صحيح البخاري (٧/ ٥٨)

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عمر {ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن} قال: الحمل والحيض لا يحل لها إن كانت حاملا أن تكتم حملها ولا يحل لها إن كانت حائضا أن تكتم حيضها. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١/ ٦٦٠)

**(وللرجال عليهن درجة):**

قال ابن عثيمين: أي: حقوق الرجال أكثر من حقوق النساء؛ ولهذا كان على الزوجة أن تطيع زوجها؛ وليس على الزوج أن يطيع زوجته؛ لقوله تعالى: {فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا} ؛ وهذا من معنى الدرجة؛ ودرجة الرجال على النساء من وجوه متعددة؛ فالدرجة التي فضل بها الرجال على النساء في العقل، والجسم، والدين، والولاية، والإنفاق، والميراث، وعطية الأولاد.

الأمر الأول: العقل؛ فالرجل عقله أكمل من عقل المرأة؛ وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن؛ قلن: ما نقصان العقل يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة الرجل بشهادة امرأتين؟ فذلك نقصان عقلها» [البخاري].

الأمر الثاني: الجسم؛ فإن الرجل أكمل من المرأة في الجسم؛ فهو أنشط من المرأة، وأقوى في الجسم.

الأمر الثالث: الدين؛ فإن الرجل أكمل من المرأة في الدين؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال في المرأة: «إنها ناقصة في الدين»؛ وفسر ذلك بأنها إذا حاضت لم تصل، ولم تصم؛ ولهذا يجب على الرجل من الواجبات الدينية ما لا يجب على المرأة، كالجهاد مثلا.

الأمر الرابع: الولاية؛ فقد فضل الرجل على المرأة في الولاية؛ فإن الله سبحانه وتعالى جعل الرجل قواما على المرأة؛ فالرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض؛ ولهذا لا يحل أن تتولى المرأة ولاية عامة أبدا؛ فالولاية العامة ليست من حقوق النساء أبدا، ولا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.

الأمر الخامس: الإنفاق؛ فالزوج هو الذي ينفق على المرأة؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «اليد العليا خير من اليد السفلى» [متفق عليه]؛ و «اليد العليا» : هي المعطية؛ و «السفلى» : الآخذة.

الأمر السادس: الميراث، وعطية الأولاد؛ فإن للذكر مثل حظ الأنثيين. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٠٥).

**سبب نزول: (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان):**

عن عائشة قالت: كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها، وهي امرأته إذا ارتجعها وهي في العدة، وإن طلقها مائة مرة أو أكثر، حتى قال رجل لامرأته: والله لا أطلقك فتبيني مني، ولا آويك أبدا،

قالت: وكيف ذاك؟ قال: أطلقك، فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك، فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة فأخبرتها، فسكتت عائشة، حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فسكت النبي صلى الله عليه وسلم، حتى نزل القرآن: {الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان}، قالت عائشة: فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق، ومن لم يكن طلق. سنن الترمذي (٢/ ٤٨٨) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٣٠٧).

**(الطلاق مرتان):**

قال أحمد: تدبرت القرآن فإذا كل طلاق فيه فهو الطلاق الرجعي - يعني طلاق المدخول بها - غير قوله: {فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره}. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٢٤٧).

**(تلك حدود الله فلا تعتدوها):**

قال ابن تيمية: وقد جاء في كتاب الله تعالى في موضع (تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا) والحدود هنا هي نهايات المحرمات وأولها، فلا يجوز قربان شيء من المحرم، وفي موضع (تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا) والحدود هنا نهايات الحلال فلا يجوز تعدي الحلال. بيان تلبيس الجهمية (٣/ ٦٠٩).

وقال ابن القيم: نهى عن تعديها في آية وعن قربانها في آية، وهذا لأن حدوده سبحانه هي النهايات الفاصلة بين الحلال والحرام، ونهاية الشيء تارة تدخل فيه فتكون منه وتارة لا تكون داخلة فيه فتكون لها حكم المقابلة، فبالاعتبار الأول نهى عن تعديها، وبالاعتبار الثاني نهى عن قربانها. الرسالة التبوكية (ص: ١٤).

**(فبلغن أجلهن):**

قال القرطبي: (فبلغن أجلهن) معنى" بلغن" قاربن، بإجماع من العلماء، ولأن المعنى يضطر إلى ذلك، لأنه بعد بلوغ الأجل لا خيار له في الإمساك، وهو في الآية التي بعدها بمعنى التناهي، لأن المعنى يقتضي ذلك، فهو حقيقة في الثانية مجاز في الأولى. تفسير القرطبي (٣/ ١٥٥).

**(أن ينكحن أزواجهن):**

قال ابن عثيمين: إطلاق الشيء على ما مضى، أو ما يستقبل مع أنه في الحال لا يتصف به؛ وذلك قوله تعالى: {أن ينكحن أزواجهن}؛ لأنه إذا كان المراد من طلقت، ثم أراد زوجها أن يعود إليها، فهم أزواجهن باعتبار ما مضى؛ وإن كان المراد الخطاب الذين يخطبونهن بعد انقضاء العدة فهم أزواجهن باعتبار المستقبل؛ وقد جاء التعبير عن الماضي والمستقبل في القرآن، كقوله تعالى: {وآتوا اليتامى أموالهم} مع أنهم حين إتيان المال قد بلغوا؛ فهذا تعبير عن الماضي؛ وقوله تعالى: {إني أراني أعصر خمرا} وهو لا يعصر الخمر؛ ولكن يعصر عنبا يكون خمرا؛ فهذا تعبير عن المستقبل. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٣٨).

**سبب نزول: (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن):**

عن الحسن، {فلا تعضلوهن} قال: حدثني معقل بن يسار، أنها نزلت فيه، قال: زوجت أختا لي من رجل فطلقها، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها، فقلت له: زوجتك وفرشتك وأكرمتك، فطلقتها، ثم جئت تخطبها، لا والله لا تعود إليك أبدا، وكان رجلا لا بأس به، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله هذه الآية: {فلا تعضلوهن} فقلت: الآن أفعل يا رسول الله، قال: «فزوجها إياه». صحيح البخاري (٧/ ١٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ٢٢٤-٢٣٢

**(ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس):**

قال ابن عثيمين: نهي الإنسان عن جعل اليمين مانعة له من فعل البر، والتقوى، والإصلاح بين الناس؛ والنهي للتحريم إذا كانت مانعة له من واجب؛ وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفّر عن يمينك وائت الذي هو خير» [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٩١).

وقال القرطبي: لما أمر الله تعالى بالإنفاق وصحبة الأيتام والنساء بجميل المعاشرة قال: لا تمتنعوا عن شيء من المكارم تعللا بأنا حلفنا ألا نفعل كذا، قال معناه ابن عباس والنخعي ومجاهد والربيع وغيرهم. قال سعيد بن جبير: هو الرجل يحلف ألا يبر ولا يصل ولا يصلح بين الناس، فيقال له: بر، فيقول: قد حلفت.

وقال بعض المتأولين: المعنى ولا تحلفوا بالله كاذبين إذا أردتم البر والتقوى والإصلاح، فلا يحتاج إلى تقدير" لا" بعد" أن".

وقيل: المعنى لا تستكثروا من اليمين بالله فإنه أهيب للقلوب، ولهذا قال تعالى: (واحفظوا أيمانكم). وذم من كثر اليمين فقال تعالى: (ولا تطع كل حلاف مهين). والعرب تمتدح بقلة الأيمان، حتى قال قائلهم:

قليل الألايا حافظ ليمينه ... وإن صدرت منه الألية برت

وعلى هذا" أن تبروا" معناه: أقلوا الأيمان لما فيه من البر والتقوى، فإن الإكثار يكون معه الحنث وقلة رعي لحق الله تعالى، وهذا تأويل حسن. قال مالك بن أنس: بلغني أنه الحلف بالله في كل شي. تفسير القرطبي (٣/ ٩٧).

**(لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم):**

قال ابن عثيمين: من فوائد الآية: عدم مؤاخذة العبد بما لم يقصده في لفظه؛ وهذه الفائدة قاعدة عظيمة يترتب عليها مسائل كثيرة؛ منها لو جرى لفظ الطلاق على لسانه بغير قصد لم تطلق امرأته؛ ولو طلق في حال غضب شديد لم تطلق امرأته؛ ولو قال كفرا في حال فرح شديد لم يكفر، كما في حديث: «لله أشد فرحا

بتوبة عبده من أحدكم ... » الحديث [متفق عليه]؛ ولو أكره على كلمة الكفر فقالها وقلبه مطمئن بالإيمان لم يكفر؛ وأمثلتها كثيرة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٩٣).

**(ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم...)**

قال البغوي: واعلم أن اليمين لا تنعقد إلا بالله أو باسم من أسمائه أو بصفة من صفاته، فاليمين بالله أن يقول: والذي أعبده والذي أصلي له والذي نفسي بيده، ونحو ذلك، واليمين بأسمائه كقوله: والله والرحمن والرحيم ونحوه، واليمين بصفاته كقوله: وكبرياء الله وعزة الله وعظمة الله وجلال الله وقدرة الله ونحوهما، فإذا حلف بشيء منها على أمر في المستقبل، فحنث تجب عليه الكفارة، وإذا حلف على أمر ماض أنه كان ولم يكن، أو على أنه لم يكن وقد كان إن كان عالما به حالة ما حلف به، فهو اليمين الغموس وهو من الكبائر، وتجب فيه الكفارة عند بعض أهل العلم عالما كان أو جاهلا، وبه قال الشافعي. ولا يجب عند بعضهم وهو قول أصحاب الرأي، وقالوا: إن كان عالما فهو كبيرة ولا كفارة لها كما في سائر الكبائر، وإن كان جاهلا فهو اليمين اللغو عندهم، ومن حلف بغير الله تعالى مثلا، مثل أن قال: والكعبة وبيت الله ونبي الله، أو حلف بأبيه ونحو ذلك فلا يكون يمينا ولا تجب به الكفارة إذا حلف. تفسير البغوي (١/ ٢٩٦).

**(وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم)**

قال ابن تيمية: والذي عليه جمهور الصحابة والعلماء أنه لا يقع به الطلاق، حتى تمضي الأربعة، فإما أن يفيء وإما أن يطلق، وإن طلق قبل ذلك جاز. وقد قالت طائفة: إن عزيمة الطلاق انقضاء الأربعة أشهر، فإذا مضت وقع به طلقة، وهذا مذهب أبي حنيفة، والأول مذهب الثلاثة، وقولهم هو الصواب. جامع المسائل لابن تيمية (١/ ٣٧١).

**(وبعولتهن أحق بردهن في ذلك...)**:

قال ابن عثيمين: الرجعية في حكم الزوجات؛ لقوله تعالى: {وبعولتهن أحق}؛ فأثبت أنه بعل.

فإن قال قائل: ألا يمكن أن يقال: {بعولتهن} فيما مضى؛ لأن الشيء قد يعبر عنه بعد انتهائه، كقوله تعالى: {وآتوا اليتامى أموالهم}؛ وهم لا يؤتونها إلا بعد زوال اليتم؛ كما أنه قد يعبر عن الشيء قبل وجوده، كقوله تعالى: {إني أراني أعصر خمرا}؛ وهو إنما يعصر عنبا ليكون خمرا؟

فالجواب: أن الأصل خلاف ذلك؛ ولا يصار إلى خلاف الأصل إلا بدليل؛ لأن الأصل أن الوصف متحقق في الموصوف حتى يتبين زوال الوصف عنه؛ ولهذا قال أهل العلم: إن الرجعية زوجة في حكم الزوجات؛ وينبني على ذلك أن كل ما يترتب على الزوجية فهو ثابت للرجعية إلا أنهم استثنوا بعض المسائل. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٠٤).

**(ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف):**

قال ابن تيمية: والصحيح الذي يدل عليه أكثر نصوص أحمد، وعليه أكثر السلف أن ما يوجبه العقد لكل واحد من الزوجين على الآخر، كالنفقة والاستمتاع، والمثبت للمرأة، وكالاستمتاع للزوج ليس بمقدر بل المرجع في ذلك إلى العرف كما دل عليه الكتاب، في مثل قوله تعالى: {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف}، وفي مثل قوله صلى الله عليه وسلم لهند: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف». فإذا تنازع الزوجان فيه فرض الحاكم ذلك باجتهاده. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤/ ١٠٤).

وقال ابن القيم: فأخبر أن للمرأة من الحق مثل الذي عليها، فإذا كان الجماع حقا للزوج عليها فهو حق على الزوج بنص القرآن... والله سبحانه وتعالى إنما أباح للأزواج إمساك نسائهم على هذا الوجه لا على غيره فقال تعالى {فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ}. روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص: ٢١٥).

وقال ابن كثير: ولهن على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف، كما ثبت في صحيح مسلم، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته، في حجة الوداع: (فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف). وفي حديث بهز بن حكيم، عن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جده، أنه قال: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا؟ قال: "أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبّح، ولا تهجر إلا في البيت". وقال وكيع عن بشير بن سليمان، عن عكرمة، عن ابن عباس

قال: إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي المرأة؛ لأن الله يقول: {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف} رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم. تفسير ابن كثير (١/ ٦٠٩-٦١٠).

**(فلا جناح عليهما فيما افتدت به):**

قال ابن تيمية: والمرأة إذا أبغضت الرجل كان لها أن تفتدي نفسها منه، كما قال تعالى: {ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون}.

وهذا الخلع تبين به المرأة، فلا يحل له أن يتزوجها بعده إلا برضاها، وليس هو كالطلاق المجرد؛ فإن ذلك يقع رجعيا له أن يرتجعها في العدة بدون رضاها. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٢٧٠).

وقال ابن عثيمين: جواز الخلع بأكثر مما أعطاها؛ لعموم قوله تعالى: {فيما افتدت به}؛ فهو يشمل ما افتدت به من كثير، أو قليل؛ وقيل: إن هذا العموم عائد على قوله تعالى: {ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا}؛ فيكون المعنى: فيما افتدت به مما آتيتموهن؛ وعلى هذا فلا يأخذ منها أكثر مما أعطاها؛ ويمكن أن يقال: إن كانت هي التي أساءت، وطلبت الخلع فلا بأس أن يأخذ أكثر مما أعطاها؛ وإلا فلا. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١١٣).

وقال ابن عثيمين: اعتبار المفاسد، وسلوك الأهون لدفع الأشد؛ لأن الأخذ من مال الزوجة محرم بلا شك كما قال تعالى؛ لكن إذا أريد به دفع ما هو أعظم من تضييع حدود الله عز وجل صار ذلك جائزا؛ وهذه القاعدة لها أصل في الشريعة؛ منه قوله تعالى: {ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم}؛ فإن سب آلهة المشركين واجب؛ ولكن إذا كان يخشى من ذلك أن يسبوا الله عدوا بغير علم صار سب آلهتهم ممنوعا. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١١٣).

**(فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره)**

قال القرطبي: واختلفوا فيما يكفي من النكاح، وما الذي يبيح التحليل... وذهب الجمهور من العلماء والكافة من الفقهاء إلى أن الوطء كاف في ذلك، وهو التقاء الختانين الذي يوجب الحد والغسل، ويفسد الصوم والحج ويحصن الزوجين ويوجب كمال الصداق. تفسير القرطبي (٣/ ١٤٨).

وقال ابن عثيمين: وظاهر الآية الكريمة أنها تحل للأول بمجرد عقد الثاني عليها، ومفارقته لها؛ لكن السنة بينت أنه لا بد من وطء الثاني وطأ تاما بانتشار؛ وذلك أن امرأة رفاعة القرظي بانت منه بالثلاث؛ فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير - بفتح الزاي، وكسر الباء -؛ ولم يكن يقدر على الجماع؛ فأتت النبي صلى الله عليه وسلم، وقالت: يا رسول الله، إن رفاعة طلقني، فبت طلاقي، وتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير ولم يكن معه إلا مثل هدبة الثوب، وقالت بثوبها؛ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟! لا حتى تذوقي عسيلته، ويذوق عسيلتك» [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١١٧).

وقال ابن تيمية: إذا طلقها ثلاث تطليقات له في كل طلقة رجعة أو عقد جديد: فهنا قد حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره، ولا يجوز عودها إليه بنكاح تحليل أصلا؛ بل قد {لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له} واتفق على ذلك أصحابه وخلفاؤه الراشدون وغيرهم فلا يعرف في الإسلام أن النبي صلى الله عليه وسلم أو أحدا من خلفائه أو أصحابه أعاد المطلقة ثلاثا إلى زوجها بعد نكاح تحليل أبدا، ولا كان نكاح التحليل ظاهرا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، بل كان من يفعله سرا، وقد لا تعرف المرأة ولا وليها، وقد {لعن النبي صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له} وفي الربا قال: {لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه} فلعن الكاتب والشهود لأنهم كانوا يُشهدون على دَين الربا ولم يكونوا يُشهدون على نكاح التحليل. مجموع الفتاوى (٣٣/ ١٥٧).

وقال أيضا: قال عمر: لا أوتي بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهما، وقال عثمان: لا نكاح إلا نكاح رغبة لا نكاح دلسة، وسئل ابن عباس عمن طلق امرأته مائة طلقة، فقال: بانت منه بثلاث، وسائرها اتخذ بها آيات الله هزوا، فقال له السائل: أرأيت إن تزوجتها وهو لا يعلم لأحلها، ثم أطلقها، فقال له ابن عباس: من يخادع الله يخدعه. وسئل عن ذلك؟ فقال: لا يزالان زانيين وإن مكثا عشرين سنة إذا علم الله من قلبه أنه يريد أن يحلها له. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٩٦).

**(إن ظنا أن يقيما حدود الله):**

قال ابن عثيمين: الاكتفاء بالظن في الأمور المستقبلة؛ لأن طلب اليقين في المستقبل من باب التكليف بما لا يطاق؛ لقوله تعالى: {إن ظنا أن يقيما حدود الله}؛ وقد قال الله تبارك وتعالى: {ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة

لنا به}، فقال: «قد فعلت» [مسلم]. ويتفرع على هذه الفائدة فائدة مهمة: وهي إذا حلف الإنسان على المستقبل بناء على غلبة الظن، فتبين بخلافه فلا كفارة فيه؛ لأنه يحلف على ما في نفسه، وعلى ظنه؛ وهذا القول هو الراجح؛ وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١١٩).

**(وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون):**

قال ابن عثيمين: لا شيء في دين الله يكون مجهولا لكل أحد؛ لا من العبادات، ولا من المعاملات؛ فكل شيء مبين؛ فإن قيل: هناك أشياء تشكل على أهل العلم، ولا يعرفون حكمها؟

فالجواب: أن الخلل هنا ليس في النص؛ ولكنه فيمن يستنبط الأحكام من النص؛ فقد يكون لنقص في علمه، أو قصور في فهمه، أو عدوان في قصده؛ ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «رب مبلغ أوعى من سامع» [البخاري]؛ وقد يكون الخلل في إعراض الإنسان عن التدبر، وبذل الاجتهاد، وطلب الحق؛ وقد يكون عند الإنسان علم، وفهم، وجلد، وتدبر؛ لكن هناك ذنوبا تحول بينه، وبين وصوله للحق، كما في قوله تعالى: {إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين * كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون}؛ لأن المعاصي تظلم القلب؛ وإذا أظلم القلب لا يستنير؛ وكيف يتبين له الحق وهو مظلم؟! ولهذا قال الله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: {إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما}، ثم قال تعالى: {واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما} أخذ بعض أهل العلم من هذه الآية أنه ينبغي لمن سئل عن علم أن يستغفر الله عز وجل حتى تزول عنه الذنوب باستغفاره، ويتبين له الحق؛ وعلى هذا فنقول: إن جميع الأحكام التي تتعلق بالعبادات، أو المعاملات قد بينها الله لكن العيب عيب المستدل؛ فالأدلة واضحة كافية؛ لكن المستدل قد تخفى عليه الأحكام للأسباب التي ذكرناها، وغيرها.

ويتفرع على هذه الفائدة فائدة أخرى: وهي غلط من قال: «إن النصوص لم تستوعب جميع الأحكام، وأننا محتاجون إلى العقول في الأحكام»؛ فإن الله سبحانه وتعالى قال: {يبينها لقوم يعلمون}؛ فالنصوص كافية من كل ناحية. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٢٠-١٢١).

(ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا):

قال ابن تيمية: روى ابن ماجه وابن بطة بإسناد جيد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما بال أقوام يلعبون بحدود الله ويستهزئون بآياته طلقتك راجعتك طلقتك راجعتك» وفي لفظ لابن ماجه «خلعتك راجعتك»... الله سبحانه حرم على الرجل أن يرتجع المرأة يقصد بذلك مضارتها بأن يطلقها ثم يمهلها حتى تشارف انقضاء العدة، ثم يرتجعها ثم يطلقها قبل جماع أو بعده، ويمهلها حتى تشارف انقضاء العدة ثم يرتجعها ثم يطلقها، فتصير العدة تسعة أشهر وهكذا، فسره عامة العلماء من الصحابة والتابعين. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٦/ ٢٥٨).

قال ابن عثيمين: كل من عامل أخاه ضرارا فهو معتد؛ فلا يحل لأحد أن يعامل أخاه المسلم على وجه المضارة؛ وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من ضار ضار الله به، ومن شاق شق الله عليه» [أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه]؛ وجاء في حديث آخر: «لا ضرر ولا ضرار» [أحمد وابن ماجه]؛ فالمضارة بين المسلمين محرمة؛ لذلك قال تعالى: {ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٢٨).

وقال أيضا: تعظيم شأن النكاح بأن الله ذكر له حدودا في عقده، وفي حله؛ لأنه يترتب عليه مسائل كثيرة من المحرمية، والنسب، والميراث، وغير ذلك كحقوق الزوجية؛ ولهذا اشترط فيه أن يكون بولي؛ فالمرأة تستطيع أن تبيع كل مالها؛ لكن لا تستطيع أن تزوج نفسها، كما اشترط فيه الإشهاد على رأي كثير من أهل العلم؛ وكل العقود لا يشترط فيها ذلك؛ وأيضا اشترط فيه الإعلان على رأي بعض أهل العلم؛ والعقود الأخرى لا يشترط فيها ذلك؛ وأيضا أنه لا يصلح العقد في بعض الأحوال، والأزمان؛ وهذا يشاركه فيه بعض العقود؛ وكل ذلك من باب الأهمية في هذا العقد العظيم الذي تترتب عليه هذه الأمور الكبيرة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٢٢).

(ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه):

قال ابن عثيمين: فعل المعاصي ظلم للنفس؛ فلا يقول الإنسان: «أنا حر أفعل ما أشاء، وأصبر على العذاب»؛ هذا خطأ؛ فأنت لا يحل لك أن تظلم نفسك؛ فظلم الغير عدوان، وحرام؛ وظلم النفس أيضا عدوان، وحرام؛ وفي الحديث: «ولنفسك عليك حقا» [البخاري].

ومنها: أن من ظلم غيره بعدوانه عليه فقد ظلم نفسه في الحقيقة؛ لأن المظلوم إذا لم يتخلص الظالم من مظلمته في الدنيا فسوف يؤخذ من حسناته للمظلوم في الآخرة؛ فإذا فنيت حسناته أخذ من سيئات المظلوم؛ فطرحت عليه، ثم طرح في النار؛ ولذلك عبر الله عن الإضرار بالزوجة في إمساكها بقوله تعالى: {فقد ظلم نفسه} مع أنه ظالم للزوجة أيضا.

ومنها: إغراء المخاطب باجتناب ظلم غيره؛ لأن الظالم قد يظن أنه منتصر على المظلوم؛ فإذا علم أنه ظالم لنفسه تهيب ذلك، واستقام على العدل. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٢٩).

**(ولا تتخذوا آيات الله هزوا):**

قال ابن تيمية: وقد روي أن جمع الثلاث من اتخاذ آيات الله هزوا، كما رواه النسائي... قال: أُخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا، فقام غضبان ثم قال: (أيُلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟!) حتى قام رجل فقال: يا رسول الله! أفلا أقتله؟ جامع المسائل لابن تيمية (١/ ٢٨٧).

وقال ابن عثيمين: المخالفة نوع من الاستهزاء؛ لأنك إذا آمنت بأن الله عز وجل هو الرب العظيم الذي له الحكم، وإليه الحكم، ثم عصيته فكأنك تستهزئ بهذه العظمة؛ فلو أن ملكا من الملوك - ولله المثل الأعلى - نهاك عن شيء، ثم إنك أمامه، وعلى عينه تخالف هذا الأمر، فسيقول لك: «أنت تستهزئ بي؛ لأني نهيتك، ففعلت ما نهيتك عنه أمامي» ؛ فالمعصية نوع من الاستهزاء بالله عز وجل - وإن كانت ليست من النوع الذي يخرج به الإنسان من الإسلام -. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٣٢).

**(وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به):**

قال ابن عثيمين: شريعة الله عز وجل كلها حكمة؛ لقوله تعالى: {وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة} .

ويتفرع على هذه الفائدة فائدة أخرى: وهي أنه لا حاجة إلى أن نتعب أنفسنا في طلب الحكمة، أو أن نتمحل حكمة بعيدة قد تكون مرادة لله، أو غير مرادة؛ لأننا نعلم أن كل ما شرعه الله فهو لحكمة؛ ومن الحكمة امتحان العبد بالامتثال فيما لا يعلم حكمته؛ ولهذا لما سئلت عائشة رضي الله عنها ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت: «كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نقضي الصلاة» [متفق عليه]؛

فجعلت الحكمة أمر الله، ورسوله؛ أما السؤال عن الحكمة من باب الاسترشاد فإن هذا لا بأس به؛ ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يسألون الرسول صلى الله عليه وسلم عن حكمة بعض الأشياء، كما في ... قوله تعالى: {يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج}؛ والسؤال على هذا الوجه من باب طلب العلم الذي يزداد به المؤمن إيمانا، وعلما؛ وأما السؤال عن الحكمة بحيث لا يستسلم الإنسان للحكم، ولا ينقاد إلا بمعرفتها فهذا ضلال، واستكبار عن الحق، واتباع للهوى، وجعل الشريعة تابعة لا متبوعة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٣٣-١٣٤).

**(إذا تراضوا بينهم بالمعروف):**

قال ابن عثيمين: اعتبار الرضا في عقد النكاح سواء كان من الزوج، أو من الزوجة؛ لقوله تعالى: {إذا تراضوا بينهم بالمعروف}؛ فالرضا شرط لصحة النكاح سواء أكانت المرأة بكرا، أم ثيبا؛ وسواء أكان الولي أباها، أم غيره – على القول الراجح –؛ وأنه ليس للأب، ولا لغيره أن يجبر المرأة على النكاح؛ لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر؛ ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: كيف إذنها يا رسول الله؟ قال: أن تسكت» [متفق عليه]؛ وورد في صحيح مسلم: «البكر يستأذنها أبوها»؛ وهذا صريح في أنه لا يحل لأحد أن يزوج ابنته وهي كارهة؛ بل لا بد من رضاها؛ والمعنى يقتضيه أيضا؛ لأنه إذا كان الأب لا يملك أن يبيع شيئا من مالها إلا برضاها، فكيف يملك أن يزوجها بدون رضاها؟! فلو أن رجلا أكره ابنته أن تشتري هذا البيت فالعقد غير صحيح مع أنه بإمكانها إذا اشترت البيت وهي كارهة أن تبيعه بعد يوم، أو يومين؛ فكيف يملك أن يكرهها على أن تتزوج برجل لا تريده؟! فالشريعة جاءت من لدن حكيم خبير. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٣٩).

وقال أيضا: المرأة لو رضيت الزوج على وجه غير معروف – بل على وجه منكر لا يقره الشرع – فإنها لا تمكن من ذلك؛ لقوله تعالى: {بالمعروف}؛ فلو أن المرأة رضيت هذا الخاطب لفسقه، وانسلاخه من الدين – وإن لم يصل إلى حد الكفر – فلوليها أن يمنعها؛ لقوله تعالى: {إذا تراضوا بينهم بالمعروف}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٤٠).

**(ذلكم أزكى لكم وأطهر):**

قال ابن عثيمين: تطبيق الأحكام أطهر للإنسان؛ يعني أطهر للقلب؛ لأن الأعمال الصالحة تطهر القلب من أرجاس المعاصي؛ ولذلك تجد عند الإنسان المؤمن من الحيوية، والنشاط، والسرور، والفرح ما ليس عند غيره؛ ويعرف ذلك في وجهه؛ فالإنسان صاحب المعاصي مظلم الوجه كاسف البال؛ ولو فرح بما فرح من زهرة الدنيا فهو فرح خاسر؛ لكن المؤمن الذي شرح الله صدره للإسلام، وامتلأ قلبه بنور الله وهدايته، ليس كذلك؛ وأسعد الناس في الدنيا أطهرهم قلبا. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٤١).

**(والله يعلم وأنتم لا تعلمون):**

قال ابن عثيمين: الإشارة إلى نقص الإنسان في علمه؛ لقوله تعالى: {والله يعلم وأنتم لا تعلمون} فنفى عن الإنسان العلم - والمراد نفي كماله؛ لأن الإنسان له علم، كما قال الله تعالى: {فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار}، وقال تعالى: {فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا} لكن لنقصان علمه نفى الله عنه العلم؛ وهنا قال تعالى: {والله يعلم وأنتم لا تعلمون}؛ فإذا كان الله يعلم، ونحن لا نعلم فإن مقتضى ذلك أن نستسلم غاية الاستسلام لأحكامه سبحانه وتعالى، وأن لا نعارضها بعقولنا مهما كانت؛ ولهذا ينعى الله عز وجل على الكفار والمشركين عدم العقل؛ وكل ما خالف الشرع فليس بعقل. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٤٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

# العمل بالآيات من سورة البقرة ٢٢٤-٢٣٢

١- لا يمنعنّك الحلف من فعل الخير وترك الشر، بل افعل الخير واترك الشر ولو حلفت على خلاف ذلك، وكفّر عن يمينك (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس).

٢- من رحمة الله بنا أنه لا يؤاخذنا بما لم نقصده من الأقوال والأفعال، وإنما يؤاخذنا بما كسبته قلوبنا، وعزمنا عليه عزما جازما، فالحمد لله أولا وآخرا (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم).

٣- تأمل شريعة الله في النكاح والطلاق والخُلع لتعلم سموّ هذه الشريعة، وتحقيقها لحقوق الرجال والنساء، فلا ظلم ولا اعتداء، ولا ضرر ولا ضرار، ولا غش ولا تدليس، بل حفظ للحقوق المالية والنفسية والجسدية، وصيانة للأعراض والأنساب بما يحقق السعادة للجميع، حتى تعلم أنه تشريع من هو بكل شيء عليم، تأمل: (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر...)، (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء...)، (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا)، (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان...)، (فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به)، (فإن طلّقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره...)، (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرّحوهن بمعروف...)، (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف).

٤- يجب عليك أن تعامل زوجتك بمثل ما تحب أن تعاملك، من أدب ولطف، وزينة ورعاية، ومراعاة للحقوق والمشاعر، وتبادل للمودة والرحمة (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف).

٥- يجب عليكِ أيتها المرأة أن تعلمي أن الله فضّل الرجل على المرأة، فلذلك جعل القوامة له، والطلاق بيده، والنفقة عليه، والمهر منه، والولد ينسب إليه، فلا بد أن تراعي هذا في تعاملك معه حتى تستقيم الحياة (وللرجال عليهن درجة).

٦- احذر من تعدّي ما أحل الله لك فتقع في الحرام وتكون من الظالمين، واعلم أنك لا تقدر على السلامة من الحرام إلا بمعرفة أحكام الله، والبعد عن المشتبهات (تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدّ حدود الله فأولئك هم الظالمون)، (وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون).

٧- لا يجوز قصد إيقاع الضرر بين الزوجين أبدا، فإن ذلك من البغي والعدوان، وهو من ظلم النفس المؤدّي إلى هلاكها (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه).

٨- احذر من اتخاذ آيات الله هزوا، وذلك بالاستهزاء بها صراحة، أو الاعتراض عليها، أو مخالفتها، أو تعدّي حدودها، أو المجاهرة بالمعاصي، أو استعمال نِعَم الله في المعاصي (ولا تتخذوا آيات الله هزوا).

٩- أعمل فكرك دائما فيما أغدق الله عليك من النعم التي لا تحصى، ومن أعظمها نعمة الإيمان، والهداية إلى الإسلام، وإنزال القرآن موعظة وذكرى، فذلك يزيدك إيمانا، وينمّي محبة الله في قلبك، فتصبح وتمسي شاكرا لله بقلبك ولسانك وجوارحك (واذكروا نعمت الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به).

١٠- إنما ينتفع بأحكام القرآن ومواعظه من كان مؤمنا بالله واليوم الآخر، وكل ما كان إيمانه بهما أقوى كان انتفاعه بالأحكام والمواعظ أكثر، فيورثه ذلك زكاة وطهارة في القلب والروح والوجه وكامل الجسد (ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر).

بسم الله الرحمن الرحيم

# تفسير سورة البقرة (٢٣٣-٢٤٢) من تفسير السعدي

{وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلا وُسْعَهَا لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} .

هذا خبر بمعنى الأمر، تنزيلا له منزلة المتقرر، الذي لا يحتاج إلى أمر بأن {يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ} .

ولما كان الحول، يطلق على الكامل، وعلى معظم الحول قال: {كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ} فإذا تم للرضيع حولان، فقد تم رضاعه وصار اللبن بعد ذلك، بمنزلة سائر الأغذية، فلهذا كان الرضاع بعد الحولين، غير معتبر، لا يحرم.

ويؤخذ من هذا النص، ومن قوله تعالى: {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا} أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، وأنه يمكن وجود الولد بها.

{وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ} أي: الأب {رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} وهذا شامل لما إذا كانت في حباله أو مطلقة، فإن على الأب رزقها، أي: نفقتها وكسوتها، وهي الأجرة للرضاع.

ودل هذا، على أنها إذا كانت في حباله، لا يجب لها أجرة، غير النفقة والكسوة، وكل بحسب حاله، فلهذا قال: {لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلا وُسْعَهَا} فلا يكلف الفقير أن ينفق نفقة الغني، ولا من لم يجد شيئا بالنفقة حتى يجد، {لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ} أي: لا يحل أن تضار الوالدة بسبب ولدها، إما أن تمنع من إرضاعه، أو لا تعطى ما يجب لها من النفقة، والكسوة أو الأجرة، {وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ} بأن تمتنع من إرضاعه على وجه المضارة له، أو تطلب زيادة عن الواجب، ونحو ذلك من أنواع الضرر.

ودل قوله: {مَوْلُودٌ لَهُ} أن الولد لأبيه، لأنه موهوب له، ولأنه من كسبه، فلذلك جاز له الأخذ من ماله، رضي أو لم يرض، بخلاف الأم.

وقوله: {وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ} أي: على وارث الطفل إذا عدم الأب، وكان الطفل ليس له مال، مثل ما على الأب من النفقة للمرضع والكسوة، فدل على وجوب نفقة الأقارب المعسرين، على القريب الوارث الموسر، {فَإِنْ أَرَادَا} أي: الأبوان {فِصَالا} أي: فطام الصبي قبل الحولين، {عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا} بأن يكونا

راضيين {وَتَشَاوُرٍ} فيما بينهما، هل هو مصلحة للصبي أم لا؟ فإن كان مصلحة ورضيا {فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا} في فطامه قبل الحولين، فدلت الآية بمفهومها، على أنه إن رضي أحدهما دون الآخر، أو لم يكن مصلحة للطفل، أنه لا يجوز فطامه.

وقوله: {وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ} أي: تطلبوا لهم المراضع غير أمهاتهم على غير وجه المضارة {فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ} أي: للمرضعات، {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} فمجازيكم على ذلك بالخير والشر.

{وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} .

أي: إذا توفي الزوج، مكثت زوجته، متربصة أربعة أشهر وعشرة أيام وجوبا، والحكمة في ذلك، ليتبين الحمل في مدة الأربعة، ويتحرك في ابتدائه في الشهر الخامس، وهذا العام مخصوص بالحوامل، فإن عدتهن بوضع الحمل، وكذلك الأمة، عدتها على النصف من عدة الحرة، شهران وخمسة أيام.

وقوله: {فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ} أي: انقضت عدتهن {فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ} أي: من مراجعتها للزينة والطيب، {بِالْمَعْرُوفِ} أي: على وجه غير محرم ولا مكروه.

وفي هذا وجوب الإحداد مدة العدة، على المتوفى عنها زوجها، دون غيرها من المطلقات والمفارقات، وهو مجمع عليه بين العلماء.

{وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} أي: عالم بأعمالكم، ظاهرها وباطنها، جليلها وخفيها، فمجازيكم عليها.

وفي خطابه للأولياء بقوله: {فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ} دليل على أن الولي ينظر على المرأة، ويمنعها مما لا يجوز فعله ويجبرها على ما يجب، وأنه مخاطب بذلك، واجب عليه.

{وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلا أَنْ تَقُولُوا قَوْلا مَعْرُوفًا وَلا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ} .

هذا حكم المعتدة من وفاة، أو المبانة في الحياة، فيحرم على غير مبينها أن يصرح لها في الخطبة، وهو المراد بقوله: {وَلَكِنْ لا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا} وأما التعريض، فقد أسقط تعالى فيه الجناح.

والفرق بينهما: أن التصريح، لا يحتمل غير النكاح، فلهذا حرم، خوفا من استعجالها، وكذبها في انقضاء عدتها، رغبة في النكاح، ففيه دلالة على منع وسائل المحرم، وقضاء لحق زوجها الأول، بعدم مواعدتها لغيره مدة عدتها.

وأما التعريض، وهو الذي يحتمل النكاح وغيره، فهو جائز للبائن كأن يقول لها: إني أريد التزوج، وإني أحب أن تشاوريني عند انقضاء عدتك، ونحو ذلك، فهذا جائز لأنه ليس بمنزلة الصريح، وفي النفوس داع قوي إليه.

وكذلك إضمار الإنسان في نفسه أن يتزوج من هي في عدتها، إذا انقضت، ولهذا قال: {أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ} هذا التفصيل كله في مقدمات العقد.

وأما عقد النكاح فلا يحل {حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ} أي: تنقضي العدة.

{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ} أي: فانووا الخير، ولا تنووا الشر، خوفا من عقابه ورجاء لثوابه.

{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ} لمن صدرت منه الذنوب، فتاب منها، ورجع إلى ربه {حَلِيمٌ} حيث لم يعاجل العاصين على معاصيهم، مع قدرته عليهم.

{لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ}.

أي: ليس عليكم يا معشر الأزواج جناح وإثم، بتطليق النساء قبل المسيس، وفرض المهر، وإن كان في ذلك كسر لها، فإنه ينجبر بالمتعة، فعليكم أن تمتعوهن بأن تعطوهن شيئا من المال، جبرا لخواطرهن.

{عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ} أي: المعسر {قَدَرُهُ}.

وهذا يرجع إلى العرف، وأنه يختلف باختلاف الأحوال ولهذا قال: {مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ} فهذا حق واجب {عَلَى الْمُحْسِنِينَ} ليس لهم أن يبخسوهن.

فكما تسببوا لتشوفهن واشتياقهن، وتعلق قلوبهن، ثم لم يعطوهن ما رغبن فيه، فعليهم في مقابلة ذلك المتعة.

فلله ما أحسن هذا الحكم الإلهي، وأدله على حكمة شارعه ورحمته" ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون؟ " فهذا حكم المطلقات قبل المسيس وقبل فرض المهر.

ثم ذكر حكم المفروض لهن فقال:

{وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} .

أي: إذا طلقتم النساء قبل المسيس، وبعد فرض المهر، فللمطلقات من المهر المفروض نصفه، ولكم نصفه.

هذا هو الواجب ما لم يدخله عفو ومسامحة، بأن تعفو عن نصفها لزوجها، إذا كان يصح عفوها، {أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ} وهو الزوج على الصحيح لأنه الذي بيده حل عقدته؛ ولأن الولي لا يصح أن يعفو عما وجب للمرأة، لكونه غير مالك ولا وكيل.

ثم رغب في العفو، وأن من عفا، كان أقرب لتقواه، لكونه إحسانا موجبا لشرح الصدر، ولكون الإنسان لا ينبغي أن يهمل نفسه من الإحسان والمعروف، وينسى الفضل الذي هو أعلى درجات المعاملة، لأن معاملة الناس فيما بينهم على درجتين: إما عدل وإنصاف واجب، وهو: أخذ الواجب، وإعطاء الواجب. وإما فضل وإحسان، وهو إعطاء ما ليس بواجب والتسامح في الحقوق، والغض مما في النفس، فلا ينبغي للإنسان أن ينسى هذه الدرجة، ولو في بعض الأوقات، وخصوصا لمن بينك وبينه معاملة، أو مخالطة، فإن الله مجاز المحسنين بالفضل والكرم، ولهذا قال: {إِنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} . ثم قال تعالى:

{حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ * فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ} .

يأمر بالمحافظة على الصلوات عمومًا وعلى الصلاة الوسطى، وهي العصر خصوصًا، والمحافظة عليها أداؤها بوقتها وشروطها وأركانها وخشوعها وجميع ما لها من واجب ومستحب، وبالمحافظة على الصلوات تحصل المحافظة على سائر العبادات، وتفيد النهي عن الفحشاء والمنكر خصوصًا إذا أكملها كما أمر بقوله {وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} أي: ذليلين خاشعين، ففيه الأمر بالقيام والقنوت والنهي عن الكلام، والأمر بالخشوع، هذا مع الأمن والطمأنينة.

{فَإِنْ خِفْتُمْ} لم يذكر ما يخاف منه ليشمل الخوف من كافر وظالم وسبع، وغير ذلك من أنواع المخاوف، أي: إن خفتم بصلاتكم على تلك الصفة فصلوها {رِجَالا} أي: ماشين على أقدامكم، {أَوْ رُكْبَانًا} على الخيل والإبل وغيرها، ويلزم على ذلك أن يكونوا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها، وفي هذا زيادة التأكيد على المحافظة على وقتها حيث أمر بذلك ولو مع الإخلال بكثير من الأركان والشروط، وأنه لا يجوز

تأخيرها عن وقتها ولو في هذه الحالة الشديدة، فصلاتها على تلك الصورة أحسن وأفضل بل أوجب من صلاتها مطمئنا خارج الوقت {فَإِذَا أَمِنتُمْ} أي: زال الخوف عنكم {فَاذْكُرُوا اللهَ} وهذا يشمل جميع أنواع الذكر ومنه الصلاة على كمالها وتمامها {كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون} فإنها نعمة عظيمة ومنة جسيمة، تقتضي مقابلتها بالذكر والشكر ليبقي نعمته عليكم ويزيدكم عليها.

ثم قال تعالى: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}.

أي: الأزواج الذين يموتون ويتركون خلفهم أزواجا فعليهم أن يوصوا {وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج} أي: يوصون أن يلزمن بيوتهم مدة سنة لا يخرجن منها {فإن خرجن} من أنفسهن {فلا جناح عليكم} أيها الأولياء {فيما فعلن في أنفسهم من معروف والله عزيز حكيم} أي: من مراجعة الزينة والطيب ونحو ذلك وأكثر المفسرين أن هذه الآية منسوخة بما قبلها وهي قوله: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} وقيل لم تنسخها بل الآية الأولى دلت على أن أربعة أشهر وعشر واجبة، وما زاد على ذلك فهي مستحبة ينبغي فعلها تكميلا لحق الزوج، ومراعاة للزوجة، والدليل على أن ذلك مستحب أنه هنا نفى الجناح عن الأولياء إن خرجن قبل تكميل الحول، فلو كان لزوم المسكن واجبا لم ينف الحرج عنهم.

{وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ * كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}.

أي: لكل مطلقة متاع بالمعروف حقا على كل متق، جبرا لخاطرها وأداء لبعض حقوقها، وهذه المتعة واجبة على من طلقت قبل المسيس، والفرض سنة في حق غيرها كما تقدم، هذا أحسن ما قيل فيها، وقيل إن المتعة واجبة على كل مطلقة احتجاجا بعموم هذه الآية، ولكن القاعدة أن المطلق محمول على المقيّد، وتقدم أن الله فرض المتعة للمطلقة قبل الفرض والمسيس خاصة.

ولما بيّن تعالى هذه الأحكام العظيمة المشتملة على الحكمة والرحمة امتن بها على عباده فقال: {كذلك يبين الله لكم آياته} أي: حدوده، وحلاله وحرامه والأحكام النافعة لكم، لعلكم تعقلونها فتعرفونها وتعرفون المقصود منها، فإن من عرف ذلك أوجب له العمل بها.

بسم الله الرحمن الرحيم

## معاني كلمات سورة البقرة (٢٣٣-٢٤٢)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| حَولَين | سنتَين |
| وُسْعَها | طاقتها وقُدرتها |
| وعلى الوارث | وارث الولد عند عدم الأب |
| فِصَالاً | فِطامًا للولد قبل السنتين |
| يتربّصن | ينتظرن |
| عرّضتم به | ذكرتم كِنَاية بدون تصريح |
| أكْنَنتُم | أخفَيتُم |
| لا تواعدوهن سرا | لا تذكروا لهنّ صريح النكاح |
| حتى يبلُغ الكِتاب أجلَه | حتى تنقضي العدة |
| تمسّوهنّ | تدخلوا بهنّ |
| تفرضوا لهنّ فريضة | تحددوا لهنّ مهرًا |
| ومتّعوهنّ | وأعطوهنّ شيئا من المال يتمتّعن به |
| المُوسِع | الغني |
| المُقْتِر | الفقير |
| الذي بيده عقدة النكاح | الولي أو الزوج |
| والصلاة الوُسطى | صلاة العصر |
| قانتين | ذليلين خاشعين |
| فرِجالاً | فمُشاةً على أقدامكم |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ٢٣٣-٢٤٢

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء للآيات من سورة البقرة من الآية الثالثة والثلاثين بعد المائتين وحتى الآية الثانية والأربعين بعد المائتين.

أبدأ بالآية الأولى: وهي قول الله تعالى (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا الهبطي وحده، ووضعت علامة الوصل أولى في مصحف المدينة، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، وقوله تعالى بعدها: (لمن أراد أن يتم الرضاعة) متصلٌ بما قبله، ففيه اسم موصولٌ متعلقٌ بمحذوف خبر، والمبتدأ تقديره: ذلك المذكور من إرضاع الحولين إنما يكون لمن أراد أن يتم الرضاعة، فالأوجه هنا عدم الوقف والله أعلم، ويشبهه ما سبق معنا في قوله تعالى (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى) فإن قوله (لمن اتقى) متصلٌ بما قبله.

وهل يصح الوقف على قوله (لمن أراد أن يتم الرضاعة)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة قد تمت هنا، وقد بدأ بعدها حكمًا جديدًا بقوله (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) وإن كانت الواو هنا واوًا عاطفةً إلا أنها من قبيل عطف الجمل، فيصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف)؟

نص على الوقف هنا جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي تليها جملةٌ مستأنفةٌ مبدوءةٌ بالنفي في قوله (لا تكلف نفسٌ إلا وسعها) فيصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (لا تكلّف نفس إلا وسعها)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والجملة التي تليها جملة نهي، وتحتمل أن تكون جملة نفي، فعلى قراءة (لا تضارَّ) هي من قبيل النهي، وعلى قراءة (لا تضارُّ والدةٌ بولدها) هي من قبيل النفي، وفي كلتا الحالتين يصح الوقف قبلها والابتداء بها، وهي جملةٌ أيضًا غير مرتبطةٍ بما قبلها، فقوله (لا تكلف نفسٌ إلا وسعها) لا علاقة لها لفظًا ولا معنًى بقوله (لا تضار والدةٌ بولدها)، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا مولودٌ له بولده)؟

نص عليه بعض علماء الوقف والابتداء، منهم الهبطي والنحاس والأنصاري، وإذا تأملنا فإن الواو في قوله (وعلى الوارث مثل ذلك) واوٌ عاطفةٌ، وهي من قبيل عطف الجمل، لكن هذه الجملة (وعلى الوارث مثل ذلك) معطوفةٌ على قوله (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) فهي معطوفةٌ على جملةٍ، فصل بينهما جملتين معترضتين، وبالتالي يصح الابتداء بهذه الجملة، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وعلى الوارث مثل ذلك)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والحكم المتعلق بالنفقة على من تقوم بإرضاع الولد قد انتهى هنا، ثم ابتدأ جملةً جديدةً تضمنت حكمًا جديدًا مبدوءةً بالشرط (فإن أرادا فصالا)، ويصح الابتداء بالشرط عادةً، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فإن أرادا فصالا عن تراضٍ منهما وتشاورٍ)؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأنها جملةٌ شرطيةٌ لم يأتِ جوابها بعد، أين الشرط (إنْ) فعل الشرط (أرادا فصالا عن تراضٍ منهما وتشاورٍ) جوابه (فلا جناح عليهما).

وهل يصح الوقف على قوله (فلا جناح عليهما)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه من ناحية اللفظ: انتهت جملة الشرط الأولى، وابتدأت جملة شرطٍ أخرى، ومن ناحية المعنى: انتهى الحكم الأول، وابتدأ الحكم في استرضاع الأجنبية التي هي غير الأم، فقال (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم) يعني من غير أمهاتهم (فلا جناح عليكم).

وهل يصح الوقف على قوله (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن جواب الشرط لم يأت بعد، أداة الشرط (إنْ) وفعله (أردتم أن تسترضعوا أولادكم) وجوابه (فلا جناح عليكم).

وهل يصح الوقف على قوله (فلا جناح عليكم) تأمل ما بعدها، قال (إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف) (إذا) هنا تتضمن معنى الشرط، فهل يصح الوقف قبلها؟ الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن (إذا) جاء فعلها بعدها، وجوابها محذوفٌ دل عليه ما قبلها، فهي متصلةٌ بما قبلها معنًى، يعني إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف فلا جناح عليكم أن تسترضعوا أولادكم، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة الشرط وما تفرع عنها قد انتهى، ثم جاءت جملة مستأنفة في قوله (واتقوا الله)، وإن قلنا إنها جملةٌ معطوفةٌ فهي من قبيل عطف الجمل التي يصح فيها الوقف على ما قبلها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (واتقوا الله)؟

نص على الوقف هنا الهبطي، وجوّزه الأنصاري والأشموني، وجملة (واعلموا أن الله بما تعملون بصير) هي جملة معطوفة على جملة (واتقوا الله) وعطف الجمل يتسامح في الوقف بينه، والله تعالى أعلم.

الآية التي تليها (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا) هل يصح الوقف هنا؟

نص النحاس على أن الوقف هنا لا يصح، لماذا؟ لأن خبر المبتدأ لم يأتِ بعد، المبتدأ (الذين يتوفون منكم) خبره (يتربصن بأنفسهن) هذه الجملة في محل رفع خبر المبتدأ، فلا يصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرًا)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، وإذا تأملنا فإن الجملة قد انتهت -جملة تقرير مدة التربص لمن توفي عنها زوجها- ثم ابتدأ الجملة التي بعدها بـ (إذا) المتضمنة معنى الشرط فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة الشرط قد انتهت، وهي (فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف)، ثم ابتدأ بعدها جملةً مستأنفةً في قوله (والله بما تعملون خبير) فصح الوقف هنا، والله أعلم.

الآية التي تليها: (ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة التي فيها الحكم قد انتهت، ثم ابتدأ جملةً مستأنفةً فعليةً حين قال (علم الله أنكم ستذكرونهن)، وهذه جملةٌ خبريةٌ بعد الجملة الطلبية التي ذكر فيها الحكم، فصح الفصل بينهما، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (علم الله أنكم ستذكرونهن)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن بعدها (ولكن)، و(لكن) للاستدراك، ولا يصح الوقف قبل الاستدراك.

وهل يصح الوقف على قوله (ولكن لا تواعدوهن سرًا)؟

نص على الوقف هنا الهبطي دون غيره، وإذا نظرنا فإن بعدها (إلا أن تقولوا قولاً معروفًا)، والأصل أن الاستثناء لا يصح الوقف قبله، إلا أن يكون الاستثناء منقطعًا، ولعل هذه وجهة نظر الهبطي في تجويزه الوقف هنا، والأمر محتملٌ، والأولى عدم الوقف، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (إلا أن تقولوا قولاً معروفًا)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الحكم أو الجملة الأولى قد انتهت في قوله (لا تواعدوهن سرًا إلا أن تقولوا قولاً معروفًا)، ثم ابتدأ حكمًا جديدًا بالنهي، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا تعزموا عقدة النكاح)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن الغاية لم تأت بعد، لأن قوله (حتى يبلغ الكتاب أجله) من قبيل بيان الغاية بمعنى: لا تعقدوا النكاح حتى تنتهي العدة، فلا يصح الوقف قبل اكتمال الجملة بغايتها.

وهل يصح الوقف على قوله (حتى يبلغ الكتاب أجله)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والجملة التي تليها (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم) تحتمل العطف والاستئناف، وحتى لو كانت معطوفة فإنها من قبيل عطف الجمل فيصح الوقف قبلها والابتداء بها.

وهل يصح الوقف على قوله (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الواو في قوله (واعلموا أن الله غفورٌ حليمٌ) واوٌ عاطفةٌ، لكن مقصود الوقف هنا الفصل بين موجب الخوف وموجب الرجاء، موجب الخوف حين قال (واعلموا أن الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه)، وموجب الرجاء (واعلموا أن الله غفورٌ حليمٌ)، فلما كرر قوله (واعلموا) صح الوقف، فلو لم يكرر (واعلموا) لم يصح الوقف كما جاء في قول الله تعالى (اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفورٌ رحيمٌ) فإنه لا يصح الوقف على قوله (شديد العقاب) للفصل بين موجب الخوف والرجاء إلا إذا تكرر الفعل الذي هو (اعلموا) كما هو معنا في هذه الآية، فيصح الوقف هنا، والله أعلم.

الآية التي تليها: (لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن (أو) في قوله (أو تفرضوا لهن فريضة) بمعنى الواو، يعني: ما لم تمسوهن وتفرضوا لهن فريضة، فالحكم لمن طلقت بدون دخولٍ بها ولا فرض مهرٍ لها، فلا يصح الوقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله (أو تفرضوا لهن فريضة)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، والجملة التي تليها وإن كانت معطوفةً في قوله (ومتعوهن) إلا أنها ابتدأت حكمًا جديدًا بعد انتهاء الحكم الأول، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وعلى المقتر قدره)؟

نص عليه بعض علماء الوقف والابتداء، وإذا نظرنا فإن قوله (متاعًا بالمعروف) مفعولٌ مطلق، لأنه قال (ومتعوهن) متاعًا (بالمعروف)، فهو من تتمة الجملة، وقد نص الأنصاري على المنع من الوقف هنا، ولعله الأوجه، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (متاعًا بالمعروف)؟

نص على الوقف هنا الهبطي، وجوزه السجاوندي، ووجهه عندهم أن قوله (حقًا على المحسنين) مصدرٌ لفعلٍ محذوفٍ تقديره: حُقَّ ذلك (حقـًا على المحسنين)، فصح الوقف بناءً على هذا، وأما من لم ينص على الوقف هنا فإن (حقـًا) عندهم وصفٌ للمتاع، أي: متاعـًا (حقـًا على المحسنين)، والأمر في هذا محتملٌ، والله أعلم.

الآية التي تليها (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لأن الجملة لم تنتهِ ولم يأت الحكم، والواو في قوله (وقد فرضتم لهن فريضةً) واوٌ حاليةٌ، فهو تتمة بيان حال الحكم.

وهل يصح الوقف على قوله (وقد فرضتم لهن فريضةً)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن الجملة لم تنتهِ، وهي جملةٌ شرطيةٌ، وانتهى فعلها والمعطوف على فعلها هنا، فقوله (إن) أداة الشرط، ثم قال (طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) فعل الشرط، والحال أنكم (قد فرضتم لهن فريضة) جملةٌ حاليةٌ مرتبطةٌ بفعل الشرط، ما الحكم؟ هنا جواب الشرط (فنصف ما فرضتم) فلا وقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فنصف ما فرضتم)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن بعده استثناء، ولا يصح الوقف قبل الاستثناء إلا إذا جزمنا بأنه استثناءٌ منقطعٌ وليس استثناءً متصلاً.

وهل يصح الوقف على قوله (إلا أن يعفون)؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن قوله (أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح) معطوفٌ على قوله (يعفون) فلم يصح الوقف هنا.

طال الفصل، فأين يقف من أراد أن يقف وقفًا حسنًا ليربط الآية؟

له أن يقف على قوله (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة) ثم يعود (وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون) ثم يعود (إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقده النكاح).

وهل يصح الوقف على قوله (عقدة النكاح)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، والجملة التي بعده (وأن تعفوا أقرب للتقوى) تصلح أن تكون جملةً استئنافيةً أو اعتراضيةً، وهي من قبيل الحث بعد ذكر الحكم، فإنه سبحانه بعد أن ذكر الحكم بأنه يجب عليهم نصف ما فُرض لها إلا في حال العفو حث على العفو، فقال: (وأن تعفوا أقرب للتقوى)، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وأن تعفوا أقرب للتقوى)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (ولا تنسوا الفضل بينكم) معطوفٌ وهو من قبيل عطف الجمل، ومبدوءٌ بالنهي، فصح الفصل بينهما، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ولا تنسوا الفضل بينكم)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة النهي قد انتهت، ثم استأنف جملةً جديدةً مبدوءةً بـ (إنّ) التي لها الصدارة في جملتها، فصح الابتداء بها والوقف قبلها، والله أعلم.

الآية التي تليها: هل يصح الوقف على قوله (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قوله (وقوموا) معطوفٌ عطف جملٍ على قوله (حافظوا) يعني أنه أمر بالمحافظة على الصلوات والصلاة الوسطى، وأمر بأن نقوم لله قانتين، فصح الفصل بينهما، والله أعلم.

الآية التي تليها: (فإن خفتم فرجالاً أو ركبانًا) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية قد انتهت، وهي (إن خفتم) فالحكم قال: (فرجالاً) يعني: فصلوا رجالاً (أو ركبانًا)، ثم ابتدأ جملةً تضمنت معنى الشرط في قوله (فإذا أمنتم فاذكروا الله)، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

الآية التي تليها: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصيةً لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراجٍ) هذا كله لا وقف فيه، وله أن يقف وقفاً حسناً عند قوله (وصيةً لأزواجهم) ثم يعود فيقول (وصيةً لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج)

وهل يصح الوقف على قوله (غير إخراج)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الأولى قد انتهت، ثم ابتدأ بعدها جملةً شرطيةً، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة الشرطية قد انتهت في قوله (فإن خرجن فلا جناح عليكم) إلى قوله (بالمعروف)، ثم ابتدأ جملةً مستأنفةً في قوله (والله عزيزٌ حكيمٌ)، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

الآية التي تليها: (وللمطلقات متاعٌ بالمعروف) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ونصبوا قوله (حقـًا على المتقين) بتقدير: حُقَّ ذلك حقًا على المتقين، والوقف هنا محتملٌ، والله تعالى أعلم.

الآية الأخيرة: لا وقف فيها على قوله: (كذلك يبين الله لكم آياته)؛ لأن (لعل) هنا تعليلٌ، والمقصود منه الترجي.

هذا آخر ما في هذا المقطع، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ٢٣٣-٢٤٢

**(حولين كاملين):**

قال البغوي: {حولين كاملين} أي سنتين، وذكر الكمال للتأكيد كقوله تعالى: (تلك عشرة كاملة)، وقيل: إنما قال كاملين لأن العرب قد تسمي بعض الحول حولا وبعض الشهر شهرا، كما قال الله تعالى: (الحج أشهر معلومات)، وإنما هو شهران وبعض الثالث وقال: (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)، وإنما يتعجل في يوم وبعض يوم، ويقال أقام فلان بموضع كذا حولين وإنما أقام به حولا وبعض آخر، فبين الله تعالى أنهما حولان كاملان، أربعة وعشرون شهرا. تفسير البغوي (١/ ٢٧٧).

وقال ابن كثير: وقد ذُكر أن الرضاعة بعد الحولين ربما ضرت الولد إما في بدنه أو عقله، وقد قال سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: أنه رأى امرأة ترضع بعد الحولين. فقال: لا ترضعيه. تفسير ابن كثير (١/ ٦٣٥).

**(وعلى المولود له...):**

قال ابن عثيمين: {المولود} اسم جنس؛ أو أن «أل» اسم موصول؛ لأنها إذا اقترنت بمشتق صارت اسما من الأسماء الموصولة المشتركة – أي: الصالحة للواحد، ومَن فوقه –؛ فحينئذ أفرد الضمير الراجع إليها {له} باعتبار اللفظ؛ وجمع {وإن أردتم} باعتبار المعنى؛ وملاحظة المعنى، واللفظ في هذه الألفاظ المشتركة جاء بها القرآن مثل قوله تعالى: {ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا}؛ {يدخله} باعتبار اللفظ: مفرد؛ و {خالدين} باعتبار المعنى: جمع. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٤٣-١٤٤).

**(يتربّصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا):**

قال ابن تيمية: صيغة النفي، إذا لم يُرد بها النفي، كانت نهيًا، هذا هو المعهود في الخطاب، كما أن صيغة الخبر إذا لم يُرد بها الخبر كانت أمرًا، كقوله: {وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ}. {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} أما كون صيغة النفي يراد بها الإباحة، ونفي

الاستحباب، فهذا غير معلوم في خطاب الشارع، فالحمل عليه حمل لكلامه على غير لغته المعروفة، ولسانه الذي خاطب به الناس. قاعدة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق (ص: ٩٩).

**(من خِطبة النساء)**:

قال ابن عثيمين: الخُطبة بالضم: هي القول المشتمل على الوعظ، والتذكير، وما أشبه ذلك؛ والخِطبة بالكسر: هي طلب المرأة لتكون زوجة للطالب. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٥٩)

**(ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله)**:

قال الزركشي: ليس في القرآن حاء بعدها حاء لا حاجز بينهما إلا في موضعين في البقرة: {عقدة النكاح حتى} وفي الكهف: {لا أبرح حتى} . البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٥٥).

**(لا جناح عليكم إن طلّقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة)**

قال ابن عثيمين: اختلف أهل الإعراب في إعراب: {ما} ؛ فقال بعضهم: إن {ما} مصدرية ظرفية؛ أي مدة دوام عدم مسكهم لهن؛ وقال بعضهم: إن {ما} شرطية؛ فهو من باب دخول الشرط على الشرط؛ أي لا جناح عليكم إن طلقتم النساء إن لم تمسوهن؛ وهذا يأتي في اللغة العربية كثيرا - أي كون الشرط الثاني شرطا في الأول؛ ومنها قوله تعالى: {فلولا إن كنتم غير مدينين * ترجعونها إن كنتم صادقين} فهنا شرط في شرط... فهنا نقول: إن {ما} شرطية؛ وأن تقدير الآية: لا جناح عليكم إن طلقتم النساء إن لم تمسوهن. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٦٦).

**(أو تفرضوا لهن فريضة)**:

قال القرطبي: و (أو) في (أو تفرضوا) قيل: هو بمعنى الواو، أي: ما لم تمسوهن ولم تفرضوا لهن، كقوله تعالى: (وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا بياتا أو هم قائلون) أي: وهم قائلون. وقوله: (وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون) أي: ويزيدون، وقوله: (ولا تطع منهم آثما أو كفورا) أي: وكفورا. وقوله: (وإن

كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط) معناه: وجاء أحد منكم من الغائط وأنتم مرضى أو مسافرون. وقوله: (إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم) وما كان مثله.
ويعتضد هذا بأنه تعالى عطف عليها بعد ذلك المفروض لها فقال: (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة). فلو كان الأول لبيان طلاق المفروض لها قبل المسيس لما كرره. تفسير القرطبي (٣/ ١٩٩).

**(فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون):**

قال السيوطي: وحيث وقعت في القرآن قبل إلا فهي نافية إلا في ثلاثة عشر موضعا:

{مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا}.

{فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون}.

{ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين}.

{ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف}.

{وما أكل السبع إلا ما ذكيتم}.

{ولا أخاف ما تشركون به إلا}.

{وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا}.

{ما دامت السماوات والأرض إلا}. في موضعي هود.

{فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلا}، {ما قدمتم لهن إلا}.

{وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله}.

{وما بينهما إلا بالحق}، حيث كان. الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٢٩٠-٢٩١).

**(وقوموا لله قانتين):**

عن زيد بن أرقم قال: كنا نتكلم في الصلاة، يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة، حتى نزلت: {وقوموا لله قانتين} فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام. صحيح البخاري (٢/ ٦٢)، صحيح مسلم (١/ ٣٨٣).

**(فإن خفتم فرجالا أو ركبانا):**

عن أبي سعيد الخدري قال: حُبسنا يوم الخندق، حتى ذهب هوي من الليل حتى كُفينا، وذلك قول الله تعالى: {وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا}، «فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فأمره، فأقام فصلى الظهر فأحسن كما كان يصليها في وقتها، ثم أمره فأقام العصر فصلاها، ثم أمره فأقام المغرب فصلاها، ثم أمره فأقام العشاء فصلاها»، وذلك قبل أن ينزل: {فإن خفتم فرجالا أو ركبانا}. مسند أحمد (١٨/ ١٨٨) سنن الدارمي (٢/ ٩٥٤).

**مناسبة آية: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين):**

قال ابن عاشور: لعل آية (حافظوا على الصلوات) نزلت عقب آيات تشريع العدة والطلاق لسبب اقتضى ذلك من غفلة عن الصلاة الوسطى، أو استشعار مشقة في المحافظة عليها، فموقع هذه الآية موقع الجملة المعترضة بين أحكام الطلاق والعدد...

والظاهر أنه لما طال تبيان أحكام كثيرة متوالية: ابتداء من قوله: (يسئلونك ماذا ينفقون)، جاءت هذه الآية مرتبطة بالتذييل الذي ذيلت به الآية السابقة وهو قوله: (وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم) فإن الله دعانا إلى خلق حميد، وهو العفو عن الحقوق، ولما كان ذلك الخلق قد يعسر على النفس، لما فيه من ترك ما تحبه من الملائم، من مال وغيره، كالانتقام من الظالم، وكان في طباع الأنفس الشح، علّمنا الله تعالى دواء هذا الداء بدواءين:

أحدهما دنيوي عقلي: وهو قوله: (ولا تنسوا الفضل بينكم)، المذكر بأن العفو يقرّب إليك البعيد، ويصيّر العدو صديقا، وإنك إن عفوت فيوشك أن تقترف ذنبا فيعفى عنك، إذا تعارف الناس الفضل بينهم، بخلاف ما إذا أصبحوا لا يتنازلون عن الحق.

الدواء الثاني أخروي روحاني: وهو الصلاة التي وصفها الله تعالى في آية أخرى بأنها (تنهى عن الفحشاء والمنكر)، فلما كانت معينة على التقوى ومكارم الأخلاق، حث الله على المحافظة عليها.

ولك أن تقول: لما طال تعاقب الآيات المبينة تشريعات تغلب فيها الحظوظ الدنيوية للمكلفين، عقبت تلك التشريعات بتشريع تغلب فيه الحظوظ الأخروية، لكي لا يشتغل الناس بدراسة أحد الصنفين من

التشريع عن دراسة الصنف الآخر، قال البيضاوي: «أمر بالمحافظة عليها في تضاعيف أحكام الأولاد والأزواج، لئلا يلهيهم الاشتغال بشأنهم عنها».

وقال بعضهم: «لما ذكر حقوق الناس دلهم على المحافظة على حقوق الله» وهو في الجملة مع الإشارة إلى أن في العناية بالصلوات أداء حق الشكر لله تعالى على ما وجّه إلينا من عنايته بأمورنا التي بها قوام نظامنا، وقد أومأ إلى ذلك قوله في آخر الآية (كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون) أي: من قوانين المعاملات النظامية.

وعلى هذين الوجهين الآخرين تكون جملة (حافظوا على الصلوات) معترضة، وموقعها ومعناها مثل موقع قوله: (واستعينوا بالصبر والصلاة) بين جملة (يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي). وبين جملة (يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين)، وكموقع جملة (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين) بين جملة (فلا تخشوهم واخشوني) الآية، وبين جملة: (ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات) الآية. التحرير والتنوير (٢/ ٤٦٥).

**(فإذا أمنتم فاذكروا الله كما علّمكم ما لم تكونوا تعلمون):**

قال القرطبي: معناه اشكروه على هذه النعمة في تعليمكم هذه الصلاة التي وقع بها الإجزاء، ولم تفتكم صلاة من الصلوات، وهو الذي لم تكونوا تعلمونه. فالكاف في قوله (كما) بمعنى الشكر، تقول: افعل بي كما فعلت بك كذا مكافأة وشكرا. تفسير القرطبي (٣/ ٢٢٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ٢٣٣-٢٤٢

**(والوالدات يرضعن أولادهن...):**

قال البغوي: {والوالدات يرضعن أولادهن} يعني: المطلقات اللاتي لهن أولاد من أزواجهن (يرضعن) خبر بمعنى الأمر، وهو أمر استحباب لا أمر إيجاب، لأنه لا يجب عليهن الإرضاع إذا كان يوجد من ترضع الولد لقوله تعالى في سورة الطلاق: (فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن) فإن رغبت الأم في الإرضاع فهي أولى من غيرها. تفسير البغوي (١/ ٢٧٧).

قال ابن عثيمين: الله عز وجل أرحم بخلقه من الوالدة بولدها؛ لأنه أمرها أن ترضع مع أن فطرتها، وما جبلت عليه تستلزم الإرضاع؛ وهذا؛ لأن رحمة الله أعظم من رحمة الأم بولدها؛ ومثله قوله تعالى: {يوصيكم الله في أولادكم}؛ فلأن الله أرحم بأولادنا منا أوصانا فيهم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٤٧).

**(حولين كاملين):**

قال ابن تيمية: قد علم أن مبدأ الحول من حين الولادة والكمال إلى نظير ذلك. فإذا كان من عاشر المحرم كان الكمال في عاشر المحرم في مثل تلك الساعة؛ فإن الحول المطلق هو اثنا عشر شهرا من الشهر الهلالي، كما قال تعالى: {إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله} وهكذا ما ذكره من العدة أربعة أشهر وعشرا، أولها من حين الموت وآخرها إذا مضت عشر بعد نظيره؛ فإذا كان في منتصف المحرم فآخرها خامس عشر المحرم، وكذلك الأجل المسمى في البيوع وسائر ما يؤجل بالشرع وبالشرط. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٣٧٠).

**(وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف)**

قال ابن عثيمين: المعتبر حال الزوجة؛ لا حال الزوج؛ فيرجع تقدير الرزق والكسوة إلى حال الزوجة، فكأنه قال: الرزق الذي يصلح لمثلها، والكسوة التي تصلح لمثلها؛ وعلى هذا فإذا كان الزوج فقيرا وهي غنية يلزم بنفقة غني، وكسوة غني؛ وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم.

وذهب آخرون من أهل العلم إلى أن المعتبر حال الزوج، واستدل بقوله تعالى: {لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها}؛ وأجيب عن الآية بأن المراد: رزقهن من أمثالكم، وكسوتهن من أمثالكم؛ وبهذا تجتمع الآيتان.

وقال بعض أهل العلم: بل نعمل بالآيتين جميعا، فنقول: المعتبر حال الزوج، والزوجة جميعا: إن كانا موسرين فنفقة الموسر؛ وإن كانا معسرين فنفقة المعسر؛ وإن كان أحدهما فقيرا، والآخر غنيا فنفقة المتوسط؛ والراجح أن المعتبر حال الزوج. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٥٠).

**(لا تضارّ والدة بولدها ولا مولود له بولده):**

قال البغوي: {لا تضار والدة بولدها} فينزع الولد منها إلى غيرها بعد أن رضيت بإرضاعه {ولا مولود له بولده} أي لا تلقيه المرأة إلى أبيه بعدما ألفها، تضاره بذلك.

وقيل معناه {لا تضار والدة} فتكره على إرضاعه إذا كرهت إرضاعه، وقبل الصبي من غيرها، لأن ذلك ليس بواجب عليها {ولا مولود له بولده} فيحتمل أن تعطى الأم أكثر مما يجب لها إذا لم يرتضع من غيرها...

وقيل: {لا تضار والدة} فتأبى أن ترضع ولدها ليشق على أبيه {ولا مولود له} أي لا يضار الأب أم الصبي، فينزعه منها ويمنعها من إرضاعه، وعلى هذه الأقوال يرجع الإضرار إلى الوالدين، يضار كل واحد منهما صاحبه بسبب الولد.

ويجوز أن يكون الضرار راجعا إلى الصبي، أي: لا يضار كل واحد منهما الصبي، فلا ترضعه الأم حتى يموت، أو لا ينفق الأب، أو ينتزعه من الأم حتى يضر بالصبي... وكل هذه الأقاويل مروية عن المفسرين. تفسير البغوي (١/ ٢٧٨).

**(وعلى الوارث مثل ذلك):**

قال ابن القيم: أوجب سبحانه وتعالى على الوارث مثل ما أوجب على المولود له، وبمثل هذا الحكم حكم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فعن سعيد بن المسيب أن عمر رضي الله عنه حبس عصبة صبي على أن ينفقوا عليه، الرجال دون النساء...

وعن زيد بن ثابت قال: إذا كان أم وعم فعلى الأم بقدر ميراثها، وعلى العم بقدر ميراثه.
ولا يُعرف لعمر وزيد مخالف في الصحابة البتة. زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/ ٤٨٥).

**(وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم):**

قال ابن عثيمين: جواز استرضاع الإنسان لولده المراضع؛ لقوله تعالى: {وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم} ؛ ولو أن الأم طلبت أن ترضعه، وقال الأب: ترضعه غيرها أجبر الأب على موافقة الأم؛ لقوله تعالى: {والوالدات يرضعن أولادهن} ؛ فبدأ بـ {الوالدات} ؛ لأن الأم أشفق، ولبنها لطفلها أطيب؛ ولأن ذلك أدعى إلى التعاطف بين الأم، وولدها.
فإن قيل: لو طلبت عليه أجرة أكثر من غيرها فهل يلزمه إجابتها؟
فالجواب: إن كانت الزيادة يسيرة وجبت إجابتها؛ وإن كانت كثيرة لم تلزم إجابتها.
فإن قيل: هل للأم أن تطلب الأجرة إذا كانت مع المولود له؟
فالجواب: أن في ذلك قولين لأهل العلم؛ والراجح أنه ليس لها ذلك اكتفاء بإنفاق الزوج عليها بالزوجية.
تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٥١-١٥٢).

**(والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا):**

قال القرطبي: الإحداد: ترك المرأة الزينة كلها من اللباس والطيب والحلي والكحل والخضاب بالحناء ما دامت في عدتها، لأن الزينة داعية إلى الأزواج، فنهيت عن ذلك قطعا للذرائع، وحماية لحرمات الله تعالى أن تنتهك، وليس دهن المرأة رأسها بالزيت والشيرج من الطيب في شي. تفسير القرطبي (٣/ ١٧٩).
وقال ابن كثير: الإحداد هو عبارة عن ترك الزينة من الطيب، ولبس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحلي وغير ذلك وهو واجب في عدة الوفاة قولا واحدا، ولا يجب في عدة الرجعية قولا واحدا، وهل يجب في عدة البائن؟ فيه قولان. ويجب الإحداد على جميع الزوجات المتوفى عنهن أزواجهن، سواء في ذلك الصغيرة والآيسة والحرة والأمة... لعموم الآية. تفسير ابن كثير (١/ ٦٣٨)
وقال ابن تيمية: المعتدة عدة الوفاة تتربص أربعة أشهر وعشرا، وتجتنب الزينة والطيب في بدنها وثيابها، ولا تتزين ولا تتطيب ولا تلبس ثياب الزينة، وتلزم منزلها فلا تخرج بالنهار إلا لحاجة ولا بالليل إلا لضرورة،

ويجوز لها أن تأكل كل ما أباحه الله: كالفاكهة واللحم: لحم الذكر والأنثى، ولها أكل ذلك باتفاق علماء المسلمين، وكذلك شرب ما يباح من الأشربة، ويجوز لها أن تلبس ثياب القطن والكتان وغير ذلك مما أباحه الله؛ وليس عليها أن تصنع ثيابا بيضاء أو غير بيض للعدة... لكن لا تلبس ما تتزين به المرأة... ولا تلبس الحلي مثل الأسورة والخلاخل والقلايد، ولا تختضب بحناء ولا غيره؛ ولا يحرم عليها عمل شغل من الأشغال المباحة: مثل التطريز والخياطة والغزل وغير ذلك مما تفعله النساء. ويجوز لها سائر ما يباح لها في غير العدة: مثل كلام من تحتاج إلى كلامه من الرجال إذا كانت مستترة وغير ذلك. وهذا الذي ذكرته هو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يفعله نساء الصحابة إذا مات أزواجهن. مجموع الفتاوى (٣٤/ ٢٧-٢٨).

وسئل ابن تيمية: عن امرأة معتدة عدة وفاة؛ ولم تعتد في بيتها بل تخرج في ضرورتها الشرعية: فهل يجب عليها إعادة العدة؟ وهل تأثم بذلك؟

فأجاب: العدة انقضت بمضي أربعة أشهر وعشرا من حين الموت ولا تقضي العدة. فإن كانت خرجت لأمر يحتاج إليه ولم تبت إلا في منزلها فلا شيء عليها. وإن كانت قد خرجت لغير حاجة وباتت في غير منزلها لغير حاجة أو باتت في غير ضرورة أو تركت الإحداد: فلتستغفر الله وتتوب إليه من ذلك؛ ولا إعادة عليها. مجموع الفتاوى (٣٤/ ٢٨).

**عِدّة الحامل المتوفى عنها زوجها:**

أن سبيعة بنت الحارث كانت تحت سعد ابن خولة، وهو من بني عامر بن لؤي، وكان ممن شهد بدرا، فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلّت من نفاسها، تجمّلت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك، رجل من بني عبد الدار، فقال لها: ما لي أراك تجمّلت للخطاب، ترجّين النكاح؟ فإنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشرا، قالت سبيعة: فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت، وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك «فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بدا لي». صحيح البخاري (٥/ ٨٠)، صحيح مسلم (٢/ ١١٢٢).

**أجناس العِدة:**

قال ابن القيم: أجناس العدة: أربعة في كتاب الله، وخامس بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم:

الجنس الأول: أم باب العدة، {وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن}.

الثاني: {والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا}.

الثالث: {والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء}.

الرابع: {واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر}.

الخامس: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا توطأ حامل حتى تضع، ولا حائل حتى تستبرئ بحيضة». [أبو داود والترمذي].

ومقدم هذه الأجناس كلها الحاكم عليها كلها وضع الحمل، فإذا وجد فالحكم له، ولا التفات إلى غيره، وقد كان بين السلف نزاع في المتوفى عنها أنها تتربص أبعد الأجلين، ثم حصل الاتفاق على انقضائها بوضع الحمل؛ وأما عدة الوفاة فتجب بالموت، سواء دخل بها أو لم يدخل، كما دل عليه عموم القرآن والسنة الصحيحة واتفاق الناس. إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/ ٥١).

**(ولا جناح عليكم فيما عرّضتم به من خطبة النساء...):**

قال ابن كثير: التعريض: يجوز للمتوفى عنها زوجها من غير تصريح لها بالخطبة. وهكذا حكم المطلقة المبتوتة يجوز التعريض لها، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس، حين طلقها زوجها أبو عمرو بن حفص: آخر ثلاث تطليقات. فأمرها أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم، وقال لها: "فإذا حللت فآذنيني". فلما حلت خطب عليها أسامة بن زيد مولاه، فزوجها إياه. فأما المطلقة الرجعية: فلا خلاف في أنه لا يجوز لغير زوجها التصريح بخطبتها ولا التعريض لها. تفسير ابن كثير (١/ ٦٣٩).

**(ولكن لا تواعدوهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا):**

قال ابن تيمية: نهى الله تعالى عن المواعدة سرا، وعن عزم عقدة النكاح، حتى يبلغ الكتاب أجله. وإذا كان هذا في عدة الموت فهو في عدة الطلاق أشد باتفاق المسلمين؛ فإن المطلقة قد ترجع إلى زوجها؛ بخلاف من مات عنها.

وأما التعريض فإنه يجوز في عدة المتوفى عنها، ولا يجوز في عدة الرجعية وفيما سواهما. فهذه المطلقة ثلاثا لا يحل لأحد أن يواعدها سرا، ولا يعزم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله باتفاق المسلمين.

وإذا تزوجت بزوج ثان وطلقها ثلاثا لم يحل للأول أن يواعدها سرا، ولا يعزم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله باتفاق المسلمين. وذلك أشد وأشد. وإذا كانت مع زوجها لم يحل لأحد أن يخطبها، لا تصريحا ولا تعريضا؛ باتفاق المسلمين. فإذا كانت لم تتزوج بعد لم يحل للمطلق ثلاثا أن يخطبها؛ لا تصريحا ولا تعريضا باتفاق المسلمين. وخطبتها في هذه الحال أعظم من خطبتها بعد أن تتزوج بالثاني. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٢١٦).

**(ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله):**

قال ابن عثيمين: لو عقد عليها في العدة فالعقد باطل؛ وهل له أن يتزوجها بعد انقضاء العدة؟ اختلف العلماء رحمهم الله هل تحل له لزوال المانع؛ وهو قول الجمهور؛ أو لا تحل له عقوبة له لتعجله الشيء قبل أوانه على وجه محرم؛ في المسألة قولان؛ وينبغي أن يرجع في ذلك إلى حكم الحاكم فيحكم بما يراه أصلح للعباد. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٦٤).

**(أو تفرضوا لهن فريضة):**

وقال ابن عثيمين: يجوز للإنسان أن يتزوج المرأة بلا تسمية مهر؛ لقوله تعالى: {أو تفرضوا} يعني: ما لم تفرضوا لهن فريضة؛ وقد اختلف العلماء فيما إذا تزوج المرأة، وشرط ألا مهر لها؛ فمنهم من يرى أن النكاح غير صحيح وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية؛ وهو الراجح؛ لأن الله اشترط للحل المال؛ قال تعالى: {وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم}؛ ولأن النكاح إذا شرط فيه عدم المهر صار بمعنى الهبة؛ والنكاح بالهبة خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم؛ والحال لا تخلو من ثلاثة أمور: إما أن يشترط المهر ويعين؛ وإما أن يسكت عنه؛ وإما أن يشترط عدمه؛ ففي الحال الأولى يكون النكاح صحيحا، ولا نزاع فيه؛ وفي الثانية النكاح صحيح، ولها مهر المثل؛ وفي الثالثة موضع خلاف بين أهل العلم. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٦٩).

**(ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره):**

قال ابن تيمية: وكان من السلف من يمتع المرأة بخادم فهي تستمتع بخدمته، ومنهم من يمتع بكسوة أو نفقة، ولهذا قال الفقهاء: أعلى المتعة خادم وأدناها كسوة تجزئ فيها الصلاة. مجموع الفتاوى (١٣/ ٨١).

**(وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم):**

قال ابن كثير: وتشطير الصداق -والحالة هذه -أمر مجمع عليه بين العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك، فإنه متى كان قد سمى لها صداقا ثم فارقها قبل دخوله بها، فإنه يجب لها نصف ما سمى من الصداق، إلا أن عند الثلاثة أنه يجب جميع الصداق إذا خلا بها الزوج، وإن لم يدخل بها، وهو مذهب الشافعي في القديم، وبه حكم الخلفاء الراشدون. تفسير ابن كثير (١/ ٦٤٣).

**أنواع المطلقات:**

قال القرطبي: المطلقات أربع:

مطلقة مدخول بها مفروض لها، وقد ذكر الله حكمها قبل هذه الآية، وأنه لا يسترد منها شيء من المهر، وأن عدتها ثلاثة قروء.

ومطلقة غير مفروض لها ولا مدخول بها فهذه الآية في شأنها ولا مهر لها، بل أمر الرب تعالى بإمتاعها، وبين في سورة الأحزاب أن غير المدخول بها إذا طلقت فلا عدة عليها.

ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها ذكرها بعد هذه الآية إذ قال: (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة).

ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها ذكرها الله في قوله: (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن).

فذكر تعالى في هذه الآية والتي بعدها مطلقة قبل المسيس وقبل الفرض، ومطلقة قبل المسيس وبعد الفرض، فجعل للأولى المتعة، وجعل للثانية نصف الصداق لما لحق الزوجة من دحض العقد، ووصم الحل الحاصل للزوج بالعقد، وقابل المسيس بالمهر الواجب. تفسير القرطبي (٣/ ١٩٧).

(أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح):

قال ابن عثيمين: قيل: المراد به الزوج؛ وقيل: ولي المرأة؛ والصواب الأول؛ لأن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح إذا شاء أبقاها؛ وإذا شاء حلها بالطلاق؛ ولأن ولي المرأة قد لا يملك إسقاط شيء من مهرها، كابن العم مثلا؛ ولأنه إذا قيل: هو الزوج صار العفو من جانبين؛ إما من الزوجة، كما يفيده قوله تعالى: {إلا أن يعفون}؛ أو من الزوج، كما يفيده قوله تعالى: {أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح}؛ وإذا قيل: إنه ولي المرأة صار العفو من جانب واحد؛ وهو الزوجة، أو وليها؛ ويؤيد الترجيح قوله تعالى: {وأن تعفوا أقرب للتقوى}؛ ولو كان المراد ولي المرأة لقال تعالى: «وأن يعفو» بالياء، وفتح الواو؛ فإن قيل: كيف يكون الزوج عافيا وهو الباذل؟ فالجواب أن هذا مبني على الغالب؛ وهو أن الزوج قد سلم المهر؛ فإذا طلقها قبل الدخول صار له عند المرأة نصف المهر؛ فإذا عفا عن مطالبتها به صار أقرب للتقوى. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٧٢).

(ولا تنسوا الفضل بينكم):

عن مجاهد: (ولا تنسوا الفضل بينكم): قال: إتمام الزوج الصداق، أو ترك المرأة الشطر. تفسير الطبري (٥/ ١٦٥).

(حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)

قال ابن تيمية: والنبي صلى الله عليه وسلم كان أخر صلاة العصر يوم الخندق لاشتغاله بجهاد الكفار، ثم صلاها بعد المغرب، فأنزل الله تعالى: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أن الصلاة الوسطى صلاة العصر». فلهذا قال جمهور العلماء: إن ذلك التأخير منسوخ بهذه الآية، فلم يجوزوا تأخير الصلاة حال القتال، بل أوجبوا عليه الصلاة في الوقت حال القتال. الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٢/ ١٠).

**(والصلاة الوسطى):**

قال ابن عثيمين: فضيلة صلاة العصر؛ لأن الله خصها بالذكر بعد التعميم؛ وهي أفضل الصلاتين المفضلتين – العصر، والفجر؛ وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم فضلهما في أحاديث؛ منها قوله صلى الله عليه وسلم: «من صلى البردين دخل الجنة» [متفق عليه]، وقوله صلى الله عليه وسلم: «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته؛ فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا» [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٨٠).

**(وقوموا لله قانتين):**

قال القرطبي: القنوت: القيام، وهو أحد أقسامه فيما ذكر أبو بكر بن الأنباري، وأجمعت الأمة على أن القيام في صلاة الفرض واجب على كل صحيح قادر عليه، منفردا كان أو إماما. تفسير القرطبي (٣/ ٢١٧).

وقال ابن تيمية: القنوت: دوام الطاعة لله عز وجل سواء كان في حال الانتصاب أو في حال السجود، كما قال تعالى: {أمّن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه}، وقال تعالى: {فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله} وقال: {ومن يقنت منكن لله ورسوله} وقال: {وله من في السماوات والأرض كل له قانتون}.

فإذا كان ذلك كذلك فقوله تعالى: {وقوموا لله قانتين} إما أن يكون أمرا لإقامة الصلاة مطلقا كما في قوله: {كونوا قوامين بالقسط} فيعم أفعالها، ويقتضي الدوام في أفعالها، وإما أن يكون المراد به: القيام المخالف للقعود، فهذا يعم ما قبل الركوع وما بعده، ويقتضي الطول وهو القنوت المتضمن للدعاء، كقنوت النوازل وقنوت الفجر عند من يستحب المداومة عليه. وإذا ثبت وجود هذا ثبت وجوب الطمأنينة في سائر الأفعال بطريق الأولى. القواعد النورانية (ص: ٦٨).

وقال أيضا: قال تعالى: {فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا} وقال تعالى: {فويل للمصلين – الذين هم عن صلاتهم ساهون}، وقال تعالى: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين} وهذه الآيات تقتضي ذم من ترك شيئا من واجبات الصلاة، وإن كان في الظاهر مصليا مثل أن يترك الوقت الواجب أو يترك تكميل الشرائط والأركان من الأعمال الظاهرة والباطنة، وبذلك فسرها السلف. القواعد النورانية (ص: ٨٩).

وقال ابن عثيمين: فيه وجوب القيام في الصلاة؛ ويستثنى من ذلك:

أ – صلاة النافلة؛ لدلالة السنة على جوازها من قاعد؛ هذا إذا جعلنا قوله تعالى: {الصلوات} عامة؛ وأما إذا جعلناها خاصة بالفرائض فلا استثناء.

ب– ويستثنى أيضا الخائف، مثل أن يصلي خلف الجدار إن قام علم به عدوه فمال عليه؛ وإن صلى جالسا سلم.

ج – ويستثنى أيضا العاجز؛ لقوله تعالى: {فاتقوا الله ما استطعتم}.

د – ويستثنى أيضا المأموم القادر على القيام إذا صلى إمامه العاجز عنه قاعدا من أول صلاته؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الإمام: «إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون» [متفق عليه]؛ أما إذا طرأ عليه العجز في أثناء الصلاة فإن المأمومين يتمونها قياما؛ لقصة صلاة أبي بكر بالناس، حيث ابتدأ بهم الصلاة قائما؛ فلما حضر النبي صلى الله عليه وسلم في أثناء الصلاة صلى جالسا، وأتموا خلفه قياما [متفق عليه]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٨١).

**(فإن خفتم فرجالا أو ركبانا):**

قال القرطبي: لما أمر الله تعالى بالقيام له في الصلاة بحال قنوت وهو الوقار والسكينة وهدوء الجوارح وهذا على الحالة الغالبة من الأمن والطمأنينة ذكر حالة الخوف الطارئة أحيانا، وبين أن هذه العبادة لا تسقط عن العبد في حال، ورخص لعبيده في الصلاة رجالا على الأقدام وركبانا على الخيل والإبل ونحوها، إيماء وإشارة بالرأس حيثما توجه، هذا قول العلماء، وهذه هي صلاة الفذ الذي قد ضايقه الخوف على نفسه في حال المسايفة أو من سبع يطلبه أو من عدو يتبعه أو سيل يحمله، وبالجملة فكل أمر يخاف منه على روحه فهو مبيح ما تضمنته هذه الآية. تفسير القرطبي (٣/ ٢٢٣).

وقال ابن تيمية: أوجب الله الصلاة على الآمن والخائف والصحيح والمريض والغني والفقير والمقيم والمسافر وخففها على المسافر والخائف والمريض كما جاء به الكتاب والسنة. وكذلك أوجب فيها واجبات: من الطهارة والستارة واستقبال القبلة وأسقط ما يعجز عنه العبد من ذلك. مجموع الفتاوى (٢٨/ ٣٨٩).

**(أو ركبانا):**

قال ابن عثيمين: فيه جواز الصلاة على الراحلة في حال الخوف؛ لقوله تعالى: {أو ركبانا}؛ أما في حال الأمن فلا تجوز الصلاة على الراحلة إلا النافلة؛ إلا إذا تمكن من الإتيان بالصلاة على وجه التمام فإنه يجوز؛ ولهذا جوزنا الصلاة في السفينة، وفي القطار، وما أشبه ذلك؛ لأنه سيأتي بها على وجه التمام بخلاف الراحلة من بعير، وسيارة، وطائرة إلا أن يكون في الطائرة مكان متسع يتمكن فيه من الإتيان بالصلاة كاملة: فتصح؛ لكن إذا خاف الإنسان خروج الوقت يصلي على أي حال - ولو مضطجعا - في أي مكان. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٨٣).

**(والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم...)**

قال ابن عثيمين: الزوجة تبقى زوجيتها حتى بعد الموت؛ لقوله تعالى: {ويذرون أزواجا}؛ ولا يقول قائل: إن المراد باعتبار ما كان؛ لأن هذا خلاف الأصل.

فإن قال قائل: فإذا كان الأمر كذلك فإنها لا تحل لأحد بعده؟

قلنا: هي مقيدة بمدة العدة؛ ويدل على ذلك أن المرأة إذا مات زوجها جاز أن تغسله؛ ولو كانت أحكام الزوجية منقطعة ما جاز لها أن تغسل زوجها. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٨٦).

**(فإن خرجن فلا جناح عليكم...):**

قال ابن عثيمين: المرأة يحل لها إذا أوصى زوجها أن تبقى في البيت أن تخرج، ولا تنفذ وصيته؛ لقوله تعالى: {فإن خرجن فلا جناح عليكم}؛ لأن هذا شيء يتعلق بها، وليس لزوجها مصلحة فيه.

ويتفرع عليه: لو أوصى الزوج الزوجة ألا تتزوج من بعده لا يلزمها؛ لأنه إذا كان لا يلزمها أن تبقى في البيت مدة الحول فلأن لا يلزمها أن تبقى غير متزوجة من باب أولى.

وكذلك يؤخذ منه قياسا كل من أوصى شخصا بأمر يتعلق بالشخص الموصى له فإن الحق له في تنفيذ الوصية، وعدم تنفيذها. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٨٧-١٨٨).

بسم الله الرحمن الرحيم

# العمل بالآيات من سورة البقرة ٢٣٣-٢٤٢

١- تأمّل عناية الله بالطفل الصغير، فقد أمر أمه بإرضاعه حولين كاملين، وأمر أباه بالإنفاق على أمه بالرزق والكسوة، ولم يكلّف أحدا فوق طاقته، ونهى عن الإضرار بالطفل، بل أمر وارث الطفل بالإنفاق في حال عدم وجود الأب، وأذن بفطام الطفل قبل الحولين بعد التشاور والتراضي بين الوالدين بما يحقق مصلحة الطفل، فما ألطفه سبحانه وأرحمه! (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلّف نفس إلا وسعها لا تضارّ والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلّمتم ما آتيتم بالمعروف).

٢- راقب الله في جميع أفعالك وأقوالك، وفي التزامك بشرعه وأمره، وفي تعاملك مع زوجك وأولادك، واعلم أن الله بما تعمل بصير وخبير وإن خفي على الناس قصدك ونيّتك، وقد كرّر الله في أثناء هذه الآيات التنبيه على ذلك فقال: (واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير)، (والله بما تعملون خبير)، (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه)، (إن الله بما تعملون بصير).

٣- في تشريع الله للعِدة والنكاح والطلاق والمهر حِكم كثيرة من تعظيم عقد النكاح، وتحقيق مقصود الزواج، وحفظ حقوق الزوجين، وحفظ الأعراض والأنساب، وغير ذلك، فهي تشريع من لدن حكيم خبير (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربّصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا...)، (ولا جناح عليكم فيما عرّضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم...)، (ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله)، (لا جناح عليكم إن طلّقتم النساء ما لم تمسّوهنّ أو تفرضوا لهنّ فريضة...)، (وإن طلّقتموهن من قبل أن تمسّوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم...)، (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين).

٤- كن في حياتك جامعا بين الخوف والرجاء، خائفا من ذنوبك ومن تقصيرك ومن عدم قبول أعمالك، خائفا من النار ومن سخط الجبار، راجيا مغفرة الله ورحمته وإحسانه، راجيا دخول

الجنة، متفائلا، محسنا للظن بربك (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه واعلموا أن الله غفور حليم).

٥- العفو والإحسان والتفضّل من شيم الكرام، ومن علامات الإيمان، فاجعل تعاملك مع الناس مبنيا على العفو والإحسان والتفضّل، وأبشر بعفو الله وإحسانه وتفضّله عليك بما يحقق لكل السعادة والسكينة والاطمئنان (حقا على المحسنين)، (وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم).

٦- حافظ على الصلوات، وخاصة صلاة العصر، بأدائها في أوقاتها، وتحقيق شروطها، والقيام بأركانها وواجباتها وسننها، والبعد عن كل ما يخلّ بها أو ينقصها، والمحافظة على نوافلها لتعويض نقص فرائضها، وقم بين يدي الله في صلاتك خاشعا خاضعا، ذليلا منكسرا، مقبلا عليه بقلبك ووجهك (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين).

٧- داوِم على ذكر الله وشكره على أن علّمك ما لم تكن تعلم من الأحكام والشرائع التي ترتقي بعلاقتك بالله وبالناس، وتحقق لك سعادة الدنيا والآخرة (فإذا أمنتم فاذكروا الله كما علّمكم ما لم تكونوا تعلمون).

٨- الله سبحانه وتعالى يبين لنا آياته الكونية والشرعية؛ لنعقل ما فيها من الحِكم والمصالح، وما تتضمنه من البراهين الدالة على ربوبية الله وألوهيته سبحانه، فمن تأمّل آيات الله فهو العاقل حقا (كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون).

بسم الله الرحمن الرحيم

## تفسير سورة البقرة (٢٤٣-٢٥٢) من تفسير السعدي

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ * وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ}.

يقص تعالى علينا قصة الذين خرجوا من ديارهم على كثرتهم واتفاق مقاصدهم، بأن الذي أخرجهم منها حذر الموت من وباء أو غيره، يقصدون بهذا الخروج السلامة من الموت، ولكن لا يغني حذر عن قدر، {فقال الله لهم موتوا} فماتوا {ثم} إن الله تعالى {أحياهم} إما بدعوة نبي أو بغير ذلك، رحمة بهم ولطفا وحلما، وبيانا لآياته لخلقه بإحياء الموتى، ولهذا قال: {إن الله لذو فضل} أي: عظيم {على الناس ولكن أكثرهم لا يشكرون} فلا تزيدهم النعمة شكرا، بل ربما استعانوا بنعم الله على معاصيه، وقليل منهم الشكور الذي يعرف النعمة ويقر بها ويصرفها في طاعة المنعم.

ثم أمر تعالى بالقتال في سبيله، وهو قتال الأعداء الكفار لإعلاء كلمة الله ونصر دينه، فقال: {وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم} أي: فأحسنوا نياتكم واقصدوا بذلك وجه الله، واعلموا أنه لا يفيدكم القعود عن القتال شيئا، ولو ظننتم أن في القعود حياتكم وبقاءكم، فليس الأمر كذلك، ولهذا ذكر القصة السابقة توطئة لهذا الأمر، فكما لم ينفع الذين خرجوا من ديارهم حذر الموت خروجهم، بل أتاهم ما حذروا من غير أن يحتسبوا، فاعلموا أنكم كذلك.

ولما كان القتال في سبيل الله لا يتم إلا بالنفقة وبذل الأموال في ذلك، أمر تعالى بالإنفاق في سبيله ورغب فيه، وسماه قرضا فقال: {من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا} فينفق ما تيسر من أمواله في طرق الخيرات، خصوصا في الجهاد، والحسن هو الحلال المقصود به وجه الله تعالى، {فيضاعفه له أضعافا كثيرة} الحسنة بعشرة أمثالها إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، بحسب حالة المنفق، ونيته ونفع نفقته والحاجة إليها، ولما كان الإنسان ربما توهم أنه إذا أنفق افتقر دفع تعالى هذا الوهم بقوله: {والله يقبض ويبسط} أي: يوسع الرزق على من يشاء ويقبضه عمن يشاء، فالتصرف كله بيديه ومدار الأمور راجع إليه، فالإمساك لا يبسط الرزق، والإنفاق لا يقبضه، ومع ذلك فالإنفاق غير ضائع على أهله، بل لهم يوم يجدون ما قدموه كاملا موفرا مضاعفا، فلهذا قال: {وإليه ترجعون} فيجازيكم بأعمالكم.

ففي هذه الآيات دليل على أن الأسباب لا تنفع مع القضاء والقدر، وخصوصا الأسباب التي تترك بها أوامر الله. وفيها: الآية العظيمة بإحياء الموتى أعيانا في هذه الدار. وفيها: الأمر بالقتال والنفقة في سبيل الله، وذكر الأسباب الداعية لذلك الحاثة عليه، من تسميته قرضا، ومضاعفته، وأن الله يقبض ويبسط وإليه ترجعون.

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلا قَلِيلا مِنْهُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ * وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ * وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}.

يقص تعالى على نبيه قصة الملأ من بني إسرائيل وهم الأشراف والرؤساء، وخص الملأ بالذكر، لأنهم في العادة هم الذين يبحثون عن مصالحهم ليتفقوا فيتبعهم غيرهم على ما يرونه، وذلك أنهم أتوا إلى نبي لهم بعد موسى عليه السلام فقالوا له {ابعث لنا ملكا} أي: عيِّن لنا ملكا {نقاتل في سبيل الله} ليجتمع متفرقنا ويقاوم بنا عدونا، ولعلهم في ذلك الوقت ليس لهم رئيس يجمعهم، كما جرت عادة القبائل أصحاب البيوت، كل بيت لا يرضى أن يكون من البيت الآخر رئيس، فالتمسوا من نبيهم تعيين ملك يرضي الطرفين ويكون تعيينه خاصا لعوائدهم، وكانت أنبياء بني إسرائيل تسوسهم، كلما مات نبي خلفه نبي آخر، فلما قالوا لنبيهم تلك المقالة {قال} لهم نبيهم {هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا} أي: لعلكم تطلبون شيئا وهو إذا كتب عليكم لا تقومون به، فعرض عليهم العافية فلم يقبلوها، واعتمدوا على عزمهم ونيتهم، فقالوا: {وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا} أي: أي شيء يمنعنا من القتال وقد ألجأنا إليه، بأن أخرجنا من أوطاننا وسبيت ذرارينا، فهذا موجب لكوننا نقاتل ولو لم يكتب علينا، فكيف مع أنه فرض علينا وقد حصل ما حصل، ولهذا لما لم تكن نياتهم حسنة ولم يقوَ توكلهم على ربهم {فلما كتب عليهم القتال تولوا} فجبنوا عن قتال الأعداء وضعفوا عن المصادمة، وزال ما كانوا عزموا عليه، واستولى على أكثرهم الخور والجبن {إلا قليلا منهم} فعصمهم الله وثبتهم وقوى قلوبهم فالتزموا أمر الله ووطنوا أنفسهم على مقارعة أعدائه، فحازوا شرف الدنيا والآخرة، وأما أكثرهم فظلموا

أنفسهم وتركوا أمر الله، فلهذا قال: {والله عليم بالظالمين وقال لهم نبيهم} مجيبا لطلبهم {إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا} فكان هذا تعيينا من الله الواجب عليهم فيه القبول والانقياد وترك الاعتراض، ولكن أبوا إلا أن يعترضوا، فقالوا: {أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال} أي: كيف يكون ملكا وهو دوننا في الشرف والنسب ونحن أحق بالملك منه. ومع هذا فهو فقير ليس عنده ما يقوم به الملك من الأموال، وهذا بناء منهم على ظن فاسد، وهو أن الملك ونحوه من الولايات مستلزم لشرف النسب وكثرة المال، ولم يعلموا أن الصفات الحقيقية التي توجب التقديم مقدمة عليها، فلهذا قال لهم نبيهم: {إن الله اصطفاه عليكم} فلزمكم الانقياد لذلك {وزاده بسطة في العلم والجسم} أي: فضله عليكم بالعلم والجسم، أي: بقوة الرأي والجسم اللذين بهما تتم أمور الملك، لأنه إذا تم رأيه وقوي على تنفيذ ما يقتضيه الرأي المصيب، حصل بذلك الكمال، ومتى فاته واحد من الأمرين اختل عليه الأمر، فلو كان قوي البدن مع ضعف الرأي، حصل في الملك خرق وقهر ومخالفة للمشروع، قوة على غير حكمة، ولو كان عالما بالأمور وليس له قوة على تنفيذها لم يفده الرأي الذي لا ينفذه شيئا {والله واسع} الفضل كثير الكرم، لا يخص برحمته وبره العام أحدا عن أحد، ولا شريفا عن وضيع، ولكنه مع ذلك {عليم} بمن يستحق الفضل فيضعه فيه، فأزال بهذا الكلام ما في قلوبهم من كل ريب وشك وشبهة لتبيينه أن أسباب الملك متوفرة فيه، وأن فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده، ليس له راد، ولا لإحسانه صاد.

ثم ذكر لهم نبيهم أيضا آية حسية يشاهدونها وهي إتيان التابوت الذي قد فقدوه زمانا طويلا وفي ذلك التابوت سكينة تسكن بها قلوبهم، وتطمئن لها خواطرهم، وفيه بقية مما ترك آل موسى وآل هارون، فأتت به الملائكة حاملة له وهم يرونه عيانا.

{فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلا قَلِيلا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُو اللهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ وَاللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ * وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ * فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأرْضُ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ * تِلْكَ آيَاتُ اللهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ}.

أي: لما تملَّك طالوت ببني إسرائيل واستقر له الملك تجهزوا لقتال عدوهم، فلما فصل طالوت بجنود بني إسرائيل وكانوا عددا كثيرا وجما غفيرا، امتحنهم بأمر الله ليتبين الثابت المطمئن ممن ليس كذلك فقال: {إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني} فهو عاص ولا يتبعنا لعدم صبره وثباته ولمعصيته {ومن لم يطعمه} أي: لم يشرب منه فإنه مني {إلا من اغترف غرفة بيده} فلا جناح عليه في ذلك، ولعل الله أن يجعل فيها بركة فتكفيه، وفي هذا الابتلاء ما يدل على أن الماء قد قل عليهم ليتحقق الامتحان، فعصى أكثرهم وشربوا من النهر الشرب المنهي عنه، ورجعوا على أعقابهم ونكصوا عن قتال عدوهم وكان في عدم صبرهم عن الماء ساعة واحدة أكبر دليل على عدم صبرهم على القتال الذي سيتطاول وتحصل فيه المشقة الكبيرة، وكان في رجوعهم عن باقي العسكر ما يزداد به الثابتون توكلا على الله، وتضرعا واستكانة وتبرؤا من حولهم وقوتهم، وزيادة صبر لقلتهم وكثرة عدوهم، فلهذا قال تعالى: {فلما جاوزه} أي: النهر {هو} أي: طالوت {والذين آمنوا معه} وهم الذين أطاعوا أمر الله ولم يشربوا من النهر الشرب المنهي عنه فرأوا ... قلتهم وكثرة أعدائهم، قالوا أي: قال كثير منهم {لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده} لكثرتهم وعَددهم وعُددهم {قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله} أي: يستيقنون ذلك، وهم أهل الإيمان الثابت واليقين الراسخ، مثبتين لباقيهم ومطمئنين لخواطرهم، وآمرين لهم بالصبر {كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله} أي: بإرادته ومشيئته فالأمر لله تعالى، والعزيز من أعزه الله، والذليل من أذله الله، فلا تغني الكثرة مع خذلانه، ولا تضر القلة مع نصره، {والله مع الصابرين} بالنصر والمعونة والتوفيق، فأعظم جالب لمعونة الله صبر العبد لله، فوقعت موعظته في قلوبهم وأثرت معهم.

ولهذا لما برزوا لجالوت وجنوده {قالوا} جميعهم {ربنا أفرغ علينا صبرا} أي: قو قلوبنا، وأوزعنا الصبر، وثبت أقدامنا عن التزلزل والفرار، وانصرنا على القوم الكافرين.

من هاهنا نعلم أن جالوت وجنوده كانوا كفارا، فاستجاب الله لهم ذلك الدعاء لإتيانهم بالأسباب الموجبة لذلك، ونصرهم عليهم {فهزموهم بإذن الله وقتل داود} عليه السلام، وكان مع جنود طالوت، {جالوت} أي: باشر قتل ملك الكفار بيده لشجاعته وقوته وصبره {وآتاه الله} أي: آتى الله داود {الملك والحكمة} أي: منَّ عليه بتملكه على بني إسرائيل مع الحكمة، وهي النبوة المشتملة على الشرع العظيم والصراط المستقيم، ولهذا قال {وعلمه مما يشاء} من العلوم الشرعية والعلوم السياسية، فجمع الله له الملك والنبوة، وقد كان من قبله من الأنبياء يكون الملك لغيرهم، فلما نصرهم الله تعالى اطمأنوا في ديارهم

وعبدوا الله آمنين مطمئنين لخذلان أعدائهم وتمكينهم من الأرض، وهذا كله من آثار الجهاد في سبيله، فلو لم يكن لم يحصل ذلك فلهذا قال تعالى: {ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض} أي: لولا أنه يدفع بمن يقاتل في سبيله كيد الفجار وتكالب الكفار لفسدت الأرض باستيلاء الكفار عليها وإقامتهم شعائر الكفر ومنعهم من عبادة الله تعالى، وإظهار دينه {ولكن الله ذو فضل على العالمين} حيث شرع لهم الجهاد الذي فيه سعادتهم والمدافعة عنهم ومكنهم من الأرض بأسباب يعلمونها، وأسباب لا يعلمونها.

ثم قال تعالى: {تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق} أي: بالصدق الذي لا ريب فيها المتضمن للاعتبار والاستبصار وبيان حقائق الأمور {وإنك لمن المرسلين} فهذه شهادة من الله لرسوله برسالته التي من جملة أدلتها ما قصه الله عليه من أخبار الأمم السالفين والأنبياء وأتباعهم وأعدائهم التي لولا خبر الله إياه لما كان عنده بذلك علم بل لم يكن في قومه من عنده شيء من هذه الأمور، فدل أنه رسول الله حقا ونبيه صدقا الذي بعثه بالحق ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون.

وفي هذه القصة من الآيات والعبر ما يتذكر به أولو الألباب، فمنها: أن اجتماع أهل الكلمة والحل والعقد وبحثهم في الطريق الذي تستقيم به أمورهم وفهمه، ثم العمل به، أكبر سبب لارتقائهم وحصول مقصودهم، كما وقع لهؤلاء الملأ حين راجعوا نبيهم في تعيين ملك تجتمع به كلمتهم ويلم متفرقهم، وتحصل له الطاعة منهم، ومنها: أن الحق كلما عورض وأوردت عليه الشبه ازداد وضوحا وتميز وحصل به اليقين التام كما جرى لهؤلاء، لما اعترضوا على استحقاق طالوت للملك أجيبوا بأجوبة حصل بها الإقناع وزوال الشبه والريب. ومنها: أن العلم والرأي: مع القوة المنفذة بهما كمال الولايات، وبفقدهما أو فقد أحدهما نقصانها وضررها. ومنها: أن الاتكال على النفس سبب الفشل والخذلان، والاستعانة بالله والصبر والالتجاء إليه سبب النصر، فالأول كما في قولهم لنبيهم {وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا} فكأنه نتيجة ذلك أنه لما كتب عليهم القتال تولوا، والثاني في قوله: {ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين فهزموهم بإذن الله} ومنها: أن من حكمة الله تعالى تمييز الخبيث من الطيب، والصادق من الكاذب، والصابر من الجبان، وأنه لم يكن ليذر العباد على ما هم عليه من الاختلاط وعدم التمييز. ومنها: أن من رحمته وسننه الجارية أن يدفع ضرر الكفار والمنافقين بالمؤمنين المقاتلين، وأنه لولا ذلك لفسدت الأرض باستيلاء الكفر وشعائره عليها.

بسم الله الرحمن الرحيم

# معاني كلمات سورة البقرة (٢٤٣-٢٥٢)

| الكلمة | المعنى |
|---|---|
| يُقرِض الله | يُنفق ماله في سبيل الله |
| قرْضًا حسنًا | نفقةً حلالًا يقصد بها وجه الله |
| يقبِض ويبسُط | يضيّق الرزق ويُوسّعه |
| الملأ | الأشراف والرؤساء |
| ابعث لنا | أقِم وعيّن لنا |
| هل عسَيْتم | هل كِدتُم |
| بَسْطة | سَعَة |
| واسعٌ | كثير الفضل والإحسان |
| آية مُلكِه | علامة صدق اختياره ملِكا عليكم |
| التابوت | الصندوق الذي فيه التوراة |
| فَصَل | خرَج |
| اغتَرف غُرفةً بيده | شرب مقدار غَرفة بكفّ يده |
| يظنّون | يوقنون |
| برزوا | ظهروا أمامهم |
| والحكمة | والنبوة |

بسم الله الرحمن الرحيم

# الوقف والابتداء في سورة البقرة ٢٤٣-٢٥٢

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وحياكم الله في هذه الفقرة المتعلقة بالوقف والابتداء في الآيات من سورة البقرة من الآية الثالثة والأربعين بعد المائتين وحتى الآية الثانية والخمسين بعد المائتين.

أبدأ بالآية الأولى: وهي قول الله تعالى (ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح الوقف، لماذا؟ لأن قوله (حذر الموت) مفعولٌ لأجله، يعني خرجوا حذرًا من الموت فهو من تتمة الجملة، فلا وقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله (حذر الموت)؟

أشار السجاوندي أنه يرخص للضرورة، ومنع منه الأشموني، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، وقد ذكر الأشموني أن الذي يمنع من الوقف وجود الفاء في قوله (فقال لهم الله موتوا)، وهذا صحيحٌ، فإن الجملة هي: أنه سبحانه وتعالى يذكر لنبيه ألم تعلم حال الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوفٌ حذر الموت فكان مصيرهم أن قال لهم الله موتوا ثم أحياهم، فلا وقف إلى تتمة القصة، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ثم أحياهم)؟

الجواب: نعم، لأن القصة قد تمت هنا، ثم ابتدأ بعدها جملةً جديدةً بقوله (إنّ الله)، و (إنّ) لها الصدارة في جملتها، فيصح الوقف قبلها والابتداء بها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (إن الله لذو فضلٍ على الناس)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن بعدها (ولكن)، ولا يصح الوقف قبل (لكن) لأنها للاستدراك، والله أعلم.

الآية التي تليها: (وقاتلوا في سبيل الله) هل يصح الوقف هنا؟

جوّز الوقف هنا الأنصاري والأشموني، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، وقوله سبحانه بعدها (واعلموا أن الله سميعٌ عليمٌ) هو من قبيل عطف الجملة على الجملة، وعطف الجملة على الجملة مما يتسامح في الوقف بينه، والله أعلم.

الآية التي تليها: (من ذا الذي يقرض الله قرضًا حسنًا) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن قوله (فيضاعفه) من باب السبب، فالفاء هنا فاءٌ سببيةٌ، فهو منصوبٌ جوابًا للاستفهام في قوله (مَن) (من ذا الذي يقرض الله فيضاعفَه له أضعافًا كثيرةً) فلا وقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (أضعافًا كثيرةً)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، لأن جملة الاستفهام قد انتهت مع جوابها، ثم ابتدأ جملةً جديدةً في بيان أن الأمر بيد الله سبحانه وتعالى من قبل ومن بعد بواو الاستئناف في قوله (والله يقبض ويبسط).

وهل يصح الوقف على قوله (والله يقبض ويبسط)؟

نصّ عليه بعض علماء الوقف والابتداء، وهو من قبيل عطف الجملة على الجملة، فالأمر هنا محتملٌ، والله تعالى أعلم، والوصل أولى.

الآية التي تليها: (ألم تر إلى الملأ من بني إسرائيل من بعد موسى) هل يصح الوقف هنا؟

السجاوندي رحمه الله نص على أن الوقف هنا لازمٌ، وجوّزه الأشموني، ولم ينص على بقيه علماء الوقف والابتداء، ووجه جعله لازمًا عند السجاوندي وتجويزه عند الأشموني واحد، وهو أنه لو وصل لصار (إذ) ظرفًا لقوله (ألم تر) وهو محال، يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير الحالة في حال وقوعها، يعني: ألم ترهم إذ قالوا لنبيٍ لهم كذا وكذا، وهذا الاحتمال الذي ذكروه بعيدٌ؛ لأن (ألم تر) هنا بمعنى: ألم تعلم، أو ألم تسمع إلى ما جرى للملأ، إلى قصة الملأ، (إذ قالوا) حين قالوا لنبيٍ لهم، وبالتالي لا وقف هنا، وهو الذي عليه عامه علماء الوقف والابتداء.

وهل يصح الوقف على قوله (إذ قالوا لنبيٍ لهم ابعث لنا ملكًا)؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ لأن قوله (نقاتل في سبيل الله) فعلٌ مضارعٌ مجزومٌ بكونه جواب الطلب، أين الطلب؟ (ابعث) فعل الأمر، جوابه (نقاتل في سبيل الله) فلم تتم الجملة إلا على قوله (في سبيل الله).

وهل يصح الوقف على قوله (في سبيل الله)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قولهم وطلبهم قد انتهى، وبدأ بعدها قول النبي لهم (قال هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا).

وهل يصح الوقف على قوله (ألا تقاتلوا)؟

الجواب: نعم، نصّ عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قول النبي قد انتهى، ثم ابتدأ جوابهم للنبي حين قالوا (وما لنا ألا نقاتل).

وهل يصح الوقف على قوله (ألا نقاتل في سبيل الله)؟

الجواب: لا، ونص على المنع منه الاشموني، لأن جملة (وقد أُخرجنا) جملةٌ حاليةٌ يعني: والحال أننا قد أخرجنا من ديارنا، فلا وقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وقد أُخرجنا من ديارنا وأبنائنا)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه: أن قولهم قد انتهى، ثم ابتدأ الله بذكر حالهم بعد أن فُرض عليهم القتال بجملةٍ متضمنةٍ معنى الشرط، فصح الابتداء بها لتضمنها معنى الشرط من ناحيةٍ، ولأنها ابتدأت بيان حالهم بعد أن انتهى مقالهم، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم)؟

الجواب: نعم، نص عليها عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن جملة الشرط قد انتهت، جملة (لما) انتهت بفعلها وجوابها، ثم ابتدأ جملةً مستأنفةً بواو الاستئناف في قوله (والله عليمٌ بالظالمين).

الآية التي تليها: (وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكًا) هل يصح الوقف هنا؟

نص على الوقف هنا بعض علماء الوقف والابتداء، وهو وجيهٌ لأن قول النبي قد انتهى، وبدأ جوابهم على قول النبي بقولهم (قالوا أنى يكون له الملك علينا).

وهل يصح الوقف على قوله (أنى يكون له الملك علينا)؟

الجواب: لا، لأن قوله (ونحن أحق بالملك منه) تتمةٌ لقولهم، وهي جملةٌ حاليةٌ.

وهل يصح الوقف على قوله (ونحن أحق بالملك منه)؟

الجواب: لا، لأن ما بعده تتمةٌ لقولهم أيضًا.

وهل يصح الوقف على قوله (ولم يؤت سعةً من المال)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه: أن قولهم واحتجاجهم قد انتهى، ثم ابتدأ جواب النبي على قولهم بقوله (قال إن الله اصطفاه عليكم).

وهل يصح الوقف على قوله (اصطفاه عليكم)؟

الجواب: لا، لأن قول النبي لم ينته بعد.

وهل يصح الوقف على قوله (وزاده بسطةً في العلم والجسم)؟

الجواب: نعم، ونص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قول النبي قد انتهى، ثم ابتدأ جملةً مستأنفةً في بيان أن الأمر لله قال (والله يؤتي ملكه من يشاء).

وهل يصح الوقف على (من يشاء)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة انتهت في قوله (والله يؤتي ملكه من يشاء)، ثم ابتداء جملةً مستأنفةً بقوله (والله واسعٌ عليمٌ)، أو هي معطوفةٌ عطف جملٍ، وعطف الجمل يتسامح في الوقف بينه، والله أعلم.

الآية التي تليها: (وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن قوله (فيه سكينةٌ من ربكم) جملةٌ في محل نصبٍ، حالٌ من التابوت، فلا يصح الوقف قبلها.

وهل يصح الوقف على قوله (فيه سكينةٌ من ربكم)؟

جوّز الوقف هنا الأنصاري والأشموني، وإذا نظرنا فإن الجملة التي بعدها قال: (وبقيةٌ مما ترك آل موسى) (بقيةٌ) معطوفٌ على (سكينة)، يعني أن الله سبحانه وتعالى قد ذكر أن التابوت فيه سكينةٌ وفيه بقيةٌ مما ترك آل موسى وآل هارون، فـ (بقية) معطوفة على (سكينة)، فلا وقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (مما ترك آل موسى وآل هارون)؟

الجواب: لا، لأن قوله (تحمله الملائكة) جملةٌ في محل نصب، حالٌ ثانيةٌ من التابوت.

وهل يصح الوقف على قوله (تحمله الملائكة)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن الجملة التي تضمنت قول النبي لهم وذِكر آية ملكه قد انتهت عند قوله (تحمله الملائكة)، ثم ابتدأ جملةً مستانفةً بـ (إنّ) التي يصح الابتداء بها غالبًا في قوله (إن في ذلك لآيةً لكم).

وهل يصح الوقف على قوله (لآيةً لكم)؟

الجواب: لا يصح، لماذا؟ مع أن بعدها (إنْ) الشرطية؛ لأن (إنْ) التي بعدها جوابها محذوفٌ دل عليه ما قبلها، فلا يصح الوقف حتى لا يفصل بينها وبين جوابها، والله أعلم.

الآية التي تليها: (فلما فصل طالوت بالجنود) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، نص على المنع منه السجاوندي والأنصاري والأشموني، لماذا؟ لأن (لما) هنا تتضمن معنى الشرط، فلها فعل وجواب، فعلها (فصل طالوت بالجنود) ما الذي حصل؟ الجواب (قال إن الله مبتليكم بنهر) فلا يصح الوقف قبل الإتيان بجواب (لما).

وهل يصح الوقف على قوله (قال إن الله مبتليكم بنهر)؟

جوّز الوقف هنا السجاوندي، وجعله الأنصاري صالحًا، والأشموني حسنًا، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، وإذا نظرنا فإن الجملة التي بعده جملةٌ شرطيةٌ مبدوءةٌ بالفاء (فمن شرب منه فليس مني)، فمن نظر إلى أنه يصح الابتداء بالشرط عادةً صحح الوقف هنا، ومن نظر إلى أن هذا الشرط تابعٌ للابتلاء المذكور في الجملة التي قبله لم يصحح الوقف، يعني أن الابتلاء بالنهر في حال أن من شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني، والأمر في هذا محتملٌ، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فمن شرب منه فليس مني)؟

الجواب: نص على الوقف هنا السجاوندي تجويزًا، وجعله الأنصاري مفهومـًا، وجوّزه الأشموني كذلك، ووجهه أن جملة الشرط الأولى قد انتهت (فمن) أداة الشرط (شرب منه) فعل الشرط، (فليس مني) جواب الشرط، فانتهت الجملة، ثم ابتدأ شرطًا آخر مع الواو العاطفة، وهو من باب ذكر التقسيم، يعني من شرب كذا ومن لم يشرب كذا، فالأمر في هذا محتمل، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (ومن لم يطعمه فإنه مني)؟

الجواب: لا، مع أن جملة الشرط قد انتهت، لكن ارتبط بها استثناء، ولا يصح الوقف قبل الاستثناء، بل لا يتم الحكم قبل الاستثناء، لأنه قال لهم من لم يطعم من هذا النهر فإنه مني إلا في حالةٍ واحدةٍ وهي أنه إذا اغترف غرفةً بيده فلا بأس بذلك، فالحكم لا يتم إلا مع انتهاء الاستثناء.

وهل يصح الوقف على قوله (إلا من اغترف غرفةً بيده)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قول طالوت لهم انتهى هنا، وبدأ بعدها بذكر حالهم وما كان منهم تجاه هذا الابتلاء، قال (فشربوا منه)، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (فشربوا منه إلا قليلاً منهم)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أنه انتهى من ذكر حالهم من الابتلاء، ثم ابتدأ جملةً متضمنةً معنى الشرط بـ (لما) في قوله (فلما جاوزه) وهو ابتداءٌ في ذكر تتمة الغزو وما حصل فيه، فصح الوقف هنا.

وهل يصح الوقف على قوله (فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن (لما) تنتظر جو ابها، فعلها ما هو (جاوزه هو والذين آمنوا معه)، ما الذي حصل؟ (قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده).

وهل يصح الوقف على قوله (بجالوت وجنوده)؟

نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قولهم لما رأوا قلتهم وكثرة عدوهم قد انتهى هنا، (قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده) ثم ابتدأ قول الذين يظنون أنهم ملاقوا الله (قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله)، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله)؟

الجواب: لا، نص على المنع منه السجاوندي والأشموني، ووجهه أن قولهم لم يأتِ بعد، يعني ما الذي قالوه؟ قالوا (كم من فئةٍ قليلةٍ) فـ (قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله) هذا وصفٌ للقائل، ثم ذكر مقول القائل، فلا يصح لي أن أقول: قال محمدٌ الذي حضر عندي البارحة وأسكت، بل لا بد أن أذكر ما الذي قاله، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (غلبت فئةً كثيرةً بإذن الله)؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن قول الذين يظنون أنهم ملاقوا الله قد انتهى هنا إلى قوله (بإذن الله)، ثم ابتدأ الله جملةً مستأنفةً بقوله (والله مع الصابرين)، فصح الوقف هنا، والله أعلم.

الآية التي تليها: قول الله تعالى (ولما برزوا لجالوت وجنوده) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: لا، لأن (لما) تنتظر جوابها، أين جوابها؟ (قالوا ربنا أفرغ علينا صبرًا).

وهل يصح الوقف على قوله (قالوا ربنا أفرغ علينا صبرًا)؟

جوّزه الأنصاري والأشموني، ولم ينص عليه بقية علماء الوقف والابتداء، وهو من قبيل عطف الجملة على الجملة، لكن هنا لو وقفنا لاحتجنا إلى تقدير، بمعنى أنهم قالوا (ربنا أفرغ علينا صبرًا) فإذا وقفنا هنا

(وثبّت أقدامنا) على تقدير: ويا ربنا ثبت أقدامنا، وإذا وقفنا (وانصرنا على القوم الكافرين) على تقدير: ويا ربنا انصرنا على القوم الكافرين، فمن نظر نظرة أنه من قبل عطف الجملة على الجملة جوّز الوقف، ومن نظر إلى أنه يحتاج إلى تقدير منع من الوقف، والأمر في هذا محتملٌ، والوصل أولى، والله أعلم.

الآية التي تليها: (فهزموهم بإذن الله) هل يصح الوقف هنا؟

اختلف علماء الوقف والابتداء في هذا الموضع، فمنهم من صححه ومنهم من منع منه، أما من صححه فقد نظر إلى أنه من قبيل عطف الجملة على الجملة، يعني أن قوله (وقتل داود جالوت) جملةٌ معطوفةٌ على (هزموهم بإذن الله) ومن منع منه نظر إلى أن الهزيمة إنما كانت بقتل دواد لملك أولئك الذي هو جالوت، فاللفظ عندهم متصل، يعني كأن الله قال: فهزموهم بإذن الله بقتل داود جالوت، أو كان من ضمن هزيمتهم لهم أن قتل داوود جالوت، والأمر في هذا محتملٌ، والله تعالى أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وقتل داود جالوت)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن قوله (وآتاه الله الملك والحكمة) يعني وآتى داود تضمن ضميرًا عائدًا على شيءٍ سابقٍ، وعطف الجملة على الجملة إذا تضمن ضميرًا أو تقديرًا فإن أكثر علماء الوقف والابتداء يمنعون من الوقف بينها، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وآتاه الله الملك والحكمة)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن قوله (وعلّمه مما يشاء)، ولو كان من قبيل عطف الجملة على الجملة إلا أنه تضمن ضميرين (وعلّمه) أي علّم الله داوود مما يشاء، فلا يصح الوقف هنا، والله أعلم.

وهل يصح الوقف على قوله (وعلّمه مما يشاء)؟

الجواب: نعم، نص عليه عامة علماء الوقف الابتداء، ووجهه أنه قد انتهى ذكر مكانة داود عليه السلام وما آتاه الله، ثم ابتدأ ذكر حكمٍ عامٍ بقوله (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض).

وهل يصح الوقف على قوله (لفسدت الأرض)؟

الجواب: لا، لماذا؟ لأن بعدها (ولكن) التي هي للاستدراك فلا يصح الوقف قبلها.

الآية الأخيرة وهي قول الله تعالى: (تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق) هل يصح الوقف هنا؟

الجواب: نعم، نص عليه جماعةٌ من علماء الوقف والابتداء، ووجهه أن بعده (إنّ) التي يصح الابتداء بها، وإن كان هناك من علماء الوقف والابتداء من لم ينص على الوقف هنا؛ لأنه تضمن ضمير المخاطب (وإنك) بعد أن قال في الجملة الأولى (نتلوها عليك)، والأمر في هذا محتملٌ.

هذا آخر ما في هذا المقطع، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علمًا وعملاً وهدًى وتقًى، والله تعالى أعلى وأعلم، وأجل وأحكم، وصلى الله على نبينا محمدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

# لطائف سورة البقرة ٢٤٣-٢٥٢

**(ألم ترَ):**

قال البغوي: {ألم تر} أي: ألم تعلم بإعلامي إياك، وهو من رؤية القلب. قال أهل المعاني: هو تعجيب يقول: هل رأيت مثلهم؟ كما تقول: ألم تر إلى ما يصنع فلان؟ وكل ما في القرآن (ألم تر) ولم يعاينه النبي صلى الله عليه وسلم فهذا وجهه. تفسير البغوي (١/ ٢٩٤).

وقال ابن عثيمين: «الرؤية» هنا رؤية الفكر؛ لا رؤية البصر. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٩٤).

**(ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت...):**

عن ابن عباس في قوله: (ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت) كانوا أربعة آلاف، خرجوا فرارا من الطاعون، قالوا: نأتي أرضا ليس فيها موت! حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا، قال لهم الله: (موتوا). فمر عليهم نبي من الأنبياء، فدعا ربه أن يحييهم، فأحياهم، وتلا هذه الآية: (إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون). تفسير الطبري (٥/ ٢٦٦-٢٦٧)، المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ٣٠٩).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الطاعون رجز أو عذاب أرسل على بني إسرائيل أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه». صحيح البخاري (٤/ ١٧٥)، صحيح مسلم (٤/ ١٧٣٧).

وقال ابن عثيمين: وهل هذا الموت طبيعي؛ لأنه نزل في أرضهم وباء؛ أو الموت بالقتال في سبيل الله؟ في ذلك قولان لأهل العلم: فمنهم من يقول - وهم أكثر المفسرين -: إن المراد: خرجوا من ديارهم خوفا من الموت لوباء وقع في البلاد؛ فخرجوا فرارا من قدر الله؛ فأراد الله عز وجل أن يريهم أنه لا مفر منه إلا إليه؛ وقيل: إن المراد: خرجوا حذر الموت بالقتل؛ لأنهم دهمهم العدو؛ ولكنهم جبنوا، وخرجوا خوفا من أن يقتلهم العدو؛ فالذين قالوا بالأول قالوا: لأنا إذا أخذنا الآية بظاهرها {حذر الموت} تبين أنه نزل في أرضهم وباء، فخرجوا من ديارهم خوفا من الوباء؛ والذين قالوا بالثاني قالوا: لأن الله سبحانه وتعالى قال

بعدها: {وقاتلوا في سبيل الله}؛ فكأن الله عرض قصة هؤلاء الذين جبنوا، وهربوا توطئة لأمرنا بالقتال في سبيل الله، وأن نصبر. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٩٤-١٩٥).

**(والله يقبض ويبسط):**

قال الزركشي: قدّم القبض لأن قبله (من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة) وكان هذا بسطا، فلا يناسب تلاوة البسط، فقدم القبض لهذا، وللترغيب في الإنفاق؛ لأن الممتنع منه سببه خوف القلة، فبين أن هذا لا ينجيه، فإن القبض مقدّر ولا بدّ. البرهان في علوم القرآن (٣/ ٢٦٣).

**إبدال السين صادا في (يبسط):**

قال ركن الدين الاستراباذي: وتبدل الصاد من السين الذي بعدها غين أو خَاءٌ أَوْ قَافٌ أَوْ طَاءٌ، جَوَازاً، نَحْوُ: أَصْبَغ، وصَلَخ، ومسّ صَقر وصِرَاط في: أسبغ وسلخ، ومس سقر، وسراط.

وإنما أبدلوا الصاد من السين بعد هذه الحروف؛ لموافقة الصاد هذه الحروف في الاستعلاء، ومنافرة السين حروف الاستعلاء، مع موافقة السين الصاد في المخرج والصفير والهمس. شرح شافية ابن الحاجب – ركن الدين الاستراباذي (٢/ ٨٨٥).

وقال نجم الدين الاستراباذي: اعلم أن هذه الحروف مجهورة مستعلية، والسين مهموس مُسْتَفِل، فكرهوا الخروج منه إلى هذه الحروف، لثقله فأبدلوا من السين صاداً، لأنها توافق السين في الهمس والصفير، وتوافق هذه الحروف في الاستعلاء، فتجانس الصوت بعد القلب، وهذا العمل شبيه بالإمالة في تقريب الصوت بعضه من بعض، فإن تأخرت السين عن هذه الحروف لم يسغ فيها من الإبدال ما ساغ وهي متقدمة، لأنها إذا تأخرت كان المتكلم منحدراً بالصوت من عال، ولا يثقل ذلك ثقَلَ التصعُّد من مُنْخَفِضٍ، فلا تقول في قست: قِصْت، وهذه الحروف تجوِّز القلب: متصلةً بالسين كانت كصَقَر، أو منفصلة بحرف نحو صَلَخَ، أو بحرفين أو ثلاثة نحو صَمْلَقٍ وصِرَاطٍ، وَصَمَالِيقَ، وهذا القلب قياس، لكنه غير واجب، ولا يجوز قلب السين في مثلها زاياً خالصة، إلا فيما سمع نحو الزِّرَاط. شرح شافية ابن الحاجب – الرضي الاستراباذي (٣/ ٢٣٠).

(وإليه ترجعون):

قال ابن عثيمين: {وإليه ترجعون}: تقديم المعمول: «إليه» له فائدتان: فائدة لفظية؛ وفائدة معنوية؛ أما الفائدة اللفظية: فهي توافق رؤوس الآيات؛ وأما الفائدة المعنوية: فهي الحصر فالمرجع كله إلى الله عز وجل لا إلى غيره، كما أن المبدأ كله من الله سبحانه وتعالى. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٠٢).

(وزاده بسطة في العلم والجسم):

قال الألوسي: وفي تقديم البسطة في العلم على البسطة في الجسم إيماء إلى أن الفضائل النفسانية أعلى وأشرف من الفضائل الجسمانية، بل يكاد لا يكون بينهما نسبة، لا سيما ضخامة الجسم، ولهذا حمل بعضهم البسطة فيه هنا على الجمال أو القوة، لا على المقدار كطول القامة، كما قيل: إن الرجل القائم كان يمد يده حتى ينال رأسه، فإن ذلك لو كان كمالا لكان أحق الخلق به رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع أنه عليه الصلاة والسلام كان ربعة من الرجال، ولعل ذكر ذلك التقدير لأنه صفة تزيد الملك المطلوب لقتال العمالقة حسنا؛ لأنهم كانوا ضخاما ذوي بسطة في الأجسام. روح المعاني (١/ ٥٥٨).

(إن الله مبتليكم بنهر):

قال ابن العربي: وإنما عمم الله تعالى وجوده -يعني: الماء- بفضله؛ لعظيم الحاجة إليه، ومن شرفه على سائر الأطعمة أنه مهيأ مخلوق على صفة لا صنعة لأحد فيها لا أولا ولا آخرا. أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٣٠٩).

(إلا من اغترف غرفة بيده):

قال السمعاني: يُقرأ بقراءتين، بفتح الغين وضمها. والغَرفة بفتح الغين: المرّة. والغُرفة بضم الغين: ملء الكف. تفسير السمعاني (١/ ٢٥٢).

**(فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه):**

عن البراء قال: كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، نتحدث: «أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاث مائة». صحيح البخاري (٥/ ٧٣).

**(ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا...):**

قال الألوسي: وفي هذا الدعاء من اللطافة وحسن الأسلوب والنكات ما لا يخفى:

أما أولا: فلأن فيه التوسل بوصف الربوبية المنبئة عن التبليغ إلى الكمال.

وأما ثانيا: فلأن فيه الإفراغ، وهو يؤذن بالكثرة، وفيه جعل الصبر بمنزلة الماء المنصبّ عليهم لثلج صدورهم وإغنائهم عن الماء الذي منعوا عنه.

وأما ثالثا: فلأن فيه التعبير - بعلى - المشعر بجعل ذلك كالظرف وجعلهم كالمظروفين.

وأما رابعا: فلأن فيه تنكير (صبرا) المفصح عن التفخيم.

وأما خامسا: فلأن في الطلب الثاني وهو تثبيت الأقدام ما يرشح جعل الصبر بمنزلة الماء في الطلب الأول؛ إذ مصاب الماء مزالق فيحتاج فيها إلى التثبيت.

وأما سادسا: فلأن فيه حسن الترتيب حيث طلبوا أولا إفراغ الصبر على قلوبهم عند اللقاء، وثانيا ثبات القدم والقوة على مقاومة العدو، حيث إن الصبر قد يحصل لمن لا مقاومة له، وثالثا العمدة والمقصود من المحاربة وهو النصرة على الخصم، حيث إن الشجاعة بدون النصرة طريق عتبته عن النفع خارجة. روح المعاني (١/ ٥٦٣).

**(وعلّمه مما يشاء):**

قال الطبري: (وعلمه مما يشاء) يعني: علمه صنعة الدروع والتقدير في السرد، كما قال الله تعالى ذكره: (وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم). تفسير الطبري (٥/ ٣٧٠-٣٧١).

وقال البغوي: يعني: صنعة الدروع، وكان يصنعها ويبيعها، وكان لا يأكل إلا من عمل يده. وقيل: منطق الطير وكلام الحكل والنمل والكلام الحسن. وقيل: هو الزبور، وقيل: هو الصوت الطيب والألحان، فلم يعط الله أحدا من خلقه مثل صوته. تفسير البغوي (١/ ٣٠٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

# فوائد سورة البقرة ٢٤٣-٢٥٢

**(فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم):**

قال ابن تيمية: من الخوارق الخارجة عن قوى النفوس: إحياء الموتى من الآدميين والبهائم، وقد ذكر الله ذلك في غير موضع من كتابه، فذكره في خمسة مواضع في سورة البقرة، قال تعالى: {وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون} وقال تعالى: {فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيي الله الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون} وقال تعالى: {ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم} وقال تعالى: {أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنى يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت قال لبثت يوما أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحما فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير}. الصفدية (١/ ١٨٤-١٨٥).

**(إن الله لذو فضل على الناس):**

قال ابن عثيمين: لله نعمة على الكافر؛ لعموم قوله تعالى: {على الناس}؛ ولكن نعمة الله على الكافر ليست كنعمته على المؤمن؛ لأن نعمته على المؤمن نعمة متصلة بالدنيا والآخرة؛ وأما على الكافر فنعمة في الدنيا فقط. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٩٦).

وقال أيضا: أنه سبحانه وتعالى يمدح نفسه بما أنعم به على عباده؛ لقوله تعالى: {إن الله لذو فضل على الناس}؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا أحد أحب إليه المدح من الله» [متفق عليه]؛ فهو سبحانه وتعالى يحب أن يمدح، ويحمد؛ لأن ذلك صدق، وحق؛ فإنه سبحانه وتعالى أحق من يثنى عليه، وأحق من يحمد؛ وهو سبحانه وتعالى يحب الحق. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٩٨).

**(وقاتلوا في سبيل الله):**

قال ابن عثيمين: قوله تعالى: {في سبيل الله} أي في الطريقة الموصلة إليه - وهي شريعته -؛ وهذا يشمل النية، والعمل؛ أما النية فأن يكون الإنسان قاصدا بقتاله أن تكون كلمة الله هي العليا، كما جاء في الحديث الصحيح أن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يقاتل حمية، ويقاتل شجاعة، ويقاتل ليرى مكانه؛ أي ذلك في سبيل الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» [متفق عليه]؛ وأما العمل فأن يكون جهاده على وفق الشرع. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ١٩٨-١٩٩).

**(من ذا الذي يقرض الله...):**

قال ابن عطية: واستدعاء القرض في هذه الآية إنما هو تأنيس وتقريب للناس بما يفهمونه من شبه القرض بالعمل للثواب، والله هو الغني الحميد، لكنه تعالى شبه عطاء المؤمن في الدنيا ما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض، كما شبه إعطاء النفوس والأموال في أخذ الجنة بالبيع والشراء. المحرر الوجيز (١/ ٣٢٩).

**(من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة):**

قال ابن تيمية: من تصدق بصدقة واجبة أو مستحبة: فقد أقرض الله سبحانه بما أعطاه لعبده. وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب - ولا يقبل الله إلا الطيب - فإن الله يأخذها بيمينه فيربيها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى تكون مثل الجبل العظيم}. مجموع الفتاوى (٢/ ٣٩٢)

وقال ابن القيم: صدَّر سبحانه الآية بألطف أنواع الخطاب، وهو الاستفهام المتضمن لمعنى الطلب، وهو أبلغ في الطلب من صيغة الأمر، والمعنى: هل أحد يبذل هذا القرض الحسن فيجازى عليه أضعافاً مضاعفة؟ وسمى ذلك الإنفاق قرضاً حسناً حثاً للنفوس وبعثاً لها على البذل؛ لأن الباذل متى علم أن عين ماله يعود إليه ولا بد طوّعت له نفسه بذله وسهل عليه إخراجه.

فإن علم أن المستقرض ملي وفي محسن كان أبلغ في طيب قلبه وسماحة نفسه.

فإن علم أن المستقرض يتّجر له بما اقترضه وينمّيه له ويثمره حتى يصير أضعاف ما بذله كان بالقرض أسمح وأسمح.

فإن علم أنه مع ذلك كله يزيده من فضله وعطائه أجراً آخر من غير جنس القرض، وأن ذلك الأجر حظ عظيم وعطاءٌ كريم فإنه لا يتخلف عن قرضه إلا لآفة في نفسه من البخل والشح أو عدم الثقة بالضمان، وذلك من ضعف إيمانه، ولهذا كانت الصدقة برهانـًا لصاحبها.

وهذه الأمور كلها تحت هذه الألفاظ التي تضمنتها الآية، فإنه سبحانه سماه قرضـًا، وأخبر أنه هو المقترض لا قرض حاجة، ولكن قرض إحسان إلى المقرض استدعاه لمعاملته، وليعرف مقدار الربح فهو الذي أعطاه ماله واستدعى منه معاملته به، ثم أخبر عما يرجع إليه بالقرض وهو الأضعاف المضاعفة، ثم أخبر عما يعطيه فوق ذلك من الزيادة وهو الأجر الكريم.

وحيث جاءَ هذا القرض في القرآن قيده بكونه حسنـًا، وذلك يجمع أموراً ثلاثة:

أحدها: أن يكون من طيب ماله، لا من رديئه وخبيثه.

الثاني: أن يخرجه طيبة به نفسه، ثابتة عند بذله، ابتغاءَ مرضاة الله.

الثالث: أن لا يمنّ به ولا يؤذي.

فالأول يتعلق بالمال، والثاني يتعلق بالمنفق بينه وبين الله، والثالث بينه وبين الآخذ. طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص: ٣٦٣).

وقال ابن عثيمين: أن فضل الله وعطاءه واسع؛ وأن جزاءه للمحسن جزاء فضل؛ لقوله تعالى: {فيضاعفه له أضعافا كثيرة} مع أن أصل توفيقه للعمل الصالح فضل منه؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم لفقراء الأنصار حين ذكروا له فضل الأغنياء عليهم في الصدقات، والعتق: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»؛ وعلى هذا فيكون لله تعالى في توفيق العبد للعمل الصالح فضلان: فضل سابق على العمل الصالح؛ وفضل لاحق وهو الثواب عليه أضعافا مضاعفة. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٠٣-٢٠٤).

عن أنس، أن رجلا قال: يا رسول الله: إن لفلان نخلة، وأنا أقيم حائطي بها، فأمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (أعطها إياه بنخلة في الجنة) فأبى، فأتاه أبو الدحداح فقال: بعني نخلتك بحائطي. ففعل، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني قد ابتعت

النخلة بحائطي. قال: فاجعلها له، فقد أعطيتكها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كم من عذق رداح لأبي الدحداح في الجنة) قالها مرارا. قال: فأتى امرأته فقال: يا أم الدحداح اخرجي من الحائط، فإني قد بعته بنخلة في الجنة. فقالت: ربح البيع. مسند أحمد (١٩/ ٤٦٤)، المستدرك على الصحيحين (٢/ ٢٤).

**(إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله...)**:

قال السيوطي: فيه أن البعوث والسرايا لابد لهم من أمير يولى عليهم يرجعون إليه ويقتدون به. الإكليل في استنباط التنزيل (ص: ٦٠).

وقال الألوسي: وفي هذا تنبيه على فضيلة الملك وأنه لولاه ما استتبّ أمر العالم، ولهذا قيل: الدين والملك توأمان: ففي ارتفاع أحدهما ارتفاع الآخر؛ لأن الدين أس والملك حارس، وما لا أس له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع. روح المعاني (١/ ٥٦٤).

وقال ابن عثيمين: والناس إذا كان ليس لهم ولي أمر صار أمرهم فوضى، كما قيل: (لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم...)، ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم القوم إذا سافروا أن يؤمروا أحدهم عليهم [أبو داود] حتى لا تكون أمورهم فوضى. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٠٧).

**(فلما كُتب عليهم القتال تولوا إلا قليلا منهم)**:

قال ابن عثيمين: الإنسان قد يظن أنه يستطيع الصبر على ترك المحظور، أو القيام بالمأمور؛ فإذا ابتلي نكص؛ لقوله تعالى: {فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلا منهم} مع أنهم كانوا في الأول متشجعين على القتال.

ومنها: الإشارة إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية؛ فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» [متفق عليه]، وقوله صلى الله عليه وسلم: «من سمع بالدجال فلينأ عنه؛ فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن، فيتبعه مما يبعث به من الشبهات» [أحمد وأبو داود]. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢١٠).

**(قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم...):**

قال ابن القيم: رد الله سبحانه قولهم، وأخبر سبحانه أن الفضل ليس بالمال كما توهموه، وأن الفضل بالعلم لا بالمال، وقال سبحانه: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) ففضله ورحمته العلم والإيمان والقرآن، والذي يجمعونه هو المال وأسبابه، ومثله قوله تعالى: (أهم يقسمون رحمة ربك) إلى قوله: (ورحمة ربك خير مما يجمعون). عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين (ص: ١٨٣).

وقال الألوسي: رد عليهم بأبلغ وجه وأكمله كأنه قيل: لا تستبعدوا تملكه عليكم لفقره وانحطاط نسبه عنكم:

أما أولا: فلأن ملاك الأمر هو اصطفاء الله تعالى، وقد اصطفاه واختاره، وهو سبحانه أعلم بالمصالح لكم.

وأما ثانيا: فلأن العمدة وفور العلم ليتمكن به من معرفة الأمور السياسية، وجسامة البدن ليكون أعظم خطرا في القلوب وأقوى على كفاح الأعداء ومكابدة الحروب، لا ما ذكرتم، وقد خصه الله تعالى بحظ وافر منهم.

وأما ثالثا: فلأنه تعالى مالك الملك على الإطلاق، وللمالك أن يمكّن من شاء من التصرف في ملكه بإذنه.

وأما رابعا: فلأنه سبحانه واسع الفضل، يوسّع على الفقير فيغنيه، عليم بما يليق بالملك من النسيب وغيره. روح المعاني (١/ ٥٥٨).

**(وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم...):**

قال ابن القيم: وقد ذكر الله سبحانه السكينة في كتابه في ستة مواضع:

الأول: قوله تعالى: {وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم}.

الثاني: قوله تعالى: {ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين}.

الثالث: قوله تعالى: {إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها}.

الرابع: قوله تعالى: {هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم ولله جنود السماوات والأرض وكان الله عليما حكيما}.

الخامس: قوله تعالى: {لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحا قريبا}.

السادس: قوله تعالى: {إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين} الآية.

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إذا اشتدت عليه الأمور: قرأ آيات السكينة.

وسمعته يقول في واقعة عظيمة جرت له في مرضه، تعجز العقول عن حملها - من محاربة أرواح شيطانية، ظهرت له إذ ذاك في حال ضعف القوة - قال: فلما اشتد علي الأمر، قلت لأقاربي ومن حولي: اقرءوا آيات السكينة، قال: ثم أقلع عني ذلك الحال، وجلست وما بي قلَبة.

وقد جربت أنا أيضا قراءة هذه الآيات عند اضطراب القلب بما يرد عليه. فرأيت لها تأثيرا عظيما في سكونه وطمأنينته. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/ ٤٧٠-٤٧١).

**(إن الله مبتليكم بنهر...):**

قال ابن عثيمين: الله سبحانه وتعالى يبتلي عباده إما بفوات محبوب؛ أو حصول مكروه؛ ليعلم سبحانه وتعالى صبرهم؛ ولهذا نظائر؛ منها ما قصه سبحانه عن بني إسرائيل حين حرم عليهم صيد الحوت في يوم السبت؛ فكانت الحيتان تأتي يوم السبت شرعا؛ وفي غير يوم السبت لا يرون شيئا؛ فصنعوا حيلة؛ وهي أنهم وضعوا شباكا في يوم الجمعة؛ فإذا جاءت الحيتان يوم السبت دخلت في هذا الشباك، ثم نشبت فيه؛ فإذا كان يوم الأحد استخرجوها منه؛ فكان في ذلك حيلة على محارم الله؛ ولهذا انتقم الله منهم؛ ووقع ذلك أيضا للصحابة - رضوان الله عليهم - وهم في حال الإحرام: فابتلاهم الله بصيد تناله أيديهم، ورماحهم؛ ولكنهم رضي الله عنهم امتنعوا عن ذلك؛ وهؤلاء - أعني أصحاب طالوت - ابتلاهم الله سبحانه وتعالى بهذا النهر، وكانوا عطاشا، فقال لهم نبيهم: {فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده}.

ومن فوائد الآية: أن الله عز وجل عند الابتلاء يرحم الخلق بما يكون فيه بقاء حياتهم؛ لقوله تعالى هنا: {إلا من اغترف غرفة بيده}؛ لأنهم لا بد أن يشربوا للنجاة من الموت. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٢٤-٢٢٥).

**(فشربوا منه إلا قليلا منهم):**

قال ابن عثيمين: أكثر عباد الله لا ينفذ أمر الله؛ لقوله تعالى: {فشربوا منه إلا قليلا منهم}؛ وهذا أمر يشهد به الحال. قال الله تعالى: {وقليل من عبادي الشكور}؛ وقال تعالى: {وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله}؛ وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن بعث النار من بني آدم تسعمائة وتسعة وتسعون من الألف [متفق عليه]؛ فالطائع قليل، والمعاند كثير. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٢٣).

**(قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله...):**

قال ابن عثيمين: اليقين يحمل الإنسان على الصبر، والتحمل، والأمل، والرجاء؛ لقوله تعالى: {قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين}؛ مع اليقين قالوا هذا القول لغيرهم لما قال أولئك: {لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٢٥).

**(قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا...):**

قال ابن عثيمين: التجاء الإنسان إلى الله عند الشدائد سبب لنجاته، وإجابة دعوته، لقوله تعالى بعد ذلك: {فهزموهم بإذن الله}؛ وأما اعتماد الإنسان على نفسه، واعتداده بها فسبب لخذلانه، كما قال تعالى: {ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت}؛ وهذا مشهد عظيم في الواقع؛ فإن كثيرا من الناس إذا أعطاه الله سبحانه وتعالى نعمة في بدنه، أو ماله، أو أهله يرى أن ذلك من حوله، وقوته، وكسبه؛ وهذا خطأ عظيم؛ بل هو من عند الله؛ هو الذي من به عليك؛ فانظر إلى الأصل - لا إلى الفرع -؛ والنظر إلى الفرع، وإهمال الأصل سفه في العقل، وضلال في الدين؛ ولهذا

يجب عليك إذا أنعم الله عليك بنعمة أن تثني على الله بها بلسانك، وتعترف له بها في قلبك، وتقوم بطاعته بجوارحك. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٢٩).

**(وانصرنا على القوم الكافرين):**

قال ابن عثيمين: لم يقولوا: على أعدائنا؛ كأنهم يقولون: انصرنا عليهم من أجل كفرهم؛ وهذا في غاية ما يكون من البعد عن العصبية، والحمية؛ يعني ما طلبنا أن تنصرنا عليهم إلا لأنهم كافرون. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٢٩).

**(فهزموهم بإذن الله وقتل داود جالوت):**

قال البقاعي: على العاقل المعتقد جهله بالعواقب وشمول قدرة ربه أن لا يثق بنفسه في شيء من الأشياء، ولا يزال يصفها بالعجز، وإن ادّعت خلاف ذلك، ويتبرأ من حوله وقوته إلى حول مولاه وقوته ولا ينفك يسأله العفو والعافية. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/ ٤٤٤).

**(وعلّمه مما يشاء):**

قال ابن عثيمين: الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ليس عندهم من العلم إلا ما علمهم الله؛ لقوله تعالى: {وعلمه مما يشاء}؛ فالنبي نفسه لا يعلم الغيب، ولا يعلم الشرع إلا ما آتاه الله سبحانه وتعالى؛ ومثل ذلك قول الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: {وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما}. تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٣/ ٢٣٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

## العمل بالآيات من سورة البقرة ٢٤٣-٢٥٢

١- لا تعتمد على الأسباب وحدها، بل اعمل بها فيما لا يخالف الشرع، فلا تمتنع عن فعل شيء أمر به الشرع أو حثّ عليه كالصدقة والجهاد خوفا من الفقر والقتل، ولا تفعل شيئا نهى عنه الشرع أو حذّر منه كالخروج من مكان الوباء حرصا على النجاة، واعلم أنه لا يُنجي حذر من قدر، فاعمل بالأسباب المشروعة والمباحة واعتمد على الله في تحقيق نتائجها، واعلم أن كل شيء بيده سبحانه (ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون * وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم).

٢- داوِم على الصدقة في وجوه الخير كلها، وأبشر بالخلَف من الله أضعافا مضاعفة، واعلم أنه ما نقصت صدقة من مال، بل تزيده وتنمّيه وتبارك فيه، والله هو الذي يوسّع الرزق لمن يشاء ويضيّقه على من يشاء، فثِق به سبحانه (من ذا الذي يُقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون).

٣- اسأل الله العافية في كل أمر، ولا تتمنّ البلاء ولقاء الأعداء، ولا تعرّض نفسك للفتن، فإنك لا تدري أتقدر على الصبر على ذلك أو لا؟ فإذا وقع البلاء وهجم الأعداء وأحاطت الفتن فالصبر الصبر (إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله... فلما كُتب عليهم القتال تولوا إلا قليلا منهم).

٤- يجب عليك أن تكون أعمالك من صلاة وصدقة وصيام وحج وجهاد خالصة لوجه الله، لا لتحقيق منفعة دنيوية محضة من مال أو جاه أو حمية أو عصبية أو انتصار للنفس، فبالنوايا الصالحة يبلغ الإنسان المراتب العالية (قالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أُخرجنا من ديارنا وأبنائنا فلما كُتب عليهم القتال تولوا إلا قليلا منهم).

٥- العلم خير من المال، بل لا مقارنة بينهما، فبالعلم الشرعي الصحيح القائم على الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح تحصل الهداية، وينتشر الخير، ويعمّ الأمن، ويجتمع الشمل، وتأتلف القلوب (قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالمُلك منه ولم يؤتَ سعةً من المال قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم).

٦- الله سبحانه واسع الفضل، واسع الكرم، واسع الإحسان، واسع الجود، واسع العطاء، فاسأله باسمه الواسع من فضله وكرمه وإحسانه وجوده وعطائه، وأبشر بالفضل العميم (والله واسع عليم).

٧- اقرأ آيات السكينة كلما حصل لقلبك خوف واضطراب وقلق وحزن وهم وغم، وأبشر بزوال ذلك عنك (إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم).

٨- اعلم أن الله سبحانه وتعالى قد يبتليك بتيسير أسباب المعصية لك، وتسهيل الوقوع فيها، ليعلم الله من يخافه بالغيب، ويمتحن صدق إيمانك، وليمحّص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين (قال إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده).

٩- أكثر الناس لا يؤمنون، وأكثرهم لا يعقلون، وأكثرهم لا يعلمون، وأكثرهم لا يشكرون، وأكثرهم الفاسقون، وأكثرهم الكافرون، هكذا أخبر الله عنهم في القرآن، فلا تغترّ بالأكثر، ولا تكن مع الهالكين ولو كثروا (وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله)، (فشربوا منه إلا قليلا منهم).

١٠- الإيمان الصادق واليقين التامّ يبعثان على الصبر والتحمّل، والأمل والرجاء، والسكينة والطمأنينة، وحسن الظن بالله، والثقة بموعود الله، وتلك الحياة الحقيقية، فاسعَ إليها جهدك بتحقيق الإيمان واليقين في قلبك (قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله).

١١- الصبر مفتاح الفرَج، والنصر مع الصبر، والله مع الصابرين، فكن صبورا في الطاعات، صبورا عن المعاصي، صبورا على أقدار الله المؤلمة، وأبشر بالفرَج والنصر والإعانة والتوفيق (والله مع الصابرين) (ربنا أفرغ علينا صبرا).

١٢- الأمر كله بيد الله، فهو الذي يخفض ويرفع، ويعطي ويمنع، ويضرّ وينفع، وينصر ويهزم، فاعتمد عليه وسَله العون في كل أمورك مهما عسُرت أو صعُبت، واحرص على السلامة من موانع إجابة الدعاء كأكل الحرام والظلم والاعتداء، وأبشر برب حيي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردّهما صفرا (قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين * ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا وثبّت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين * فهزموهم بإذن الله).